MONEY IN POLITICS

A STUDY OF PARTY FINANCING PRACTICES IN 22 COUNTRIES

EDITED BY
SHARI BRYAN & DENISE BAER

دور المال في اللعبة السياسيّة

دراسة حول أساليب تمويل الأحزاب في ٢٢ دولة

إعداد
شاري برايت ودنيز بير

بنغلادش ، بنين ، بوتسوانا ، بلغاريا ، كمبوديا
كرواتيا ، غانا ، غويانا ، الهند ، كينيا ، مقدونيا
موزمبيق ، مالاوي ، النيبال ، نيجيريا ، البيرو ، رومانيا
السنغال ، جنوب أفريقيا ، تانزانيا ، أوغاندا ، زامبيا

المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدوليّة

MONEY IN POLITICS دور المال في اللعبة السياسيّة

دراسة حول أساليب تمويل الأحزاب في ٢٢ دولة

A STUDY OF PARTY FINANCING PRACTICES IN 22 COUNTRIES

EDITED BY
SHARI BRYAN & DENISE BAER

إعداد
شاري براين ودنيز بير

المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ للشؤون الدوليّة

NATIONAL DEMOCRATIC INSTITUTE FOR INTERNATIONAL AFFAIRS

هذا المؤلّف متوفّر باللغة الإنكليزيّة في مكتبة الكونغرس طبقاً للمعلومات المفصّلة أدناه:

Library of Congress Cataloging-in-Publication Data

Money in politics: a study of party financing practices in 22 countries / edited by Shari Bryan & Denise Baer.
p. 156
ISBN 1-880134-34-9
1. Campaign funds--Africa--Case studies. 2. Political parties--Africa. 3. Campaign funds--Cross-cultural studies. 4. Political parties--Cross-cultural studies. 5. Political corruption--Cross-cultural studies. I. Bryan, Shari. II. Baer, Denise L. III. National Democratic Institute for International Affairs.

JQ1879.A15M64 2005
324.7'8--dc22

2005012031

جميع حقوق الطبع محفوظة © للمعهد الديمقراطيّ الوطنيّ للشؤون الدوليّة (NDI) ٢٠٠٥. يمكن نسخ أجزاء من هذا العمل و/أو ترجمتها لأغراض غير تجاريّة، شرط ذكر المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ كمصدرٍ لهذه المواد، وشرط إرسال نسخ عن أيّة ترجمة إلى المعهد.

المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ للشؤون الدوليّة هو منظمّة لا تتوخّى الرّبح، تعمل على توطيد الديمقراطيّة ونشرها في العالم قاطبةً. ويوفّر المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ، مستعينًا بشبكة دوليّة من الخبراء المتطوّعين، مساعدة عمليّة للقادة المدنيّين والسياسيّين لدفع القيم والممارسات، والمؤسسات الديمقراطيّة إلى الأمام. كما يتعاون المعهد مع ديمقراطيّين من كلّ مناطق العالم في سبيل إنشاء منظّمات سياسيّة ومدنيّة، وحماية الانتخابات، وتعزيز مشاركة المواطنين، والانفتاح والمساءلة في الحكم.

كينيث د. وولاك، رئيس
شاري براين، المدير الإقليميّ لمنطقة جنوب أفريقيا وشرقها
سيكافور أشيابور، مدير البرامج الأعلى لمنطقة جنوب أفريقيا وشرقها

ترجمة نور الأسعد وناتالي سليمان – تاريخ 08/01.2007 . المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدوليّة، بيروت–لبنان. طبع في لبنان.

الطابق الخامس
٢٠٣٠ شارع م، شمال غرب
واشنطن العاصمة، ٢٠٠٣٦
تلفون: ٥٥٠٠ ٧٢٨ ٢٠٢
فاكس: ٥٥٢٠ ٧٢٨ ٢٠٢
الموقع الالكترونيّ: www.ndi.org

2030 M Street, NW
Fifth Floor
Washington, DC 20036
Telephone: 202-728-5500
Fax: 202-728-5520
Website: www.ndi.org

الرّجاء إرسال أيّ تعليق أو سؤال حول ترجمة هذا الكتيّب إلى: arabictranslation@ndi.org

المحتويات

TABLE OF CONTENTS

مقدّمة، شكر وتقدير ١

خلاصة تنفيذيّة ٤

الجزء الأوّل

أ. تمويل الأحزاب السياسيّة في أفريقيا ٨

ب. هدف مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة: تصميم الأبحاث ومنهجيّة العمل ٩

ج. الاهتمام بشؤون الفساد وتمويل الأحزاب ١١

د. الموارد الماليّة للأحزاب السياسيّة ١٢

ه. إدارة أموال الأحزاب السياسيّة ١٤

و. الموارد الماليّة العامّة للمرشّحين ١٥

ز. أنماط الإنفاق لدى المرشّحين والأحزاب السياسيّة ١٧

ح. الإعانات المباشرة وشراء الأصوات والترهيب ٢٠

ط. تداخل الأعمال والعمل السياسيّ ٢٣

ي. الأُطر القانونيّة والتمويل العامّ وإنفاذ القوانين ٢٥

ك. تحدّيات في وجه الأحزاب السياسيّة ٢٨

ل. إصلاحات مقترحة من القادة السياسيّين ٣٠

م. التوصيات ٣٠

الجزء الثاني

بنغلادش ٣٣

بنين ٤٠

بوتسوانا ٤٧

بلغاريا ٥٢

كمبوديا ٥٨

كرواتيا ٦٦

غانا ٧٣

غويانا ٧٩

الهند ٨٤

كينيا ٩١

مقدونيا ٩٦

مالاوي ١٠٢

موزمبيق ١٠٨

نيبال ١١٤

نيجيريا ١١٩

البيرو ١٢٤

رومانيا ١٣٠

السنغال ١٣٦

جنوب أفريقيا ١٤٢

تنزانيا ١٥٠

أوغندا ١٥٦

زامبيا ١٦٢

الملحقات

أ. ملاحظات حول المنهجيّة ١٦٨

ب. القوانين والأنظمة الخاصة بالتمويل السياسي ١٧١

ج. الأنظمة التشريعيّة والانتخابيّة ١٧٣

مقدّمة، شكر وتقدير PREFACE & ACKNOWLEDGEMENTS

يشكّل الفساد الناجم عن تمويل الأحزاب السياسيّة تهديدًا متناميًا لتطوّر الديمقراطيّات في العالم أجمع نظرًا إلى أنّ تدفّق الأموال إلى الأحزاب سرًّا، وتسخير النفوذ لمآرب شخصيّة، والتحكّم بموارد الدولة تلبيةً لأغراض حزبيّة، كلّها عوامل تعرّض للخطر أثمن ما في الديمقراطيّة، ألا وهو إيمان المواطنين العاديّين بالعمليّة السياسيّة وتقديم الدّعم لها.

مع اتّباع نظام تعدّد الأحزاب الذي لم يمضِ عليه أكثر من عقد، وتدنّي مستويات التنمية الاقتصاديّة، والدوائر الانتخابيّة السياسيّة التقليديّة الطّابع، القائمة على مصالح قبليّة، وعرقيّة، وإقليميّة، عِوَض ارتكازها على عقيدة معيّنة، ظلّ العديد من الأنظمة السياسيّة الأفريقيّة يعاني من الوهن والضعف. ولكن، بالرّغم من هذا الواقع، ما زالت الأحزاب السياسيّة تشكّل حجر الزاوية في المجتمع الديمقراطيّ، إذ تجمع أوجه اهتمام المواطنين بإرساء سياسة عامة وتجسّدها. من هنا لا تقتصر حاجة زعماء الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة على استنباط الحلول للمشاكل الاقتصاديّة والاجتماعيّة التي تتعثّر بها دولهم فحسب، لا بل يتعيّن عليهم أيضًا معالجة الآثار السلبيّة التي يخلّفها عنصر المال على الجوانب الرئيسيّة من أهدافهم التنظيميّة.

بالرّغم من تزايد الوعي حيال المشاكل التي تعاني منها أفريقيا على صعيد تمويل الأحزاب، فلم يتمّ التوصّل بعد إلى حلول شافية بهذا الشأن، نظرًا إلى أنّ المقاربات المعتمَدة في الدول الأكثر تقدّمًا- بما في ذلك القيود القانونيّة، ومستلزمات إعداد التقارير، والتمويل العام للأحزاب- لم تثبت على أنّها الدواء الناجع لهذا الدّاء؛ لا بل تعتبر بالأحرى، كأدوات يجوز الاستعانة بها إذا ما تحولت طرق التمويل إلى أولويّة بفعل الإرادة السياسيّة والضغوط المدنيّة.

في هذا الإطار، ترمي مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة African Political Party Finance Initiative (APPFI)، إلى مدّ يد العون للأحزاب السياسيّة والناشطين في المعترك الديمقراطيّ في أفريقيا، بسبب ما أخذوا يلقونه في ديارهم من طرق تمويل مضنية ومفسِدة. من هذا المنطلق، لم يقتصر تقرير هذه المبادرة على استجماع معلومات عن مقوّمات تمويل الأحزاب في الدول الأفريقيّة وحسب، بل في مناطق أخرى من العالم أيضًا – كدول أميركا اللاتينيّة، أوروبا الوسطى والشرقيّة، وآسيا – بقصد تبيان إن كانت مواضيع مشتركة تجمع بين مصادر الأموال وأوجه استعمالها وإدارتها في ما يتعلق بالفوز بالمنصب عن طريق الانتخاب.

لا يزوّد الكثير من الدول الديمقراطية النامية عامّة الشعب بمعلومات دقيقة عن طرق إنفاق المال السياسيّ، فمستلزمات إعداد التقارير غالبًا ما تكون معدومةً فيها. وإن كانت بعض الدول تعمل بموجب هذه المستلزمات، فالوكالات المختصّة بإنفاذ القوانين تعوزها الخبرات والموارد اللازمة لجمع المعلومات. غير أنّ فِرَق الأبحاث التابعة للمعهد الديمقراطيّ الوطنيّ قد تمكّنت من جمع معلومات عن مصادر تمويل الأحزاب السياسيّة، وأنماط الإنفاق، والمبادرات القانونيّة والتشريعيّة المتّصلة بهذا الموضوع، بفضل علاقات مديدة تربطها بالقادة السياسيّين والمدنيّين، وبفضل إجرائها مقابلات مع القادة المعنيّين مباشرةً بتمويل الأحزاب – زعماء سياسيّين، وأعضاء برلمان منتخَبين، ومسؤولين تنظيميّين، وقادة مدنيّين، وإعلاميّين.

تقع النتائج المستخلَصة من الدراسة التي أجرتها مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة في جزأيْن، يقارن الجزء الأوّل منها المعلومات المحصّلة من ٢٢ دولة، مع إبراز المحاور المشتركة بين معظم الدول، والإشارة، في المقابل، إلى التباين القائم مع إحدى الدول أو المناطق. فقد تبيّن للبحث، مثلاً، أنّ أموال الحملات تُنفَق بمعظمها على الاتصال المباشر بالناخب على امتداد الدول الخاضعة للدراسة، غير أنّ هذه النفقات تختلف من دولةٍ لأخرى، لا بل بين المناطق، استنادًا إلى عوامل معيّنة كمدى استعمال أجهزة التلفزيون وتوافرها، أو حالة الطرق والاوتوسترادات. أمّا الجزء الثاني، فيعطي صورةً عامّة عن كلّ دولة على حدة، مفيدًا بمعلومات متداولة عن طبيعة الأحزاب السياسيّة؛ وواصفًا النظام الانتخابيّ؛ ومتطرّقًا إلى القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب، وموجزًا نتائج البحث، وكذلك التوصيات الدّاعية إلى الإصلاح.

يبيّن البحث أنّ معظم السياسيّين يتحلّون بالوعي إزاء المشاكل الناجمة عن دور المال في الحياة السياسيّة، وبالتالي يتأهّبون لمعالجتها. كما يتّضح في هذا البحث، وإن في الأمر ما قد يثير العجب، أنّ معظم الأموال المستجمَعة والمنفقَة على الحملات هي محصّلة من مصادر شرعيّة ومنفقَة لتحقيق غايات سياسية مشروعة: إحياء مناسبات سياسيّة تيسّر الاتّصال بالناخبين عبر وسائل متنوّعة كالإعلانات، والمهرجانات، والاجتماعات السياسيّة. بالإضافة إلى ذلك، كشفت الدراسة عن أنّه، بالرّغم من الاهتمام الدوليّ المتزايد بمسألة شراء الأصوات كمظهر من مظاهر الحملات، قد لا تُستغَل إلاّ نسبة متدنّية من مجمل نفقات الحملات فعليًّا للتأثير على الناخبين من خلال حوافز ماليّة.

في الوقت ذاته، سلّطت الدراسة الأضواء على عدّة مجالات مثيرة للإهتمام، كدور مصالح شركات الأعمال الميسورة في تمويل الحملات بغرض الانتفاع من إبرام عقود مربحة مع الدولة. فضلاً عن أنّها كشفت النقاب عن خطر الإفلاس الذي يتعرّض له شخصيًّا عدد من المرشّحين وهم يسعوْن إلى جمع الأموال اللازمة للفوز بمناصب عن طريق الانتخاب، وكذلك الإغراء الذي يجدونه في التخلّي عن منافسة سياسيّة لقاء الحصول على مبلغ من المال. إلى جانب ذلك، أظهرت أنّ الأطر القانونيّة والتنظيميّة لا تسري إلاّ بقدر ما تكون ملزِمة. وبما أنّه يتعيّن علينا بذل مجهود جبّار لمساعدة الأحزاب السياسيّة في أنحاء العالم على التصدّي لجملة التحديّات التي تتعرّض لها، نأمل في أن يفيد هذا البحث في اقتراح حلول واقعيّة ودائمة.

تأتي الدراسة التي أجرتها مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة لتنوّه بالأحزاب السياسيّة، والسياسيين أفرادًا، والناشطين في المجال الديمقراطيّ في العالم أجمع، الواعين للعواقب الوخيمة التي يخلّفها الفساد السياسيّ، والسّاعين إلى إصلاح أحزابهم وطرق تمويلهم وإلى تحديثها. فباسم هؤلاء، يودّ المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ التقدّم بالشكر إلى العديد من الأشخاص الذين أسهموا في إنجاز مشروع البحث هذا، لا سيّما فريق خبراء دوليّين أسدَوْا المشورة والنصح بشأن تصميم مشروع المبادرة المذكورة أعلاه وتنفيذه، بمن فيهم د. هيرب ألكسندر، ود. دنيز بير، ود. جويل باركان. زِد على أنّ مجموعة من المستشارين الأفارقة رعَوْا هذا المشروع، نذكر منهم القاضي جوزيف واريوبا، رئيس وزراء أسبق لتانزانيا؛ ومعالي الوزير موزيكاري كومبو، وزير الحكومة المحليّة في كينيا؛ والبروفسور والتر كامبا، نائب رئيس أسبق لجامعة زمبابوي؛ والقاضي نوربرتو كاريللو، قاضٍ في محكمة موزمبيق العليا؛ وحضرة السيدة ماري إليز غبيدو، رئيسة جمعيّة الحقوقيّات في بنين؛ وحضرة السيّد موسى مايكل تابسوبا، رئيس اللجنة الانتخابية في بوركينا فاسو؛ ونيكو ستايتلر، أستاذ في جامعة كايب الغربيّة.

من جهّة أخرى، أجرى البحث المعنيّ بكلّ دولة على انفراد فريقٌ مختصّ من أعضاء طاقم عمل المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ ومستشاريه، يتحلّى كلٌّ منهم بخبرة ومعرفة خاصة بدولة معيّنة في مجال تطوير الأحزاب السياسيّة، بحيث تولّى البحث في كلّ بلد من البلدان الأشخاص المذكورة أسماؤهم أدناه: لورا ثورنتون (**بنغلاديش**)؛ ديريك باتلر وألان أيادوكون (**بنين**)؛ نوكس نتولي وبوب كاندتو (**بوتسوانا**)؛ أنيسا وانات ومايك فارنسورث (**بلغاريا**)؛ لورا ثورتون ودومينيك كاردي (**كمبوديا**)؛ كارين غاينر ونايفس ميوجيك ليجياك (**كرواتيا**)؛ سيفاكور أشيابور وبافور أجيمان-ديووا (**غانا**)؛ جان فريدبرغ ومايكل مورفي (**غويانا**)؛ لورا ثورتون (**الهند**)؛ أماندا سميث وبيارت تورا (**كينيا**)؛ كلير دولينغ، ورين ترايكوفا، وكيلي كيمبل (**مقدونيا**)؛ لوراتو باندا، وأماندا سميث، ولوكسون شيروا (**مالاوي**)؛ كوليت هارسنبرغ، وليو سبانز (**موزمبيق**)؛ جان فريدبرغ (**نيبال**)؛ ديجي ألاوري وساندرا أوملي (**نيجيريا**)؛ فرنشسكو روبلس (**بيرو**)؛ كوستيل بوبا (**رومانيا**)؛ باتلر ديريك (**السنغال**)؛ ريتشارد كلاين وسوزان بويسان وجوديث فبرواري (**جنوب افريقيا**)؛ فيليكس أوديامبو وزينثمبا مكاليبي (**تانزانيا**)؛ سيزار هاندا (**أوغاندا**)؛ لورين بارموير وأدريان ميونغا (**زامبيا**).

كما نتقدّم بخالص الشكر إلى أعضاء طاقم عمل المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ التالية أسماؤهم: سيفاكور اشيابور الذي تولّى إدارة المشروع منذ بدايته؛ جيميما نيفز وكلارا ويليامز اللتان لم تنفكّا عن تقديم الدّعم طوال تنفيذ المشروع؛ ود. دنيز بير التي قامت بتحليل ما يفوق ٩٠٠ صفحة من البيانات المجموعة لصالح هذا التقرير. وما كان بالإمكان إجراء هذا البحث، لولا التعاون والثقة اللذان لاقيناهما لدى ٤٣٠ حزبًا سياسيًّا وقائدًا مدنيًّا من

٢٢ بلدًا، أبدوا استعدادًا للإعراب عن عمق نظرتهم، سعيًا لتوسيع المدارك بشأن تمويل الأحزاب السياسيّة.

ويعرب المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ كذلك عن امتنانه وتقديره للدّعم الذي أبدته وكالة المساعدة البريطانيّة، "دائرة التنمية الدوليّة" (DFID)، التي وفّرت التمويل المطلوب للبحث ولنشر الكتاب.

كينيث وولاك
رئيس
المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ

شاري براين
مدير إقليميّ لجنوب أفريقيا وشرقها
المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ

خلاصة تنفيذيّة

EXECUTIVE SUMMARY

تأتي مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة في إطار المساعي الأولى المبذولة لإدراك التحديّات التي يثيرها تمويل الأحزاب السياسيّة لأفريقيا وتقديرها. فقد عمدت هذه المبادرة، وتحت إشراف المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ للشؤون الدوليّة، إلى دراسة سبُل تمويل الأحزاب في ٢٢ دولة من الديمقراطيّات الناشئة في كلّ بقاع العالم. وقد تضمّنت المبادرة، التي امتدّت ما بين تموز/يوليو ٢٠٠٣ وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، أبحاثًا مكتبيّة ومقابلات ميدانيّة مع ٤٤٠ زعيمًا سياسيًّا، وحزبيًّا، ومدنيًّا؛ فخلُصَت إلى تقرير يكسِب المزيد من الوعي حيال أسس المشاكل المرتبطة بتمويل الأحزاب والفساد، في كلّ من أفريقيا والعالم بأسره.

وقد تزامنت انطلاقة مبادرة تمويل الأحزاب مع احتدام الجدل الدوليّ المتمحور حول الوظائف الإيجابيّة والسلبيّة معًا، التي تضطّلع بها الأحزاب السياسيّة لدى تحوّل الحكم إلى حكم ديمقراطيّ: فهي تعتبر الأدوات الضروريّة لإحلال التعدديّة السياسيّة، وكذلك السبيل الأبرز لإفساد العمليّة السياسيّة. من هذا المنطلق، انكبّت المساعي على تحديد أوجه القصور في معايير تمويل الأحزاب المعتمَدة حاليًّا، والممارسات المثلى التي تعتمَد كنماذج للإصلاح وتعزيز القدرات داخل الأحزاب والأنظمة السياسيّة.

ونظرًا لندرة المعطيات والإحصاءات المتوافرة بخصوص مصادر التمويل، وأنماط الإنفاق، وكيفيّة إدارة موارد الأحزاب، كان لا بدّ، للحصول على الأجوبة الشافية، من التوجّه مباشرة إلى أولئك الأفراد المعنيّين بشكل حثيث في مسألة تمويل الأحزاب: أي القادة السياسيّين، والمرشّحين، والموظّفين الحكوميّين المسؤولين عن تنظيم النشاط السياسيّ، إلى جانب المجموعات المدنيّة الملتزمة بمراقبة الحَلَبة السياسيّة. وهكذا، تمكّنت المبادرة، من خلال المناقشات التي أجرتها حول المسائل المتعلّقة بالفساد السياسيّ مع شريحة-عيّنة من المجيبين عن أسئلة من كافّة أقطار العالم، من تحديد المحاور المشتركة والحلول العمليّة التي يمكن أن تطبّقها، في ثقافات سياسيّة غير مترابطة، الأحزاب السياسيّة، والحكومات، والوكالات الدوليّة للتنمية، والأكاديميّون والعاملون على تطبيق المبادئ الديمقراطيّة وأنظمة الحكم.

رسمت البيانات المستخلَصة من عدّة مقابلات صورةً معقّدة عن الأحزاب وتمويل الحملات، معطيةً بذلك فكرة عن المسائل المعقّدة والمشوّقة التي يختبرها القادة – سواء من المجتمع المدنيّ أو من الأحزاب السياسيّة – بفعل دور المال في العمل السياسيّ. ولكن، لا بدّ من الاعتراف بأنّ عددًا كبيرًا من الدول الأفريقيّة قد أحرز تقدّمًا هائلاً لجهة احتواء الانعكاسات السلبيّة الناجمة عن دور المال في السياسة وتعزيز قيم الحكم الرشيد، وذلك ضمن فترات الانتقال إلى حكم ديمقراطيّ القصيرة نسبيًّا. بيد أنّ تحديّات كثيرة ما زالت تطرح نفسها، مستدعية بالتالي تضافر الجهود لإرساء بيئة متمكّنة فعلاً تعزّز مبدأ المساءلة والديمقراطيّة داخل الأحزاب.

تساعد الاستنتاجات الثمانية الأهمّ، المستخلَصة من البحث الذي أجرته المبادرة المذكورة، في إيضاح المشاكل القائمة التي تثيرها السبُل المتّبعة حاليًا في تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّ، مع الإشارة إلى أنّ هذه الدراسة قد أفضت أيضًا إلى ستّ توصيات.

أ. أبرز الاستنتاجات

A. KEY FINDINGS

التكاليف السياسيّة الناجمة عن الفساد لا تخفى على الأحزاب السياسيّة إطلاقاً، وهي مبعث قلق لها

لا تخفى التكاليف الاجتماعيّة والسياسيّة الناتجة عن الفساد على أحدٍ إطلاقًا، بما أنّ معظم القادة السياسيّين والمدنيّين يقرّون بأنّ المشاكل العديدة المتعلّقة بالفساد السياسيّ إنّما تتأتّى من الشوائب الملحوظة التي تعاني منها الأحزاب السياسيّة نفسها. وبالتالي، فقد أبدى الكثير من الزعماء السياسيّين، وإلى حدٍّ بعيد، استعدادًا لتذليل المشاكل المتعلّقة بالفساد الملحوظ في مجال تمويل الأحزاب، ورغبة جامحة بإنشاء منظّمات حزبيّة خاضعة لمزيد من المساءلة من خلال إجراء إصلاحات داخليّة وخارجيّة في آن واحد، إلى جانب تفعيل المجتمع المدنيّ.

ما من معرفة واسعة بتفاصيل دور المال في العمل السياسي

يتجلّى أحد أهمّ التحديّات التي يصطدم بها المصلحون السياسيّون في قلّة المعلومات المتوافرة حول دور المال في الأحزاب السياسيّة أو في الحملات تفصيلاً، بالنظر إلى أنّ أنماط تمويل الأحزاب السياسيّة لا تتحلّى بالشفافية، وأنّ القرارات المتعلّقة بجمع الأموال وإنفاقها تُتَّخذ عادةً تحت إشراف قلّة من الأفراد وبتوجيهٍ منهم. كما أن السياسيين القادرين على توفير تفاصيل ملموسة عن عمليات تمويل الأحزاب هم قلّة.

الأموال تُحصَّل من مصادر شرعيّة وتُنفَق على أنشطة مشروعة

بوجه عام، توحي المعطيات المستخلَصة بأنّ معظم الأحزاب السياسيّة وأموال المرشّحين تُحصَّل من مصادر شرعيّة، نذكر منها النشاطات التي تقوم بها الأحزاب، كالحفلات المعدّة لجمع الأموال؛ ورسوم العضويّة؛ ومساهمات القطاع الخاص؛ وخطط التمويل العام؛ والتبرّعات الفرديّة الممنوحة من المواطنين؛ والهبات الخارجيّة. وبموازاة ذلك، تؤول معظم الأحزاب والمرشّحين لتمويل نشاطات سياسيّة مشروعة وملحّة كالمهرجانات والاحتفالات؛ والاتّصال بوسائل الإعلام المأجورة؛ ومواد الحملة وعتادها؛ وتغطية التكاليف الشخصيّة والإداريّة. إلاّ أنّ سوء إدارة أموال الأحزاب يشكّل ظاهرة متفشيّة في أفريقيا، وهو غالبًا ما يكون مرتبطًا بهشاشة البنية التنظيمية، وبانعدام الممارسة الديمقراطيّة داخل الأحزاب.

حجم شراء الأصوات والمكاسب المباشرة للناخبين في حدّها الأدنى

تولي النُّخَب السياسيّة في العالم بأسره اهتمامًا لمسألة شراء الأصوات، أو استغلال الأموال والمكاسب المباشرة بداعي التأثير على الناخبين، مع أنّ هذه الوسائل تشغل أدنى درجة في سلّم نفقات الأحزاب والمرشّحين. أمّا تعريف مفهوم شراء الأصوات، فينجلي في سلسلة من الممارسات تنطلق من الحملات الحزبيّة التقليديّة وأحقيّة طلب التبرّعات للحزب، وصولاً إلى الفساد المستفحل في المؤسسات.

كبار المانحين يشترون حقّ الوصول والنفوذ مقلّصين تدريجاً حجم مشاركة المواطنين

يعرب معظم السياسيّين عن قلقهم من أن يقوم أصحاب مصالح شركات الأعمال والثروات، المنخرطون في العمل السياسيّ، بتقويض المشاركة الديمقراطية وإبطاء عجلة الإنماء الاقتصاديّ، ما يحدث تغييرًا في طبيعة الحكم. كما أفصح البعض تكرارًا عن مخاوفه حيال تزايد عدد الميسورين الساعين إلى اعتلاء المناصب بنيّة الانتفاع من عقود مربحة وإحكام قبضتهم عليها، ورجال الأعمال المساهمين الذين يطالبون باستيفاء ما دفعوه ممّن منّوا عليهم بدعم سياسيّ. لذا، غالبًا ما يُنظَر إلى المؤسسة السياسيّة على أنّها حلقة من الأثرياء الذين يقرّرون سياساتهم على ضوء مصالحهم الخاصة، عِوَض خدمة المصلحة العامة.

الولاء الحزبيّ وشرعيّة الأحزاب السياسيّة هما عرضة للخطر

في كثير من الأحيان، يتحكّم بمسار المساءلة السياسيّة من يقدّم أفضل عرض. فالمرشّحون، الذين غالبًا ما يحظَوْن بالتمويل من رعاة أو عرّابين، قد يساومون على استقلاليّتهم، ومواقفهم الحياديّة، وبرامجهم، فيعملون كوكلاء عن أولياء نعمتهم، شأنهم في ذلك شأن بعض الأحزاب السياسيّة. فهذه الأخيرة تتلقّى أموالاً من مصالح شركات الأعمال، التي تتقصّد دعم الحملات، ضمانًا لإبرام عقود مربحة مع الدولة، أو حتى لسبب آخر قد يكون أشدّ سوءًا، وهو الحرص على أن تغضّ الدولة الطَّرْف عن ممارساتها التجاريّة غير المشروعة. وفي بعض الحالات، يعدل مرشّحون عن الدخول في المنافسة السياسيّة أو ينوون التخلّي عن أحزابهم السياسيّة لقاء مبلغ من المال.

غالبًا ما يُخرَج المصلحون من اللعبة السياسيّة إكراهًا

في كثير من البلدان، يأخذ المرشّحون على عاتقهم مهمّة تمويل الجزء الأكبر من نفقات حملتهم من مالهم الخاص. فقد أكّد أربعة مجيبين من أصل خمسة أنّهم يمدّون حملاتهم بالقسم الأكبر من الأموال، معرّضين أنفسهم للإفلاس في معظم الأحيان. ولكن، مع تفاقم تكاليف الحملة، يجد عدد متزايد من المرشّحين المؤهّلين، المهتّمين بالإصلاح، نفسه مقيّداً، بسبب نقصٍ في الموارد الماليّة الشخصيّة. نتيجة ذلك، يلجأ أغلبهم إلى إقامة علاقات مع مانحين منفردين يأملون أن يلقَوْا معاملة مميّزة حالما يتمّ انتخاب المرشّح المعنيّ، أو في حال أسوأ، يرتئي عدد كبير من المصلحين العدول نهائيًّا عن الترشّح، تاركين الساحة لمرشّحين يتمتّعون بثروات خاصة.

الأُطر القانونيّة والتنظيميّة تشكّل حلاً جزئيًا

تُعتبر الأُطر القانونيّة والتنظيميّة أدوات أساسيّة وضروريّة كفيلة بمحاربة الفساد السياسيّ. غير أنّ معظم القادة الذين أجرينا مقابلة معهم أكّدوا على أنّ إقرار القوانين لا يشكّل، بحدّ ذاته، حلاً شافيًا، على اعتبار أنّ القوانين الموضوعة التي تمّ تجاوزها، أو لم يتمّ تنفيذها يجوز أن تؤول إلى تفاقم الفساد السياسيّ. فالتلكّؤ في تنفيذ هذه القوانين يثير على نحوٍ خاص تحدّيًا على صعيد توطيد الديمقراطيّات التي تنعم بموارد شحيحة، وتواجه تزاحمًا في الأولويّات لجهة الإنفاق الحكوميّ.

ب. التوصيات B. Recommendations

تبديدًا للإنعكاسات السلبيّة التي يخلفّها المال في العمل السياسيّ، سواء في أفريقيا أو في ربوع أخرى من العالم، لا بدّ من بذل جهود شتّى في غير مجال في آن واحد، إذ يقتضي الأمر التمحّص بالدوافع الكامنة وراء الانغماس في الفساد السياسيّ ومعالجتها، بالتزامن مع تدعيم سبُل ردعه– معاقبته. فإذا ما تمّ العمل بموجب هذه التوصيات، وإقرار إصلاحات نظاميّة على يد قادة من سائر القطاعات، وعلى مستوى كلّ دولة، قادرين على ملاءمة هذه الإصلاحات على نحوٍ يفي بأغراض القضايا الخاصة بكلّ دولة وكلّ منطقة، فيسعنا حينئذٍ أن نستبشر كلّ الخير من هذه الدراسة لجهة النجاح في نشر الديمقراطيّة.

لا بدّ من إيجاد حلول خاصّة بكلّ دولة من الدّول

بما أنّ كلّ دولة تصطدم بجملة تحدّيات تنفرد بها دون سواها من الدول، في ما يتعلّق بتمويل الأحزاب والفساد، ويثيرها التاريخ السياسيّ الذي شهدته، وتطوّر أحزابها، إلى جانب تحدّيات ناجمة عن رأسمالها البشريّ والماليّ معًا، يتحتّم على المقاربات المعتمَدة في كلّ ديمقراطيّة ناشئة على صعيد تمويل الأحزاب أن ترتكز على إلمام حثيث بخصوصيّة دور المال في الحياة السياسيّة، بحيث لا تثبت الحلول مصداقيّتها إلاّ بمقدار ما تتصدّى تحديدًا لتحدّيات كلّ دولة.

لا بدّ من أن تشارك الأحزاب السياسيّة في الحلّ

نظرًا إلى أنّ مشكلة تمويل الأحزاب تتمحور حول هذه الأحزاب السياسيّة، فلا بدّ من إشراكها في أيّ حلّ من الحلول، إذ يتّضح أنّ الحاجة تقضي بإقحام الأحزاب أنفسها في كلّ مساعٍ آيلة لمحاربة الفساد انطلاقًا من واقعَيْن رئيسيَّيْن. يشير الواقع الأوّل إلى استحالة إقرار أيّ قانون مناهض للفساد من دون أن يحظى بتأييد أحزاب سياسيّة اعتلت السلطة بموجب انتخابات، وتتحكّم بعمل البرلمان. أمّا الواقع الثاني فيدلّ على أنّ قدرة الأحزاب على إيجاد مخارج للتملّص غالبًا من تطبيق التشريعات المناهضة للفساد من خلال الاستفادة من الثغرات، بالرّغم من إقرارها، إنّما تعني بأنّ الإصلاحات الفعليّة لا تنجح إلاّ متى تبنّت الأحزاب طوعًا تدابير إصلاحيّة.

يتعيّن على الأحزاب السياسيّة أن تعزّز موقعها كي تؤدّي الدّور المنوط بها في المجتمع

يتعيّن أيضًا على الأحزاب السياسيّة أن تشكّل مباشرةً عوامل تغيير وإصلاح بطريقة مباشرة، عبر زيادة قدرتها على العمل بطريقة شفّافة وقابلة للمساءلة، ما قد يستدعي الحصول على مساعدة تقنيّة والتدريب اللاّزم، تحديدًا، في سبيل إعانة الأحزاب على اتّباع الإجراءات الآيلة إلى صنع قرارات شفّافة، واعتماد الديمقراطيّة في الداخل، والمساءلة الماليّة. فحين تبدي الأحزاب المزيد من الانفتاح والتّعاون، قد تتّبع استراتيجيّة أكثر فعاليّة، إذ تنفق أموالاً أقلّ على مجهود لا طائل منه، وإنّما تزيد إمكانيّة تعزيز قدراتها التشريعيّة. أمّا إذا كانت الأحزاب السياسيّة تُعوِزها آليّات مراقبة داخليّة صالحة في مضمار جمع الأموال وإنفاقها، فستظلّ قابلة للارتهان وعرضةً لأن تترك سلطة اتّخاذ القرارات المتعلّقة بتمويل الحزب بين أيدي قلّة من الأفراد غير الخاضعين لمساءلة الحزب ومناصريه.

يتعيّن على المجتمع المدنيّ أن يؤدّي دور الرّقيب

على العناصر القياديّة في المجتمع المدنيّ– الوسائل الإعلاميّة، ومجموعات الرّقابة – أن تضاعف جهودها بهدف نشر الوعي لدى المواطنين وتوسيع آفاقهم حول تمويل الأحزاب. فقد أثبتت المنظّمات المدنيّة، والمؤسسات الاستشاريّة، والصحافة المستقلّة، والمنافذ الإعلاميّة، فعاليّتها كمحرّك تغيير وإصلاح في العديد من الدّول الأخرى، عاملة على إفشاء مظاهر الفساد وسوء استعمال سلطة الدولة، ومطلِعةً المواطنين على طبيعة الفساد السياسيّ. من هنا حاجة مجموعات الرّقابة والوسائل الإعلاميّة إلى تسليط الضوء على الانتهاكات المرتكَبة على صعيد توطيد الديمقراطيّات، عبر مراقبة نفقات الأحزاب والحملات، وتقفي مصادر التمويل، واسترعاء انتباه الجمهور إلى هذه الانتهاكات.

على القوانين والأنظمة ألا تقتصر على ضبط الأموال

ينبغي تطوير الأنظمة ومستلزمات إعداد التقارير وتدعيمها بالقدرات اللازمة على صعيد المال والتدقيق والمراقبة، سعيًا إلى تمكين الوكالات المختصّة بإنفاذ القوانين من تطبيق فحوى القوانين. لذا، يتعيّن ألاّ تنطبق الأنظمة حصرًا على الأموال التي تحصّلها الأحزاب السياسيّة وتنفقها، بل أن تطال المعاقل الأوليّة للفساد السياسيّ، المتمثّلة بقدرة المسؤولين الحكوميّين على إدارة أعمال الحكومة من غير أن تخضع لتدقيق المتبرّعين بأموال الحملات. وبالتالي، يجدر بالأجهزة ومجموعة الخبراء الحياديّة تطبيق القوانين بحزم على سبل تقديم العروض التنافسيّة، والتدقيق فيها بغية إصلاحها ومراجعتها؛ الأمر الذي من شأنه أن يمكّن الدول من إحراز تقدّم هائل في مجال التصدّي لمشكلة سوء استعمال المال في العمل السياسيّ، عن طريق التّركيز على فوائد المنافسة.

يجدر أخذ التمويل العام بعين الاعتبار، على أن يتمّ ربطه بإجراء إصلاحات داخل الحزب

لا بدّ من تزويد الأحزاب السياسيّة بمصادر تمويل مشروعة، لا سيّما في البلدان النامية التي تعاني من شحّة الموارد الماليّة. فالعالم يشهد نماذج متنوّعة من التمويل العام التي يصلح تبنّيها، غير أنّ تطبيق هذه الأنظمة يجب أن يكون مقرونًا بإصلاح نظام الأحزاب السياسيّة، أو خاضعًا لهذا الشرط.

الجزء الأوّل

SECTION 1

أ. تمويل الأحزاب السياسيّة في أفريقيا

A. POLITICAL PARTY FINANCE IN AFRICA

يشكّل الفساد الناجم عن تمويل الأحزاب السياسيّة تهديدًا متناميًا على النموّ الديمقراطيّ والاقتصاديّ في العالم أجمع، نظرًا إلى أنّ الأساليب الملتوية المعتمَدة في تمويل الانتخابات تسيء إلى أثمن ما في النظام الديمقراطيّ، ألا وهو تشبّث المواطنين العاديّين بالنظام السياسيّ، ودعمهم له. فإدارة الأموال بشكلٍ غير شفّاف وصنع القرارات بطرق منافية للديمقراطيّة يثنيان عن المشاركة في الأحزاب السياسيّة، ويزيد الشكّ في إمكانيّة إجراء إصلاحات.

على مدار العقود الثلاثة الغابرة، أخذت مسألة تمويل الأحزاب والفساد السياسيّ تشغل الاهتمام الدوليّ أكثر فأكثر، بحيث بادرت مجموعة متنوّعة من المسؤولين والناشطين في العالم برمّته إلى تدارك هذه المشكلة عبر تنظيم حملات عامّة للتوعية، واتّخاذ المبادرات التشريعيّة، ومراعاة مستلزمات إعداد التقارير، وحدود الإنفاق. ومع أنّ هذه الحلول قد عالجت بعض المشاكل، فإنّ تطبيقها غالبًا ما يبقى رهنًا بمجموعة قوانين متطوّرة، مموّلة خير تمويل، وأنظمة مختصّة بإنفاذ القوانين، وبرغبة سياسيّة في إحداث تغيير – وهي تشكّل جملة عوامل يتعذّر توافرها في معظم الدّول.

من الممكن أن يثير التمويل والفساد السياسيَّان مشكلة هي أكثر تعقيدًا في أفريقيا منها في أيّ بقعة أخرى من العالم، لأنّ نظام تعدّد الأحزاب الذي لم يمضِ عقد واحد على تطبيقه، والتحدّيات المتفاقمة التي تصطدم بها الحكومات في ربوع القارّة كلّها، تستمرّ في إضعاف الأنظمة السياسيّة الأفريقيّة. زِد على أنّ الفساد السياسيّ يفتك أكثر فأكثر بهذه الأنظمة الضعيفة، ويُفقِد المواطنين ثقتهم بها، ويهدّد الاستقرار السياسيّ في دول عدّة.

بناءً عليه، يستدعي إيجاد الحلول معرفة كيف أنّ المال يُفسِد العمل السياسيّ، بطريقةٍ تختلف من دولة إلى أخرى. فتمويل الأحزاب في أفريقيا يتأثّر بعدد من العوامل السياسيّة والاجتماعيّة، بما فيها التاريخ السياسيّ لمرحلة ما بعد الاستعمار في معظم الدّول الأفريقيّة؛ والتطبيق الحضاريّ لمبدأ الرّعاية وتقديم الهدايا في دول عدّة؛ والدوائر الانتخابيّة المرتكزة على مصالح عشائريّة، وعرقيّة، وإقليميّة، عوض ارتكازها على مفاهيم عقائديّة؛ والمنظّمات السياسيّة الهزيلة.

تتعثّر الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة بعراقيل تاريخيّة، وثقافيّة، واقتصاديّة مهولة. ففيما تمكّنت الديمقراطيّات المتعدّدة الأحزاب من تعزيز الحقوق المدنيّة والسياسيّة، قلّما نجحت في التصدّي للمشاكل الاقتصاديّة والاجتماعيّة المستشرية في القارّة. وفي هذا الإطار، يرى الملايين من الناخبين الأفارقة الفقراء، والأميّين أنّ واقع المنافسة السياسيّة يشكّل تحدّيًا لشرعيّة الديمقراطيّة التشاركية. ففي سلسلة مقارَنة من استطلاعات الرّأي العام، التي جرت في اثنتَيْ عشرة دولة أفريقيّة، تبيّن، مثلاً، لمشروع قياس الأجواء في أفريقيا (أفروبارومتر Afrobarometer)، أنّ الشعب في جنوب أفريقيا يتّخذ مواقف أقلّ إيجابيّة تجاه الحكومة التمثيليّة "حين يتعلّق الأمر بالأبعاد الأساسيّة لمفاهيم الثقة بالحكومات، والتجاوب معها، [و] الفساد فيها"، وذلك بالرّغم من الدعم الشعبيّ الواسع الذي تحظى به المبادئ الديمقراطيّة.

على أثر الحركات الاستقلاليّة التي شهدتها أفريقيا في أوائل الستينيّات، تحوّلت معظم الدول الأفريقيّة إلى دول قائمة على نظام الحزب الواحد لا تقيم حدًّا فاصلاً بين الأمّة والحكومة؛ الأمر الذي آل، في الدّول المعدَمة، إلى حالة تسخّر فيها الأحزاب الحاكمة الميسورة نسبيًّا موارد الدّولة، لكسب دعم سياسيّ. في الوقت ذاته، تعرّضت غالبيّة أحزاب المعارَضة في أفريقيا أو الحركات السياسيّة التي تمثّل نزعة بديلة للقمع أو التهميش أو النفي القسري، ما خلّف لها موارد شحيحة، ومصاعب في الوصول إلى النّاخب، وبُنى تنظيميّة هشّة. ولكن، مع حلول نظام التعدديّة الحزبيّة محلّ الدولة المبنيّة على الحزب الواحد في أوائل التسعينيّات، إتّسع الشّرخ القائم بين موارد الحزب الحاكم وحزب المعارضة، لا بل ظلّ قائمًا، في معظم الأحوال، حتّى يومنا هذا.

لقد دلّت النداءات، التي أطلقها مؤخّرًا بعض الناشطين المدنيّين وزعماء الأحزاب لوضع أنظمة ترعى تمويل الأحزاب السياسيّة واتّخاذ تدابير مناهضة للفساد، على ضرورة تعزيز توازن مبدأ تكافؤ الفرص الديمقراطيّ، ضمانًا لمنافسة عادلة. فإنّ تزايد الشكّ لدى الناخبين الأفارقة، واعتراف الأكاديميّين، والناشطين، والسياسيين، والقادة المدنيّين بالمشكلة، قد أسهما، مجتمعَيْن، في إشاعة جوٍّ مؤاتٍ لفتح نقاش أشدّ انفتاحًا حول الحاجة إلى مزيد من الإصلاحات في ميدان تمويل الأحزاب السياسيّة والفساد المتفشّي في أفريقيا.

بالرّغم من تنامي الوعي إزاء المشاكل التي يثيرها تمويل الأحزاب في أفريقيا، فلم تظهر بعد ملامح حلٍّ جذريّ لها. ويعزو البعض هذا الأمر إلى ندرة البيانات التجريبيّة الكفيلة بتوسيع المدارك حول صعوبات تمويل الأحزاب في الديمقراطيّات النامية. وقد أخفقت المقاربات الموجَة بفرض قيود قانونيّة على الإنفاق، ومستلزمات إعداد التقارير عن جمع الأموال ونفقات الحملات، والتمويل العام الممنوح للأحزاب، في إيجاد الحلّ لهذه المعضلة، لأنّ معظم الأحزاب الأفريقيّة تنقصها القدرة على التقيّد بهذه الأنظمة. وفي موازاة ذلك، تبدو الوكالات الحكوميّة غير قادرة على إنفاذ القوانين والأنظمة.

ب. هدف مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة: تصميم الأبحاث ومنهجيّة العمل

B. Purpose of APPFI: Research Design and Methodology

تقوم مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة بمقارنة أساليب تمويل الانتخابات والأحزاب في ٢٢ دولة، في أفريقيا والمعمورة كلّها على حدٍّ سواء، بغية إدراك الوسائل التي ينجح فيها عنصر المال في تشويه العمليّة السياسيّة في الأنظمة الديمقراطيّة الناشئة. إلاّ أنّ البحث في هذه المقارنة لا يعقل أن يعتمد على البيانات والإحصاءات المنشورة، كون قلّة منها توفّر معلومات عن مصادر التمويل، وأنماط الإنفاق، وكيفيّة إدارة موارد الحزب. في المقابل، كان لا بدّ من إجراء مقابلات مع الأفراد المعنيّين مباشرةً بشؤون تمويل الأحزاب – من قادة سياسيّين، ومرشّحين، وموظّفين حكوميّين مسؤولين عن تنظيم النشاط السياسيّ، ومجموعات مدنيّة تتولّى مراقبة ميدان العمل

مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة في أفريقيا	
بنين	نيجيريا
بوتسوانا	السنغال
غانا	جنوب أفريقيا
كينيا	تانزانيا
مالاوي	أوغاندا
موزمبيق	زامبيا
مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة في أوروبا	
بلغاريا	مقدونيا
كرواتيا	رومانيا
مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة في آسيا	
بنغلادش	الهند
كمبوديا	النيبال
مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة في أميركا اللاتينيّة	
غويانا	البيرو

السياسيّ. ومن خلال المناقشات التي أُجرِيَت حول المسائل المتعلّقة بالفساد السياسيّ مع شريحة–عيّنة من المجيبين، المختارين من مختلف أقطار العالم، تمكّنت هذه المبادرة من تحديد المواضيع المشتركة التي تجمع بين عدّة بيئات سياسيّة لا ترابط في ما بينها، والتأكيد على إمكانيّة استخلاص بعض المبادئ التوجيهيّة المفيدة للأحزاب السياسيّة، والحكومات، والوكالات الدوليّة للتنمية، ومطبّقي المبادئ الديمقراطيّة وأنظمة الحكم الرّامية إلى إصلاح أساليب تمويل الأحزاب والحملات.

لم تهدف مبادرة التمويل عمومًا إلى إجراء بحث وحسب، بل كانت تتطلّع إلى تحديد الأدوات العمليّة القادرة على تدعيم التنمية المستديمة. فقد سعت، بإيجاز، إلى:

- توسيع المدارك حول شؤون الحكم الأكثر شمولاً، المرتبطة بدور المال في العمل السياسيّ، حسبما اختبرها القادة في الأنظمة الديمقراطيّة الناشئة
- معالجة الشّؤون التي تمسّ بدور الأحزاب وتمويل الحملات وما يتّصل بهما من أوجه الفساد

- تكوين صورة عامّة عن الأنظمة الديمقراطيّة في أفريقيا، بما يخصّ شؤون تمويل الأحزاب والمشاكل الناتجة عن الفساد

- تحديد التوصيات والأدوات اللاّزمة للإصلاح، وكذلك المساعدة التقنيّة الجائز تقديمها إلى الأحزاب السياسيّة، والحكومات، ومنظّمات المجتمع المدنيّ

وفي جزءٍ من الدراسة، تمّ طرح عدد من الأسئلة الجوهريّة، بما فيها الأسئلة الواردة أدناه:

- كيف يعمل كلّ من الأحزاب والمرشّحين على جمع المال؟

- ما قيمة المبالغ الماليّة المنفقَة على الحملات؟

- لأيّ غرضٍ يتمّ إنفاق هذه الأموال؟

- ما هي طبيعة المشاكل المرتبطة بدور المال في العمل السياسيّ؟

- ما هو السبيل لمعالجة المشاكل، بحسب رأي اللاعبين السياسيّين؟

- ما الحلول التي يتمّ اختبارها أو اقتراحها؟

- ما هي الاحتياجات في مجال المساعدة التقنيّة والماليّة؟

في كلّ دولة، توصّل الباحثون إلى إجراء ٢٧ مقابلة، عقدوا ثلثيها مع مسؤولين منتخَبين حاليًّا، ومسؤولين سبق انتخابهم، و/أو مسؤولين حزبيّين. ومع أنّ المسؤولين الشاغلين مناصبهم قد يكون في حوزتهم معلومات حديثة، فقد وقع الخيار على أفراد ما عادوا منخرطين فعليًّا في العمل السياسيّ، كونهم يتحدّثون، على الأرجح، بصراحة أكبر عن الأساليب غير الشرعيّة أو غير القانونيّة المعتمَدة في تمويل الأحزاب السياسيّة. أمّا المجيبون الآخرون، وهم بنسبة ٢٠ في المئة، فقد تضمنّوا خليطاً من كبار المسؤولين في الوكالات المختصّة بإنفاذ القوانين، كلجان الانتخابات، والوزارات الأخرى القيّمة على إنفاذ القوانين، والأكاديميّين، والصحافيّين القائمين بتحقيقات، والموظّفين المدنيّين المتوفّرة لديهم معلومات عن أوجه استعمال موارد الدولة، أو الناشطين المدنيّين المهتمّين بهذا الشأن.

في كلّ دولة، كانت المجموعة المشارِكة في المقابلات تمثّل الأحزاب السياسيّة الحاكمة والمعارِضة، نوع الجنس، وعند اللزوم، الممثّلين المنتخَبين الشاغلين مناصب في دوائر انتخابيّة مدنيّة وريفيّة. بالإضافة إلى ذلك، تمّ الأخذ بعين الاعتبار عوامل التنوّع الدينيّ، والعرقيّ، والإقليميّ في العديد من الدّول. تجدر الإشارة، في هذا الإطار، إلى أنّ العلاقات المبنيّة على الثقة، التي أرساها المعهد الديمقراطيّ الوطنيّ وشركاؤه مع المسؤولين المنتخَبين في العالم قاطبةً، ساعدت على الوصول إلى المعلومات غير الرسميّة المرجّح عدم توفّرها للآخرين، ويسّرت الاتصال بسرعة مع المحاوَرين في كلّ دولة، علمًا أنّ التأكيد مرارًا وتكرارًا على الطابع السريّ للمقابلات ضاعف الشعور بالارتياح لدى هؤلاء الأشخاص.

إعتمد البحث الذي أمرت به مبادرة التمويل مقاربة متعدّدة الأساليب لتحصيل البيانات، مركّزة على أربعة أنواع مختلفة من البيانات، وهي: قوانين وأنظمة متّبعة في إدراة أموال الأحزاب السياسيّة والحملات؛ ومقابلات شاملة، ومفتوحة أُجرِيَت مع ٤٤٠ زعيمًا من زعماء الأحزاب السياسيّة، ومسؤولين منتخَبين، ومسؤولين حكوميّين وقادة مدنيّين؛ وصورة موجزة عن مقوّمات النظام الحزبيّ والانتخابيّ في كلّ دولة من الدّول؛ ودراسة تحليليّة لحالة كلّ دولة تصف العوامل المؤثّرة في الواقع القائم؛ بما أتاح جمع ما يزيد عن ٩٠٠ صفحة من البيانات الأوليّة الخام (غير الخاضعة للتحليل).

تتجلّى الخصائص المميِّزة للدراسة التي أجرتها مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة باعتمادها أساليب نوعيّة تفيد في تحديد طبيعة المشكلة، ألا وهي، النظرة التي يكوّنها القادة في الدول النامية. فتقنيّات المقابلة تتيح للمحاوِر ألاّ يكتفي بتحديد القوانين والأنظمة، بل بإقحام نظرة المجيبين في مفاعيل الاستراتيجيّات القانونيّة وفعاليّتها في مضمار محاربة الفساد. علاوة على أنّ ضمّ القادة السياسيّين والمدنيّين إلى المجموعة المشارِكة في المقابلات، قد أطلق نقاشًا واسع النطاق حول دور المال في العمل السياسيّ.

تلقّى كلّ مجيب ضمن المجموعة المشارِكة في المقابلات جملة من الأسئلة المتشابهة المفنّدة في عشرة أبواب عامّة، وهي: ١) خلفيّة المُحاوَر؛ ٢) التحديّات الماثلة أمام الأحزاب السياسيّة؛ ٣) القوانين والأنظمة المؤثّرة على الأحزاب والإنفاق؛ ٤) نفقات الحملات؛ ٥) مصادر تمويل الأحزاب؛ ٦) إدارة أموال الأحزاب؛ ٧) مصادر حملات المرشّح المنفرد؛ ٨) الأسباب الكامنة وراء ارتفاع تكاليف الحملات؛ ٩) إنعكاسات ارتفاع تكاليف الحملات؛ ١٠) الخيارات المتاحة لإصلاح عمليّة تمويل الأحزاب.

أجرت مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة مقابلة مع ٤٤٠ قائدًا من قادة الأحزاب السياسيّة والمجتمع المدنيّ

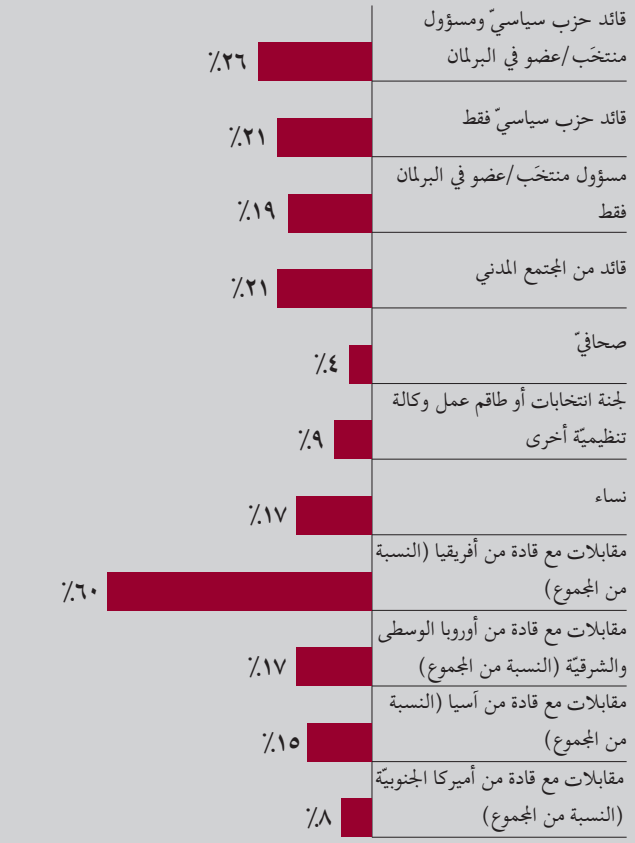

تتّخذ المقابلات – بصفتها مجموعةً من بيانات التحليل النوعيّ– طابع حديث يدور بين شخصين أكثر ممّا تتّخذ شكل أجوبة تأتي كردّ على أسئلة منفصلة. وعلى غرار ما يجري في أيّ حديث، يكتسي السياق والتسلسل بالغ الأهميّة، ويكون بمقدور المعنيّين التوقّف عند أحد جوانب السؤال، أو يجوز أن تستند إجابتهم على مدى أو مقدار اهتمامهم أو انشغالهم بالموضوع. بالتالي، من المرجّح أن تأتي أجوبتهم على الأسئلة الأخيرة في أغلب الأحيان كردٍّ على سؤال سبق أن حاز على إجابة، والمواد التي يدلي بها أحدهم من تلقاء نفسه غالبًا ما تفوق أهميّتها أهميّة السؤال المطروح.

في مضمار البحث النوعيّ، تشغل المواضيع التي يتمّ تحديدها أو التطرّق إليها طوعًا في مجرى المقابلة فائق الأهميّة، فتحدّد العوامل الدقيقة الواجب أخذها بعين الاعتبار، بقدر ما يتطرّق إليها مختلف المحاوَرين؛ الأمر الذي يمكّننا، في دراسات لاحقة، من إثبات شيوعها وتكرارها لدى شريحة–عيّنة، متنامية، من القادة والمواطنين. غير أنّ تعريف هذه المواضيع يشكّل أهمّ ما ساهمت به الدراسة الصادرة عن المبادرة المذكورة آنفًا. فنوع الأسئلة المفصّلة، لدى إقرانه بصدق المجيبين إجمالاً، ولجوئهم إلى عدّة أمثلة مفصّلة، دعمًا للنقاط التي يتحدّثون عنها، يفيد بأنّ هذه الدراسة تعطي نظرة شاملة إلى حدٍّ ما عن طبيعة الحملات ومستواها، وعن قضايا تمويل الأحزاب في الدّول النامية، بحسب نظرة القادة الشخصيّة إلى المشاكل المطروحة.

ج. الإهتمام بشؤون الفساد وتمويل الأحزاب

C. The Concern over Corruption and Party Financing

رحّب معظم من تمّ اختيارهم للمشاركة في المقابلات الجارية ضمن إطار مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة بفرصة مناقشة مسألة الفساد السياسيّ؛ حتى ذهب بعضهم إلى القول بأنّ هذه المبادرة كانت الأولى من نوعها، على حدّ علمهم، في مجال الجهود المتضافرة المبذولة من أجل إبراز أثر الفساد الناجم عن دور المال في الحياة السياسيّة، بحسب اعتقاد الأحزاب السياسيّة. من هنا، فإنّ الأجوبة التي تلقّاها الاستطلاع تعطي صورة دقيقة عن تمويل الأحزاب والحملات، مشرّعة الباب على الاهتمام المتبصّر، لا بل الشغوف الذي يوليه القادة – سواء في المجتمع المدنيّ أو الأحزاب السياسيّة – إلى مسألة دور المال في الشأن السياسيّ. فقد أبدى المجيبون انفتاحًا، وانخرطوا في لعبة المقابلات، مرحّبين بفتح نقاش صريح وصادق حول الجوانب المتعدّدة المتعلّقة بتمويل الأحزاب، نذكر منها:

فساد شركات الأعمال مقابل الفساد السياسيّ

آراء حول هذا الموضوع

٪٦٢ من المجيبين يعربون عن انشغالهم بقضيّة الفساد عمومًا

٪٤٥ من المجيبين رأوا أنّ الفساد المرتبط بشركات الأعمال وبالسوق السوداء يثير مشاكل عصيبة

٪١٧ من المجيبين يولون اهتمامًا للفساد المستشري في النظام السياسيّ والانتخابي

الـفسـاد المتـفشّـي داخـل الأحـزاب، وإفـتـقـار الأحـزاب السـيـاسـيّـة إلى الإمكانيّات، وأحيانًا، توقّعات الناخبين البعيدة عن الواقع. كما أعرب المجيبون عن استعدادهم لمشاطرة الآخرين بتجاربهم الشخصيّة في ميدان الفساد، وهو أمر مشجّع يدلّ على نيّتهم في معالجة المشاكل واستنباط الحلول.

أبـدى المجيـبـون مـلاحـظـات عـدّة تشير إلى مـواطـن الـقـوّة لـدى الديمقراطيّات الناشئة وإلى احتياجاتها، مجمعين على أنّ السبب الكامن وراء استعمال أساليب ملتوية في تمويل الأحزاب يتجلّى بالعلاقة الوثيقة القائمة بين شركات الأعمال، والأحزاب السياسيّة، والحكومة. تداركًا لهذا الواقع، شدّد المجيبون بوجهٍ عام على أهميّة أن تتجاوز الإرادة السياسيّة الاتّكال على الأُطر القانونيّة والتنظيميّة وحدها لمكافحة الفساد.

وقد تحدّث زهاء ثلثَيْ المجيبين عن أنّ الفساد يتّخذ أشكالاً شتّى، تتراوح بين انحيازات معهودة في السياسة العامّة، وبروز تباين في السياسات المتّبعة تجاه شركات الأعمال، وأموال محصّلة من أعمال إجراميّة وتجارة المخدّرات، وشراء أصوات ومحسوبيّات، وشراء مواقع على اللوائح الحزبيّة والتعيينات، واستعمال غير مشروع لموارد الدّولة. كما أنّهم تطرّقوا إلى مسألة تبديل الأحزاب أو انتهاكاتها، ومغانم شركات الأعمال، والفساد المؤسسي المستشري في جهازَيْ الشرطة والقضاء.

وفيما تشارك أغلب المجيبين في إعطاء أمثلة حيّة عن الفساد الملحوظ في تمويل الأحزاب، تمكّن قلّة منهم نسبيًّا من الإدلاء بتفاصيل حسيّة عن أرقام خاصة بتمويل الأحزاب، كتلك المسجّلة في دول متقدّمة تتّبع في تمويل الأحزاب أنظمة محبوكة بعناية؛ ممّا يوحي بأنّ قليلين – إن من جهة قادة الأحزاب، أو أعضائها، أو المرشّحين – لهم إلمام بدور المال في العمل السياسيّ، بتفاصيله. بالرّغم من انطواء ثلثَيْ الأسئلة تقريبًا على ترجيحات مفصّلة بخصوص التقديرات الواردة عن مصادر جمع الأموال للحزب والمرشّح ونفقاتهما، فإنّ ثلاثة مجيبين من أصل خمسة فقط قد تمكّنوا من الإفصاح عن تقدير رقميّ واحد. والسبب في ذلك يعود إلى أنّ جمع أموال الحزب يشكّل مسألة تفتقد إلى الشفافيّة، بما أنّ القرارات المعنيّة بجمع الأموال وإنفاقها إنّما يتّخذها فرد، عوَض عن أن تصدر عن هيئة صنع قرار جماعية وقابلة للمساءلة.

وقد أشار عدد من المجيبين، ردًّا على أسئلة طالت موضوع تمويل الأحزاب والحملات، إلى انعدام الشفافيّة ضمن إطار صنع قرار الحزب السياسيّ، مشدّدين على أنّ قادة الحزب والمسؤولين المنتخَبين، أنفسهم، لا يسعهم الاطّلاع على حسابات حزبهم – ما يمثّل مشكلة امتدّت جذورها في المناطق كلّها.

د. الموارد الماليّة للأحزاب السياسيّة

D. Sources of Political Party Funds

فيما يتراءى للعديد من المراقبين أنّ تمويل الأحزاب السياسيّة يتأتّى بمعظمه من مصادر غير شرعيّة، أوضحت نتائج استطلاع الرّأي الذي أجرته مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة أنّ القسم الأعظم من هذه الأموال ينتج عن أنشطة عاديّة تقوم بها الأحزاب، كتلك الشائعة بين الديمقراطيّات القائمة في الغرب. إذ تبيّن، على ضوء تحليل النتائج المستخلَصة من ٢٢ دولة، أنّ ٣٤ في المائة من المجيبين أكّدوا أنّ المصدر الأكبر والأوحد لأموال الأحزاب، يتأتّى من رسوم العضويّة، والرّسوم المستوفاة من شاغلي المناصب في الأحزاب، والمناسبات التي تحييها الأحزاب بهدف جمع الأموال، والهبات والمساهمات العينيّة التي يقدّمها أعضاؤها، بالإضافة إلى العائدات المحصّلة من شركات أعمال تعود ملكيّتها للأحزاب. أمّا في الدّول غير الأفريقيّة الخاضعة للدراسة، فإنّ ٤٠ في المئة من المجيبين ذكروا أنّ الأنشطة التي تنفذّها الأحزاب تُعتبر أضخم مورد للمال، ملمّحين على الأرجح أنّ مستويات الدّخل الفرديّ الأشدّ ارتفاعًا، إن ما تلازمت مع أحزاب سياسيّة أقدم وأمتن بنية، تخوّل هذه الأخيرة الحصول على إيرادات أكثر.

ففي بعض الدّول، الآسيويّة بالأخصّ، تطلب الأحزاب من ممثّليها المنتخَبين أن يهبوها حصّة من مداخيلهم أو رواتبهم الشخصيّة. ونذكر، على سبيل المثال، أنّه فُرِض على أعضاء البرلمان، والوزراء، وقادة المقاطعات، في كمبوديا، إحالة حصّة من رواتبهم الشهريّة إلى الحزب. وكذلك في بنغلادش، قضى أحد الأحزاب، الدينيّ المنشأ، بوجوب أن يدفع إليه كلّ أعضاء البرلمان والمسؤولين المنتخَبين المحليّين ضريبة العُشر – أي ما يعادل تقريبًا ٥ في المائة من راتبهم السنويّ، علمًا أنّ مناطق أخرى من العالم تعتمد أسلوب التمويل هذا أيضًا، كدولة البيرو التي تطلب فيها أحزاب عدة من المسؤولين المنتخَبين دفع ١٠ في المائة من رواتبهم الشهريّة إلى أحزابهم، ودولة مقدونيا التي يدفع فيها أعضاء البرلمان والمسؤولون المحليّون ما بين ٣ في المائة و٥ في المائة من رواتبهم إلى أحزابهم.

كما صرّح ١٦٪ من المجيبين، على الأقلّ، أنّ مساهمات شركات الأعمال تكوّن الجزء الأكبر من أموال الأحزاب، بما يجعل من القطاع التجاريّ ثاني أهمّ الموارد الماليّة بالنسبة للأحزاب، بحسب ما ورد في البحث الذي أجرته المبادرة الآنفة الذّكر. ومع أنّ التّعريف المعتمَد لما يُسمّى "بمساهمات شركات الأعمال" اختلف من دولة إلى أخرى، فقد برز إجماع لدى المجيبين في الإشارة إلى كلٍّ من الأفراد أو المنظّمات المنبثقة من لفيف هذه الشركات، وغير المنخرطة في الحزب رسميًّا، وإنّما لديها مصالح ومبرّرات متفرّقة ومتباينة لتقديم الدّعم الماليّ لها. ولكن، لا بدّ من القول بأنّ مشاركة شركات الأعمال في السياسات الانتخابيّة والحزبيّة تسترعي انتباه العديد من النُّخَب السياسيّة، فضلاً عن أنّها مصدر فساد وتعيين بالانتخاب في عدّة دول، على حدّ ما سنبيّنه لاحقًا في أول جزء فرعي.

الجدير بالذّكر أنّ الأحزاب تعتمد أكثر على مساهمات شركات الأعمال في الدّول غير الأفريقيّة، حيث أعلن حوالى ٢٠٪ من المحاوَرين أنّ هذه المساهمات تكوّن أهمّ مصدر لتمويل الأحزاب، بالمقارنة مع ١٣٪ فقط من القادة الأفارقة؛ الأمر الجائز تبريره مرّة أخرى بوجود قاعدة اقتصاديّة أشدّ اتّساعًا في الكثير من الدّول غير الأفريقيّة المذكورة في الدراسة، من شأنها أن تزيد إمكانيّة جمع الأموال في هذه الدّول أكثر منها في غالبيّة الأنظمة الاقتصاديّة الأفريقيّة النامية.

ويأتي التمويل العام، الذي يتمّ إمّا على شكل مدفوعات تسدّدها الحكومات مباشرةً إلى الأحزاب السياسيّة، وإمّا على شكل مزيج من الموارد العينيّة والإعانات الماليّة الممنوحة من الدولة، ليشغل المرتبة الثالثة في سلّم الموارد الماليّة الأضخم حجمًا، بحسب ما ورد على لسان المجيبين، على أنّ هذه الموارد "العينيّة" قد تتراوح بين مركبات، وأجهزة كمبيوتر، وأصوات تُمنَح لصالح اتفاقيّات يبرمها الحزب.

أمّا المورد الماليّ الرّابع، على حدّ ما ذكره ١٢٪ من المجيبين، فيتكوّن من المساهمات المشروعة التي يمنحها أفراد من خارج الأحزاب، بمن فيهم المواطنون، والمتبرّعون المستقلّون، بالإضافة إلى المساهمات التي يمنحها مرشّحون منفردون إلى الأحزاب. إلاّ أنّ أوجه الاختلاف البارزة بين هذه الموارد وموارد الأحزاب الغربيّة فيتجسّد بالمستوى المتدني للمساهمات التي تقدّمها مجموعات المصالح الخاصة وعدم مشاركتها في تمويل الأحزاب. كما ذكر قلّة من المجيبين (أقلّ من ٢٪ منهم) أنّ أموال الأحزاب كانت متيسّرة من مجموعة ناخبين، كالاتّحادات العماليّة، أو المنظّمات التعليميّة، أو الأجهزة القانونيّة، أو غيرها من مجموعات المصالح المتخصّصة. فإمّا أنّ الأحزاب لم تجد سبيلاً لطلب المال من مجموعات أفراد منظّمة تمثّل قضايا متنوّعة، أو أنّ مجموعات المصالح الخاصة تتوافر بأعداد محدودة في الدّول النامية موضوع الدراسة.

موارد الأحزاب الماليّة – في الدّول كافة

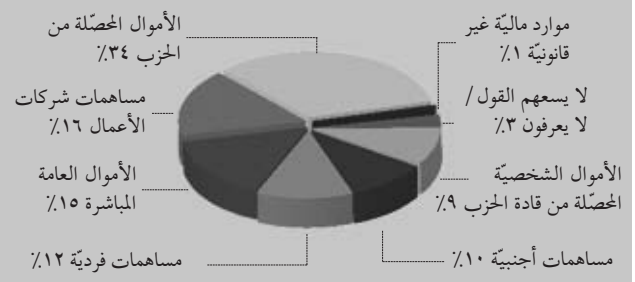

موارد الأحزاب الماليّة – في الدّول غير الأفريقيّة

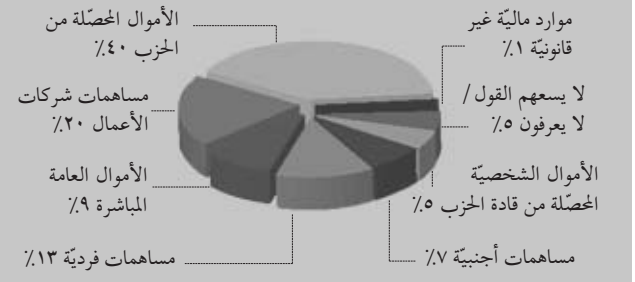

موارد الأحزاب الماليّة – في الدّول الأفريقيّة

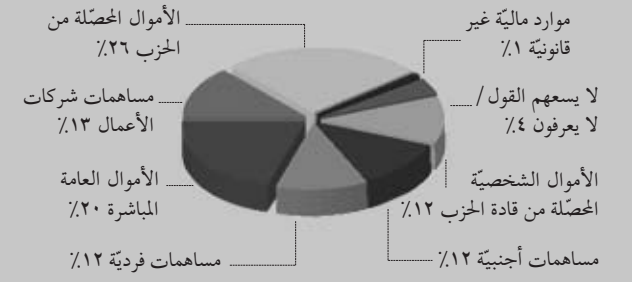

ملاحظة: تبيّن النسبة عدد المرّات التي تمّ فيها اعتبار موارد التمويل كمصدر أساسيّ من مصادر الإيرادات، استنادًا إلى المقابلات الجارية مع كافّة المجيبين عن الأسئلة.

لقد تبيّن أنّ أهمّ موردَيْن ماليَّيْن للأحزاب، إلى جانب الموارد السابقة الذّكر، يتكوّنان من المساهمات الأجنبيّة والأموال الشخصيّة المحصّلة من قادة الأحزاب – على حدّ ما ذكر نحو ١٠ في المائة من كافّة المجيبين بشأن كل

منهما. فالمساهمات الأجنبيّة، وإن لم يتمّ تحديدها بشكل دقيق في دليل المناقشة، تنتج، على ما يبدو، من ثلاثة مصادر منفصلة، وهي: ١) الجاليات المنتشرة؛ ٢) والأحزاب المتقاربة فكريًّا أو المتآلفة والموجودة في بلدان أخرى؛ ٣) والحكومات الأجنبيّة. فأحزاب الدّول التي تتميّز بجاليات واسعة الانتشار أو ميسورة، تحتفظ، في الأغلب، بفرع محليّ لها في الولايات المتّحدة، وأوروبا، وفي بقاع أخرى من العالم المتقدّم، حيث تعمل هذه الفروع المنتشرة في بلاد الاغتراب على جمع الأموال اللازمة للحملات وعمليّات الحزب العامّة. ولكن، من الصعب معرفة إلى أيّ مدى يتوقّع هؤلاء المانحون أن يحظَوْا، أو هم يحظَوْن بالفعل، بإكراميّات لقاء الدّعم الذي يقدّمونه؛ وقد تصل هذه الإكراميات، على الأرجح، إلى حدّ اعتلاء مناصب رفيعة المستوى في الحكم، وإبرام عقود تجاريّة.

وقد أشار المجيبون عن الأسئلة، في واحدة من الدّول الأفريقيّة، إلى أنّ المرشّحين المسلمين يحظَوْن بفرصة الإفادة من الأموال التي تتبرّع بها دول عربيّة، حتى أنّ بعضهم ذهب إلى التأكيد بأنّ رئيس حزبهم يتلقّى أموالاً طائلة من ليبيا. كما أوضح بعض القادة السياسيّين في بنغلادش أنّ أحزابهم تتلقّى أموالاً من باكستان والمملكة العربيّة السعوديّة معًا، فيما ألمح سواهم من المجيبين إلى أنّهم ينالون دعمًا ماليًّا من أحزاب منتشرة في الخارج، متقاربة منهم فكريًّا.

يضطّلع زعماء الأحزاب السياسيّة بدور رئيسيّ في مجال تمويل الأحزاب. فقد جرت العادة على اعتبار رؤساء الأحزاب أوّل جامعي الأموال لأحزابهم، وأحد أهمّ مانحي الأموال لها، إذ يعتمد هؤلاء المسؤولون على أموالهم ومعارفهم الشخصيّة، المحليّة منها والدوليّة. وفي حالات كثيرة، تقيم الأحزاب مكاتبها في مبانٍ تعود ملكيّتها لقياديّيها. ولكن، نظرًا إلى تبعيّة المنظّمات الحزبيّة تجاه هؤلاء الأفراد الميسورين، بصفتهم جامعي أموال أو مساهمين، فقد يكون من الصّعب بلوغ درجة عالية من الديمقراطيّة داخل الأحزاب. وفي هذا السياق، أوضح أحد المسؤولين عن الانتخابات في منطقة غرب أفريقيا قائلاً: "يعدّ زعيمُ الحزب المصدرَ الأساسيّ للتمويل، ولا أحد يستطيع التحكّم به أو ردعه، لأنّ المال ماله، وبالتالي، له حقّ التصرّف به كما يشاء".[١]

وجّه الباحثون التّابعون لمبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة أسئلة محدّدة عن مصادر التمويل غير المشروعة، ردّ عليها بعض المجيبين بقولهم إنّ قسمًا من العائدات تمّ تحصيله من أفراد متورّطين بتجارة المخدّرات، وتصدير الأخشاب بصورة غير شرعيّة، فيما اعتبر ١ في المائة من المجيبين فقط الأنشطة المنافية للقانون كأحد الموارد الماليّة للأحزاب. إلاّ أنّ بعض المجيبين في دول محدّدة قد سجّل تزايد حصّة الأموال غير المشروعة في النشاطات الحزبيّة، معربين عن قلقهم إزاء الإنعكاسات التي تخلّفها هذه الأنشطة على العمل السياسيّ. ففي غويانا، مثلاً، أكّد معظم المجيبين أنّ عائدات تجارة المخدّرات، المتدفّقة من دولة كولومبيا أو من دول أخرى في أميركا اللاتينيّة، تتزايد، ما يتسبّب باشتداد التّنافس على الاستئثار بالسلطة السياسيّة في الدّولة.

ه. إدارة أموال الأحزاب السياسيّة

E. Management of Political Party Funds

غالبًا ما تعاني أجهزة الأحزاب السياسيّة، في بدايتها، من ضعف أنظمتها الإداريّة المشرفة على صنع القرار في الداخل. وقد اتّفق أغلب المجيبين في الدّول التي شملها الاستطلاع، على أنّ إدارة أموال الأحزاب تُعوزها الشفافيّة أو المساءلة، إذ أقلّ من مجيب من أصل ثلاثة أفاد بأنّ حزبه يتّبع نظامًا خاضعًا للمساءلة أو عملية مساءلة لإدارة أموال الحزب، لا بل زعمت مجموعة أصغر أنّ حزبها هو مزوّد بنظام تدقيق.

في غالبيّة البلدان، إنّ جمع الأموال، بقدر ما يتّخذ شكلاً استراتيجيًّا، يتمّ على يد مجموعة صغيرة من الأفراد – غالبًا ما تتكوّن من قادة الأحزاب. وقد تحدّث مجيب واحد من أصل خمسة عن هذا النوع من الإدارة الحزبيّة. فالإجراءات الضروريّة لتسجيل العمليّات الماليّة هي غير نافذة، نتيجة الإهمال الصِرف، أو نقص في القدرات، أو بقصد تضليل كلّ برهان يثبت القيام بأنشطة منافية للقانون. لذا، يصف معظم المسؤولين عن الأحزاب نظامًا غرضه الموافقة على النّفقات، لا يشمل، عُرفًا، إلاّ مجموعة صغيرة من الأفراد أو قائد الحزب نفسه، على أنّ القرارات الماليّة غالبًا ما تُتَّخذ بأتمّ السريّة، على حدّ قول البعض.

في دولة آسيويّة واحدة، أعرب عضو برلمانيّ منتخَب يتولّى أيضًا قيادة حزب، عن مخاوف مشتركة تعتري عددًا من المجيبين، مفادها أنّ "الموارد الماليّة التي تنفقها الأحزاب لا تتّسم بالشفافيّة، فضلاً عن أنّ التّقارير الماليّة الصادرة عنها لا توضع في متناول أعضائها".[٢] وعلى خطٍّ موازٍ، تحدّث أحد

١ بنين، مسؤول منتخب، مقابلة رقم ١٢

٢ كامبوديا، زعيم حزب سياسيّ وعضو في البرلمان، مقابلة رقم ٣

المجيبين في مقدونيا عن وضع مشترك، حيث لا يحقّ إلاّ "لحلقة مصغّرة من الأشخاص النفاذ إلى الأموال، بمن فيهم أمين عام الحزب، ونائب الرّئيس، وزعيم الحزب، وبالتالي، يقتصر هذا الحقّ، في حدٍّ أقصى، على شخصَيْن أو ثلاثة؛ لا بل لا يشاطرون زملاءهم السياسيّين في المعلومات المتوافرة لديهم حول الموازنة، ولا يتحلّون بالشفافيّة إزاء مجمل أعضاء الحزب، وإنّما يكتفون فقط بمناقشة موازنات شكليّة."[٣]

في غانا، إقترح عدّة مجيبين أنّ بعض زعماء الأحزاب يتّبعون سياسة تقضي تحديدًا بعدم إيداع أيّ أموال عائدة للحزب في حسابات مصرفيّة. وعلى غرار ذلك، ذكر بعض المُحاوَرين، في النيبال، أنّه، بالرّغم من الحسابات المصرفيّة التي يمسك بها حزبهم، لم تمرّ الصفقات المعقودة إبّان فترة الانتخابات عبر هذه القنوات الرسميّة القابل تعقّبها. في المقابل، ألمح أحد القادة المدنيّين من جنوب آسيا إلى أنّ "الممارسات الماليّة لدى الأحزاب لا تخضع لأيّ ضوابط وموازين، بسبب انعدام الديمقراطيّة داخل هذه الأحزاب...، على اعتبار أنّ قائد الحزب هو الذي يتّخذ القرارات بشأن إدارة أموال كلّ حزب، لا بل كبار مسؤولي الحزب يجهلون كلّيًا من أين يستقي الحزب موارده الماليّة، أو كيف تتمّ إدارتها."[٤] فمن المرجّح أن تكون عدّة أحزاب سياسيّة قد خسرت أموالها أو هدرتها، نتيجة انتفاء أيّ إجراءات مؤاتية لوضع التقارير. وبما أنّ الأحزاب نفسها لا تحتفظ في الغالب بسجلاّت دقيقة، ولا تتوقّع من مرشّحيها أن يقوموا بالمثل، فهي لا تحتفظ بالمعلومات المطلوبة، تماشيًا تمامًا وبشكلٍ دقيق مع القوانين التي ترعى الكشف عن المعلومات.

أكّدت إحدى الممثّلات المنتخَبات أنّه، انسجامًا مع موقف حزبها إزاء مبدأ الاستقامة الشخصيّة والعامّة، طلب رئيس الحزب من كلّ مرشّح أن يرفع إليه تقارير عن طريقة تمويل حملاته؛ غير أنّ المجيبين المختارين من الحزب نفسه يجهلون من أين يستقي الحزب أمواله، أو من هي مصادر تمويله. وعلى هذا الأساس، فإنّ انعدام الإجراءات الشاملة والشفّافة اللازمة لإدارة الأموال، يهدّد الديمقراطيّة الداخليّة، ويعرّض إدارة أموال الأحزاب للغشّ.

في عدد من الدّول الخاضعة للبحث، أعلن بعض المجيبين أنّ الأحزاب السياسيّة الأكبر عددًا هي الأشدّ قابليّة للتّباهي بالأنظمة، علنًا في بعض الأحيان. وفي كثير من البلدان، بدت الأحزاب الأقلّ عددًا أكثر التزامًا بإذاعة المعلومات وأعربت عن نيّتها بتوسّم الانفتاح والشفافيّة في الداخل.

٣ مقدونيا، صحافيّ، مقابلة رقم ١٥

٤ بنغلادش، قائد من قادة المجتمع المدنيّ، مقابلة رقم ١

ومن الأسباب الممكن أن تشرح هذه الظاهرة، نذكر الآتي: (١) بما أنّ عددًا من كبار المانحين يسهم في تمويل الأحزاب من باب التحكّم بمن هم في مركز السلطة والتأثير عليهم، فهم ينزعون إلى دعم الأحزاب السياسيّة الأكبر عددًا التي تحظى بفرصة أكبر بالفوز، ما يدفع الأحزاب الأقلّ عددًا إلى الاعتماد على مساهمات محدودة؛ (٢) في بعض الأحيان، تتميّز الأحزاب "المشهود بمناقبيّتها" بحداثة عهدها، وبالتالي، بصغر حجمها، على اعتبار أنّها نشأت مؤخّرًا كبديلٍ عن الأحزاب الأكبر عددًا، التي ينظَر إليها بأنّها "عرضة للفساد"؛ (٣) قد تدرك الأحزاب الأقلّ عددًا أنّه، بالنظر إلى نفوذها المحدود، يمكنها، بمنتهى السهولة، أن تعتبر كبش فداء إذا ما عزمت الأحزاب الأكبر عددًا على بذل جهود ترمي إلى إنفاذ القوانين.

إدارة أموال الأحزاب

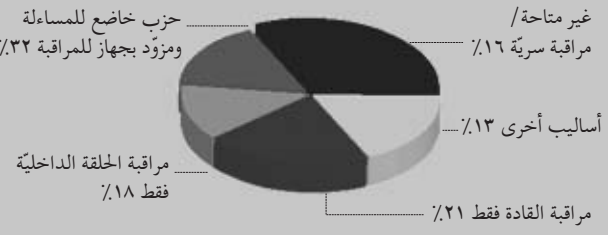

و. الموارد الماليّة العامّة للمرشّحين

F. General Sources of Candidate Funds

يتّضح لمن يعتزمون المشاركة في السياسات الانتخابيّة في الدّول التي يشملها استطلاع الرّأي، استنادًا إلى البيانات المستخلَصة من مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة، وجود ثلاث نزعات هامّة: (١) يتعيّن على المرشّحين أن يموّلوا القسم الأكبر من حملاتهم؛ (٢) لا تضطّلع الأحزاب السياسيّة على نحو عامّ بدور هامّ في مجال جمع الأموال اللازمة للمرشّحين؛ (٣) تتلكّأ شركات الأعمال في تمويل المرشّحين المنفردين، ما يثقل عبء التمويل الشخصيّ على كاهل هذا المرشّح في لعبة شديدة الأخطار.

لدى تحليل النتائج المستخلَصة من ٢٢ دولة شملتها الدراسة، يعلن ما يقارب ٥٠ في المائة من المجيبين كافةً أنّ المرشّحين المنفردين مضطّرون لأن يوفّروا شخصيًّا القسم الأكبر من الأموال الضروريّة لحملاتهم السياسيّة أو

لترشحّهم، إذ أشار ٥٢ في المائة من المجيبين المختارين من دول أفريقيّة إلى أنّ تمويل حملات المرشّحين المنفردين يتأتّى من مصادر شخصيّة، تتضمن العائلة، والأصدقاء، وأموال الشركات العائدة لهم. في المقابل، وحدهم ٤١ في المائة من المجيبين غير الأفارقة اعتبروا الأموال الشخصيّة كمصدر مهمّ من مصادر تمويل المرشّح.

نظرًا إلى أنّ معظم المرشّحين يحظَوْن بتمويل ذاتيّ، أعرب المجيبون عن قلق عارم سببه أنّ ثلاث فئات من السياسيّين يتحكّمون أكثر فأكثر بالانتخابات، وهم: الأفراد الميسورون الذين يسعَوْن إلى اعتلاء المناصب، تحقيقًا لمصالح شخصيّة في أعمالهم؛ والأفراد الذين يحظَوْن بتمويل من واهب ميسور، يعملون كوكلاء عنه، ما إن يفوزوا في الانتخابات؛ والأفراد الذين يستدينون شخصيًّا لتمويل حملاتهم. وفي المناطق كافة روايات متكررة عن أشخاص ترشّحوا لمناصب معيّنة، فخسروا أعمالهم، أو أوشكوا التعرّض للإفلاس، ما حدا بأحد القادة المدنيّين إلى إبداء الملاحظة التالية: "ما كادت الحملة تشرف على نهايتها حتى بادر بعض الأفراد إلى الإعلان عن إفلاسهم".[٥]

في بعض البلدان، تحتّم خطوة أولى مكلفة على طريق الترشّح لمنصبٍ ما أن يدفع المرشّح إلى الحزب أثناء عمليّة الترشّح. وبهذا الصدد، صرّح أحد زعماء الأحزاب السياسيّة أنّ "تمويل الترشيح يأتي، في ما يعادل ٩٠ في المائة منه، من مالِك الشخصيّ، ما يستدعي منك أن تنفق كلّ ما ادّخرته طوال حياتك، وتبيع ممتلكاتك، وأن تلجأ ربّما إلى الاقتراض ... أمّا في حال عدم الفوز، فستضطر للمكافحة فترة طويلة. غالبًا ما ينتهي المرشّحون ببيع منازلهم، وسياراتهم، ومقتنيات أخرى، إيفاءً بالديون التي تحمّلوا أعباءها أثناء تنظيم حملاتهم".[٦] حتى المرشّحين الذين يفوزون بالانتخابات غالبًا ما يؤول بهم الوضع إلى الإفلاس، ما يثنيهم عن تقديم الخدمات إلى مجموع ناخبيهم. فمِن أعضاء البرلمان مَن "أقلع عن زيارة ناخبيه بسبب عجزه عن تلبية مطالبهم، لانعدام إمكانيّاته الماديّة".[٧]

وقد توافق المحاوَرون على الإعراب عن قلقهم من أوّل الاستطلاع حتى نهايته، من أن يشكّل هذا العبء الماليّ المُلقى على كاهل المرشّح المنفرد بداية حلقة يُحتمَل أن تؤدّي إلى إشاعة الفساد، وإضعاف قدرة المصلحين على السّعي إلى الفوز بمنصب ما بموجب الانتخاب. ونشير إلى أنّ هذا الاستنتاج، اللاّفت للنّظر من حيث تشديد معظم المجيبين عليه، سيُناقش بالتفصيل في الجزء الفرعيّ الأول، أدناه.

فيما أن عبء تمويل الحملات قد يقع، بمعظمه، على كاهل المرشّح المنفرد، يبدو أن الأحزاب السياسيّة تضطّلع بالفعل بدور هامّ، على اعتبار أنّ ١٦ في المائة من المجيبين يرَوْن في الحزب موردًا ماليًّا أساسيًّا للمرشّح، يختلف حجمه باختلاف الدّول والأحزاب. ففي الدّول الأفريقيّة، أقرّ ٢٠ في المائة من المجيبين أنّ الأحزاب تساهم في تسديد نفقات يتكبّدها مرشّح منفرد في حملته. ويدّعي بعض مسؤولي الحزب أحيانًا توزيع الأموال وفقًا لاحتياجات المرشّح، كأن يتمّ إمداد دائرة انتخابيّة تدعم معركة مرشّح محدود الموارد بمزيد من الموارد الماليّة، بالمقارنة مع مرشّح ميسور قادر على تمويل حملته بمعظمها، في حين أنّ مسؤولين حزبيين آخرين يزعمون بأنّ المرشّحين كلّهم يتلقّوْن من الحزب المقدار ذاته من الأموال.

يقدّم المسؤولون المنتخَبون تقارير متباينة عن نمط التمويل الذي يساهم به حزبهم. فقد تناهى إلى مسامع امرأة عضو في البرلمان في إحدى دول أفريقيا الجنوبيّة أنّ مرشّحي حزبها من الذكور تلقّوا ثلاثة أضعاف ما تلقّته هي من أموال. فيما أشار آخرون إلى أنّهم تلقّوا هبات إضافيّة من أحد قادة حزبهم، إلى جانب الأموال التي يرصدها لهم الحزب رسميًّا.

يقدّم الحزب أحيانًا دعمه إلى حملات المرشّح على شكل مساهمات عينيّة، على غرار ما يحصل في البيرو التي يتمثّل فيها دعم الحزب أساسًا بمساهمات عينيّة، كأن يقدّم مجمل الأدوات الخاصة بحملة الحزب. وقد أفاد المجيبون أنّ قدرة أيّ حزب على دعم مرشّحيه إنّما هي وقف، إلى حدٍّ بعيد، على إمكانيّة وجود أعضاء حزبيّين في سدّة الحكم أو السّعي إلى السيطرة على الحكم. فمن المعلوم أنّ الأحزاب المتوليّة الحكم تفلح أكثر في جمع الأموال من مصالح شركات أعمال نافذة، ورجال أعمال نافذين، كما يسعها أن تستغلّ موارد الدولة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. وقد ذُكِر، بهذا الصدد، أنّ إحدى دول غرب أفريقيا زوّدت كلّ مرشّح من مرشّحيها إلى المجلس التشريعيّ بمركبة، تيسيرًا لحملاته. كما أُبلِغ الباحثون عن مشاريع إنمائية تمّ توقيتها على نحوٍ يسمح بتحقيق نتائج ملموسة في الفترة الآيلة مباشرةً إلى الانتخابات.

ألمح ١٤ في المائة من المجيبين أنّ المساهمات الفرديّة، إلى جانب أموال الحزب، شغلت حصّة وافرة من تمويل حملة المرشّح، علمًا أنّ هذه المساهمات تتراوح بين هبات فرديّة تُمنَح إلى مجموعات صغيرة من الأشخاص، بمن فيها

٥ غانا، قائد من قادة المجتمع المدنيّ، مقابلة رقم ٣
٦ كينيا، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٦
٧ مالاوي، زعيم حزب سياسيّ ومسؤول منتخب، مقابلة رقم ٢

مصادر تمويل المرشّح – في سائر الدّول

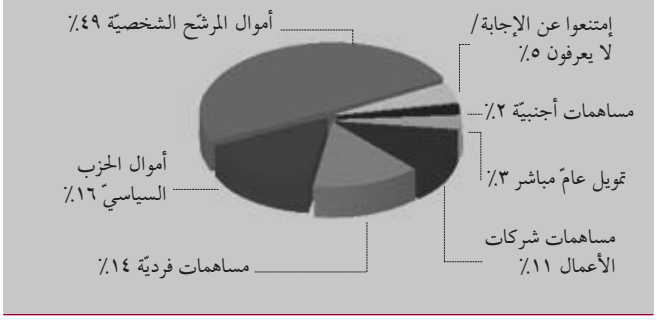

مصادر تمويل المرشّح – في الدّول غير الأفريقيّة

مصادر تمويل المرشّح – في الدّول الأفريقيّة

ملاحظة: تبيّن النسبة عدد المرّات التي تمّ فيها اعتبار موارد التمويل كمصدر أساسيّ من مصادر الإيرادات، إستنادًا إلى المقابلات الجارية مع كافّة المجيبين عن الأسئلة.

مجموعات المصالح، والمتبرّعين غير الحكوميّين، "والعرّابين". وقد ضُرِبَت بعض الأمثلة عن قادة أحزاب دعموا مباشرةً أحد المرشّحين عبر إمداده بمساهمة شخصيّة.

في المقابل، أشارت التقارير إلى أنّ مساهمات شركات الأعمال هي أقلّ رواجًا، إنطلاقًا من أنّ ١١ في المائة من المجيبين كافّة فقط رأى في شركات الأعمال مصدر تمويل للمرشّحين يحتلّ مركز الصّدارة، فيما أنّ التمويل العامّ والمساهمات الأجنبيّة المتيسّرة للمرشّحين المنفردين تكاد تكون معدومة. ومن الأسباب المذكورة تبريرًا لتدنّي مستويات المساهمة الممنوحة إلى المرشّحين المنفردين طغيان شعور لدى أوساط شركات الأعمال مفاده أنّ "الحزب الحاكم غالبًا ما يعاقب رجال الأعمال المساهمين، على حدّ اعتقاد البعض، في تمويل المعارَضة. فتُعاقَب هذه الشركات بإلغاء رُخَصها التجاريّة، أو بالتعرّض لملاحقة السلطات الضريبيّة، التي تصدر فواتير مزيفة تكشف عن "مديونيّة" الشركات المذكورة".[٨] ومع أنّ التقارير تدلّ على أنّ مساهمات شركات الأعمال الآيلة إلى المرشّحين الأفارقة هي رمزيّة، يعتبر ١٦ في المائة من المجيبين في الدّول غير الأفريقيّة شركات الأعمال مصدرًا مهمًّا من مصادر تمويل المرشّحين.

ألمحت البيانات إلى أنّ العديد من المرشّحين يعرّضون أنفسهم أكثر باطّراد لخطر الاستدانة الشخصيّة. فكثيرةٌ هي الدّول التي يعاني فيها الحزب من "بطلان موضته"، إلى حدٍّ تبدو معه القضايا المتعلّقة مثلاً بعقيدة الحزب، أو برنامجه، أو سياساته في غير محلّها. وهذا من شأنه أن يعطي صورة مقلِقة إلى حدٍّ ما، نظرًا إلى أنّ معظم الدّول التي تشملها الدراسة المعنيّة هي دول ذات أنظمة برلمانيّة، حيث يفترَض بالأحزاب، نظريًا، أن تلعب دورًا في استقطاب المرشحين، وتأهيلهم للتعاطي اجتماعيًّا مع الآخرين، وإخضاعهم لتدريبات. فغالبًا ما يتمّ استبدال الحزب فعليًّا بالأفراد الأثرياء، والعرّابين، وأصحاب المصالح في شركات الأعمال.

ز. أنماط الإنفاق لدى المرشّحين والأحزاب السياسيّة

G. Political Party and Candidate Patterns of Expenditure

كان عدّة مراقبين يعتقدون بأنّ الأحزاب والمرشّحين في الدّول النامية ينفقون قسطًا وفيرًا من أموال الحملة للتأثير بطريقة غير مشروعة على الناخبين. غير أنّ قلّة من المجيبين، الذين شملتهم الدراسة التي أجرتها مبادرة تمويل الأحزاب في ٢٢ دولة، أقرّت أنّ الطرق الملتوية أو غير المشروعة استأثرت بحصّة هامّة من نفقات الحملات. ولعلّه من المثير للعجب أن يلحظ المجيبون أنّ الأحزاب السياسيّة، في غالبيّة الدّول النامية، تنفق القسم الأكبر من أموال الحملات لتحقيق أغراض مشروعة – للاتّصال بالناخبين وتنظيم حملة للفوز بالمنصب. فالتحدّي الذي يثيره الاتّصال الفعّال بالناخبين

٨ زامبيا، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة ٩

تختلف معالمه من دولة إلى أخرى، لا بل داخل المناطق في الدولة الواحدة، إذ يعتمد بالدّرجة الأولى على البنية التحتيّة للمواصلات، وعلى مدى توافر وسائل الاتّصال. وقد ورد في التقارير أنّ الأموال المنفقَة على شراء الأصوات أو توزيع إعانات مباشرة على الناخبين لا تضاهي مجموع فئات الإنفاق الأخرى المعهودة في الدّول التي تشملها الدراسة: فأشار ١٢ في المائة من المجيبين فقط إلى بعض مظاهر شراء الأصوات أو توفير إعانات مباشرة كأحد أبرز أشكال الإنفاق في الحملات.

نفقات الأحزاب

تنفق الأحزاب السياسيّة غالبيّة الأموال، بحسب ما ورد في التقرير، على عمليّة الاتّصال المباشر مع الناخبين عبر تنظيم المهرجانات، واللقاءات، وإحياء المناسبات السياسيّة، حيث يتسنّى للأحزاب التواصل مع الناخبين، وإلقاء الخُطَب، وتوزيع مواد الحملة. وفي هذا السياق، صرّح أكثر من ٣٠ في المائة من المجيبين المختارين من ٢٢ دولة إجمالاً، أنّ الأحزاب تنفق وافر أموالها على هذا النوع من المناسبات. كما أوضح أحد أعضاء البرلمان في مالاوي أنّ المهرجانات واللقاءات كانت تكبّد تكاليف باهظة إذ "يجب رصد مخصّصات إلى منظّمي الحدث، وتقديم الطّعام إلى الحاضرين، بالإضافة إلى تمويل شبكة الإعلانات العامّة، وشؤون الأمن والنقل".[٩]

لكن القدرة على الاتّصال مباشرةً بالناخبين، في إطار المهرجانات واللقاءات، تبقى، إلى حدٍّ بعيد، مرهونة بتوفّر وسائل النقل. فغالبًا ما تترتّب على هذا الاتّصال مصاريف نقديّة هائلة لا سيّما في الدّول النامية، حيث يقطن السواد الأعظم من السكّان في مناطق ريفيّة لا يمكن بلوغها إلاّ بواسطة مركبات ضخمة، وباهظة الثّمن. ففي مثال عن هذا الوضع، أوضح عضو برلمانيّ من البيرو أنّه أنفق ما لا يقلّ عن ٦٠ في المائة من الأموال المرصودة لحملته على المواصلات، لأنّ مقاطعته كانت تقع في منطقة أدغال كثيفة، طرقاتها معدودة، ما استدعى منه استئجار قوارب ومركبات رباعيّة الدّفع. وهكذا، أشار ٢٠ في المائة على الأقلّ من المجيبين في الدّول التي شملتها الدراسة إلى أنّ النقل يشكّل بالنسبة إلى الأحزاب أعلى فئة من فئات التكلفة. وفي أفريقيا، فقد أقرّ ٣٠ في المائة من المجيبين أنّ تمويل الأحزاب يؤول إلى المواصلات التي تكبّد، وحدها، النفقات الأشدّ ارتفاعًا، مع

نفقات حملة الحزب مصنّفَة بحسب فئاتها

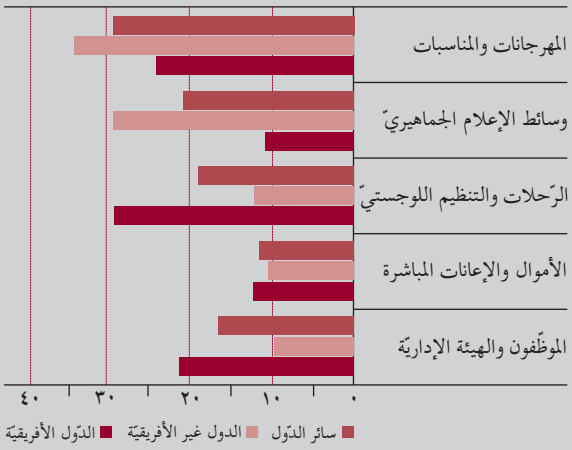

التشديد على أنّ توفير وسائل النقل والمركبات لا ينمّ حصرًا عن الحاجة إلى الاتّصال بالناخبين، وإنّما لأغراض أخرى متنوّعة. وهكذا، أوضح أحد أعضاء البرلمان في مالاوي أنّه لم يسخّر مركبته "للقيام بنشاطات الحملة وحسب، بل استخدمها كعربة نقل الموتى، وكسيارة إسعاف، ولتيسير نقل الناخبين إلى أمكنة أخرى."[١٠]

يعتبر ٢١ في المائة من المجيبين أنّ الاتّصال بالناخبين عبر وسائل الإعلام يرتّب نفقات عالية، كون ٣٠ في المائة تقريبًا من المجيبين في الدّول غير الأفريقيّة، حيث يتيسّر استخدام هذه الوسائل، بالأخصّ أجهزة التلفزيون، رأوا فيها أهمّ إنفاق تتكبّده الأحزاب. وبهذا الصدد، أشار أحد قادة الأحزاب في مقدونيا إلى "أنّه ينبغي علينا نقل رسالتنا بوسائل أكثر تطورًا لأنّ الناخبين باتوا يواكبون تطوّرات العصر. فهي لا تفعل مفعولها إذا لم ننقلها عبر شاشة التلفزيون."[١١] في حين أنّ ١٢ في المائة فقط من المجيبين في الدّول الأفريقيّة ينظرون إلى الوسائل الإعلاميّة كإحدى أعلى مصادر الإنفاق، ولعلّ ذلك يعود إلى وجود عدد محدود من المنافذ التلفزيونيّة المستقلّة ونسبة قليلة من المحطّات التلفزيونيّة العائدة للملكيّة خاصّة في تلك الدّول.

يعدّ استخدام طاقم عمل لإدارة الحملات ودعمها بابًا آخر من أبواب التكاليف العالية، الناشئة عن أنشطة الأحزاب والمرشّحين، حسبما جاء على لسان ١٧ في المائة من المجيبين. ففي معظم الدّول التي شملها استطلاع الرّأي، تبيّن أنّ قلّة من المرشّحين والأحزاب تنعم بطاقم عمل دائم، ومأجور.

٩ مالاوي، عضو في البرلمان وزعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٧
١٠ مالاوي، عضو في البرلمان، مقابلة رقم ١٨
١١ مقدونيا، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٤

عِوَض ذلك، غالبًا ما يغطّي الناخبون قسمًا من التّكاليف المتأتّية عن "معاونيهم"، بما فيها تكاليف المواصلات، والوجبات، وسواها من المخصّصات غير المحدّدة، وفقًا لإمكانيّاتهم. والملفت أنّ التكاليف المرتبطة بالموظّفين تنخفض بشدّة في الدّول غير الأفريقيّة: إذ اعتبر ١٠ في المائة فقط من المجيبين مصاريف الموظّفين من فئة النفقات المرتفعة. وهذا ما يوحي بإشاعة مفهوم التطوّع لدى الأحزاب القديمة العهد، والأمتن بنية في دول ذات مؤشّرات اجتماعيّة–اقتصاديّة مرتفعة.

ولكن، في أفريقيا، وصف ٢٠ في المائة على الأقلّ من المجيبين المصاريف التي تنفقها الأحزاب على الموظّفين من بين المصاريف الأشدّ ارتفاعًا، ما عزاه البعض إلى مستويات الفقر العالية المسجّلة؛ "فالمتطوّعون" ينظرون إلى العمل في مضمار الحملات كفرصة تخوّلهم كسب مدخول أو أقلّه كسب وجبات طعام، عِوَض إنفاق الوقت مجّانًا في هذا العمل. وفي هذا الإطار، أعلن أحد القادة المدنيّين أنّ "الأحزاب تعتمد على المتطوّعين، لكن درجة الالتزام لديهم متدنية. فإذا كان العاطلون عن العمل يتطوّعون، فلأنّهم يأملون بأن يلقَوا جزاء الخدمات التي يقدّمونها."[١٢]

من جهة أخرى، شكّلت النفقات الناتجة عن تقديم إعانات ماليّة مباشرة إلى الناخبين والمناصرين، بما في ذلك شراء الأصوات، الفئة الأدنى إجمالاً بين فئات الإنفاق المُشار إليها. ففيما عكست المقابلات مخاوف شديدة ناجمة عن تأثير المال والإعانات المباشرة على الناخبين، تبيّن أنّ هذا النشاط لا يشغل نسبة كبيرة من إجماليّ نفقات الحملات. ففي ٢٢ دولة شملها استطلاع الرّأي، لحظ ١٢ في المائة من المجيبين فقط أنّ التمويل آل إلى توزيع المال والإعانات المباشرة على الناخبين. والأهمّ في هذا المجال أنّ أقلّ من ٤ في المائة، من أصل ١٢ في المائة الذين أثاروا هذا الجانب من الإنفاق، ذكروا أنّه كان مخصّصًا لشراء أصوات مستهدفَة، أو دفع الرّشاوى، أو التّرهيب. وإذ سيتمّ التوغّل في هذه المسألة تفصيلاً في الجزء الفرعيّ "ح"، يتّضح أنّ الفرضيّة الشائعة بأنّ شراء الأصوات يمثّل أشدّ التكاليف ارتفاعًا على صعيد نفقات الأحزاب قد لا تكون في محلّها.

نفقات المرشّحين

تبدو أنماط الإنفاق المتّبعة لدى المرشّحين المنفردين شبيهة بأنماط الإنفاق المعهودة لدى الأحزاب السياسيّة، حيث أنّ الموارد المستنفَدة في توفير الاتّصال المباشر بالناخبين، عبر إحياء المهرجانات، والمناسبات السياسيّة، واستخدام المواد الضروريّة للحملات تعكس مستويات الإنفاق لدى الأحزاب. فقد أعلن ٢٧ في المائة من سائر المجيبين في الدّول التي شملها استطلاع الرّأي، أنّ النفقات المخصّصة للاتّصال مباشرةً بالناخبين تُعدّ من أبرز النفقات المرتبطة بحملة مرشّح منفرد. وبهذا الصدد، لفت ٣٦ في المائة من المجيبين غير الأفارقة إلى أنّ المهرجانات والمناسبات السياسيّة تعتبر، وحدها، الفئة الأشدّ ارتفاعًا من فئات الإنفاق المعهودة في بلادهم.

لكن النفقات الإعلاميّة تسجّل لدى المرشّحين المنفردين نسبة أدنى من التي تسجّلها لدى الأحزاب السياسيّة، بالنظر إلى أنّ ٥ في المائة فقط أشاروا إجمالاً إلى أنّ الإعلام يشغل مساحة كبيرة على صعيد نفقات المرشّحين. ففيما أفاد ١٣ في المائة من المحاوَرين، في الدّول غير الأفريقيّة، بارتفاع معدّل النفقات الإعلاميّة، تبيّن أنّ هذه النفقات تراجعت في الدّول الأفريقيّة إلى معدّل لا يُذكَر، على أساس أنّ ٢ في المائة فقط من المجيبين يدرجونها في باب النفقات؛ ما يُظهر أنّ التوعية الإعلاميّة في الحملات الوطنيّة هي مضنية بالنسبة إلى الحزب وإلى مرشّحه الرئاسيّ. في المقابل، حين يترشّح الأفراد لمنصب ما في غالبيّة الدوائر الانتخابيّة المتمثّلة بعضو أوحد، إنّما يصبّون جهودهم على منطقة جغرافيّة غالبًا ما يعصى على الإعلام بلوغها، فيما يسهل الوصول إليها عن طريق الاتّصال المباشر بالناخبين.

وهكذا تشكّل المواصلات دومًا عبئًا ثقيلاً من المحتمل أن يُلقى على كاهل المرشّحين وحدهم، نظرًا إلى أنّ الأحزاب لا ترصد موارد لشراء المعدّات الباهظة الثمن، كالسيارات والشاحنات. من هنا، فإنّ المرشّحين، في الدّول النامية التي تُعوِزها البنى التحتيّة، وشبكة متينة من الطّرقات الممتدّة على طول مساحة البلد، تتكبّد تكاليف مرتفعة في سبيل الاتّصال بالناخبين، ونشر مراقبي انتخابات تابعين للأحزاب. ففي أفريقيا، أفاد ٣٠ في المائة من المجيبين بأنّ المواصلات، وحدها، تحتلّ المساحة الأكبر في سلمّ النفقات.

يتّضح من البيانات المستخلصَة أنّ المرشّحين المنفردين يجازون مباشرةً أبناء مجتمعهم، حين يترشّحون لمنصب معيّن. بالتالي، يتناول الجزء اللاّحق الإعانات المباشرة المدفوعة إلى الناخبين وشراء الأصوات بصفتها نفقات مترتّبة على الحملات.

١٢ بوتسوانا، قائد من قادة المجتمع المدنيّ، مقابلة رقم ٤

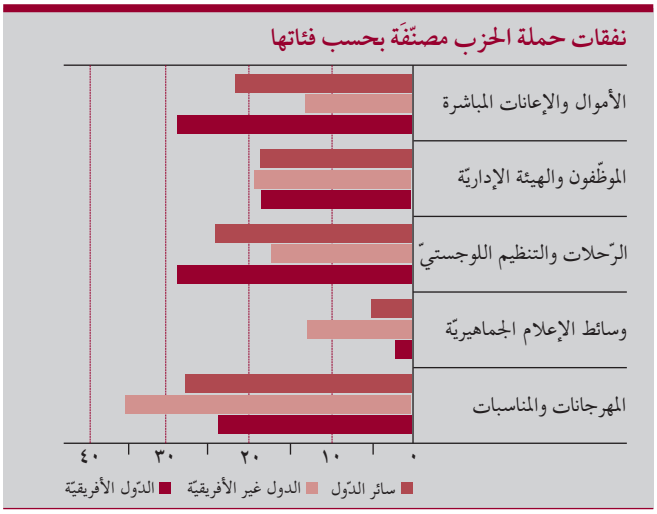

ح. الإعانات المباشرة، وشراء الأصوات، والترهيب

H. Direct Benefits, Vote-Buying, and Intimidation

تلقّى المجيبون أسئلة تتعلّق تحديدًا بظاهرة شراء الأصوات، من أجل الوقوف على مختلف الآراء حول هذا الأسلوب، وتقدير حجم المشكلة، وتحديد الخطط الاستراتيجيّة الكفيلة بالتصدّي لهذا الأسلوب. غير أنّه لم يُصار إلى التّعريف بمبدأ شراء الأصوات في أيّ مرحلة من المقابلات؛ بل، عِوضًا عن ذلك، سنحت الفرصة للمجيبين بالتّعريف به بأيّة عبارات يرونها مناسبة.

كشفت نتائج استطلاع الرّأي أنّه، بالرّغم من أنّ شراء الأصوات يشغل الاهتمام، وقد أعطى المجيبون من كلّ دولة شملها استطلاع الرّأي أمثلة محدّدة عن هذا الأسلوب، فهو لا يعدّ من النفقات الرئيسيّة، على اعتبار أنّ أقلّ من ١٣ في المائة من المجيبين أتَوا على ذكر نفقات شراء الأصوات المترتّبة على الحزب أو المرشّح. علاوةً على ذلك، كشفت الأجوبة المتعلّقة بشراء الأصوات والإعانات المباشرة عن سلسلة من هذه الممارسات، بدءًا بتنظيم الحملات الأساسيّة للحزب وطلب الأموال له بطريقة مشروعة، وصولاً إلى الفساد المستفحل في المؤسسات. إلاّ أنّ شراء الأصوات قد حظي بتعريفات وضعتها تحديدًا كلّ دولة.

عند أحد طرفَيْ السلسلة، عمد بعض المجيبين إلى مقارنة شراء الأصوات بظاهرة طلب المال شرعًا، المعتمَدة لدى الأحزاب في الدّول الغربيّة، كالالتزام، تجاه الناخبين، بسياسة معيّنة عبر وعود تقطعها أثناء الحملات؛ وقد أبدى هذا الرّأي أحد زعماء الأحزاب في جنوب أفريقيا، إذ قال إنّ "كلّ الحملات الانتخابيّة تتمحور حول شراء الأصوات، انطلاقًا من أنّ الوعود التي تقطعها الأحزاب ترمي في النهاية إلى استمالة أصوات الناخبين".[١٣] وعلى خطٍّ موازٍ، قال آخرون: "بما أنّ الوعود المقطوعة تَعِد بتوفير فرص عمل، أو سِلَع، فهذا يعني أنّه يتمّ شراء أصوات الناخبين مسبقًا بشكل أساسيّ."[١٤] وإن كانت هذه التّعريفات لا تنطبق بوضوح على الأساليب المنحرفة، المعروفة عادةً بشراء الأصوات، فهي تجسّد، على الأرجح، ضربًا من الاستخفاف المزعِج، بأنّ الأحزاب والمرشّحين المنتخَبين على أساس برنامجهم السياسيّ لا يلتزمون حقًّا بالوعود المقطوعة. ومن هذا القبيل، ألمح أحد أعضاء البرلمان إلى أنّ: "السياسيّين يعرفون أنّهم قادرون على التملّص من التزاماتهم تجاه ناخبيهم، والعمل من دون أيّ اعتبار لما يصبّ في مصلحتهم، ما إن يصبحوا تحت قبّة البرلمان".[١٥]

رأى الكثير من المجيبين المختارين من المناطق كافة أنّ اعتماد أسلوب شراء الأصوات لا يعدّ، بحدّ ذاته، ضربًا من ضروب الفساد، وإنّما يُعتمَد نتيجة الفقر وانعدام التنمية. من هنا تأكيد زعيم أحد الأحزاب في كمبوديا على أنّ: "مثالياتك قلّما تهمّ حين يعيش ١٥ في المائة من السكّان في حالة فقر مدقع وتغذية غير كافية، ما يحتّم عليك أن تشتري الأصوات لانعدام الجدوى من مناقشة السياسات المرسومة."[١٦] إنطلاقًا من هذا المبدأ، غالبًا ما اعتُبر شراء الأصوات جزءًا من التركيبة الاجتماعيّة، حيث يقدّم القادة السياسيّون والمدنيّون خدمات إلى إحدى الجماعات، حين تفتقر إلى الخدمات الأساسيّة، أو حين لا تتلقّاها من المؤسسات الحكوميّة. وهكذا وصف أحد أعضاء البرلمان في مالاوي كيف اضطرّ إلى توزيع الأموال والهبات بمعدّل يوميّ تقريبًا، إستجابةً لطلب ناخبيه؛ وقد أخبر بهذا الصدد "كيف كانت تتنازعه دومًا الرّغبة في تلبية الحاجات، والمعرفة بأنّ موارده الخاصّة كانت محدودة."[١٧] أمّا القسم الآخر من المجيبين، فقد رأوا في شراء الأصوات محاولة لإمداد القرى بمساعدة إنمائيّة، من قبيل تركيب مضخّات المياه أو توفير الأدوية.

في كينيا، مثلاً، درجت العادة لدى الأفراد والمنظّمات أن تُحيي "مناسبات الهارامبي" (مناسبات لجمع التبرّعات العامة) بقصد جمع التبرّعات لتمويل المشاريع الخاصة والعامّة، كتسديد الرّسوم المدرسيّة،

١٣ مسؤول منتخَب من جنوب أفريقيا، مقابلة رقم ٣
١٤ المجتمع المدنيّ في مقدونيا، مقابلة رقم ١
١٥ عضو برلمانيّ في أوغاندا، مقابلة رقم ٧
١٦ عضو في البرلمان وزعيم حزب سياسيّ في كمبوديا، مقابلة رقم ٩
١٧ عضو في برلمان مالاوي، مقابلة رقم ٨

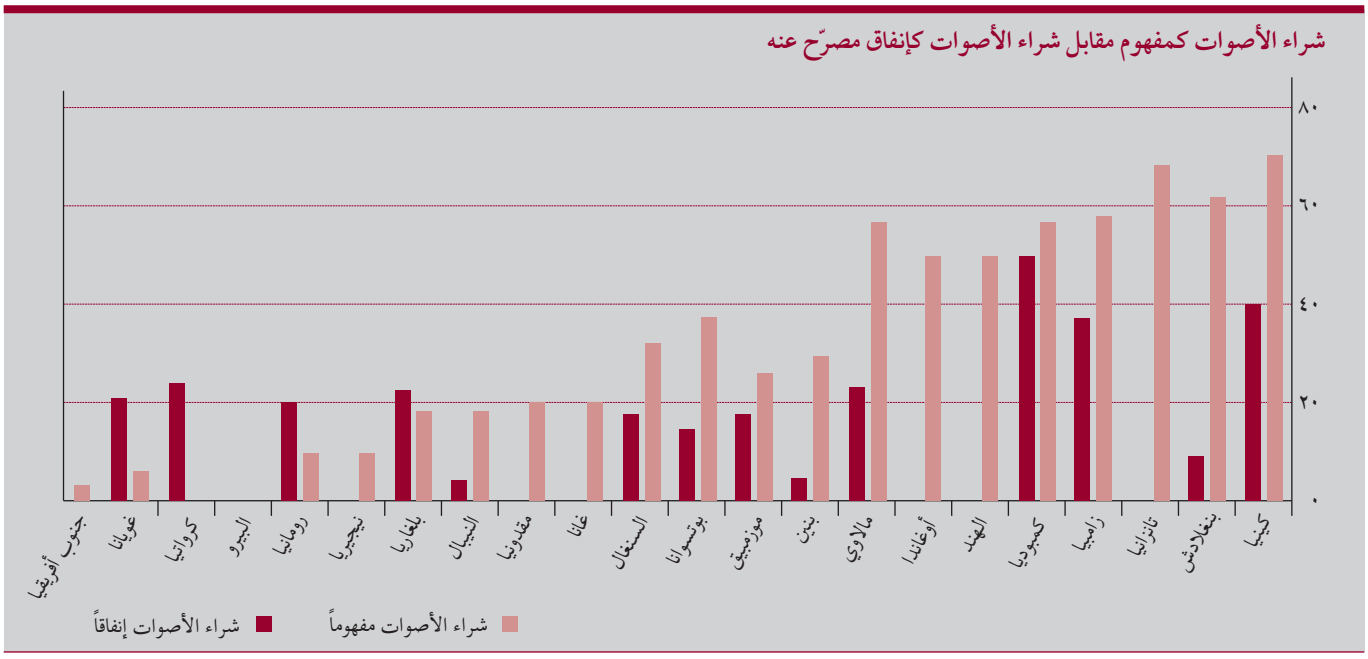

وإعادة تأهيل المدارس أو تشييدها. وعلى مرّ السنوات، تحوّل هذا التقليد إلى أداة سياسيّة اضطُّر الموظّفون المدنيّيون، بموجبها، إمّا إلى تقديم التبرّعات، أو فقدان وظائفهم. فغالبًا ما كان السياسيّون يستغلّون "مناسبات الهارامبي" بهدف بسط نفوذهم، مغدقين العقود على المساهمين الأشدّ سخاءً. ولمّا كانت قد برزت مخاوف من وجود رابط بين إحياء هذه المناسبات والفساد، تأسسّ مؤخّرًا فريق عمل مهمّته التقصّي عن الموضوع. كما تنتهج تانزانيا، أسوةً بجارتها كينيا، نهجًا مماثلاً يُعرَف "بتاكريما"، وهو يجيز للمرشّحين أن يمنحوا، بشكل قانونيّ، هبات إلى ناخبيهم قبل الانتخابات.

بالرّغم من عجز الأحزاب والمرشّحين عن التأكّد من حجم تأثير شراء الأصوات، بصفته عنصرًا غير أساسيّ من العناصر المدرَجة في موازنة أكثر من حملة، فهو يشكّل خطرًا باهظ الكلفة. وقد ادّعى محاوَرون من عدّة دول أفريقيّة أنّ المواطنين، ومع ازدياد وعيهم للمسار الديمقراطيّ وللاقتراع السريّ تحديدًا، سيعمدون إلى الإفادة من الأموال والهبات الممنوحة لهم، وإنّما سيصوّتون بوحي من ضميرهم. وفي هذا السياق، رأت دراسة أجرتها منظمة الشفافية الدولية – فرع كينيا (Transparency International)، أنّ ٥٤ في المائة من أبناء كينيا يقبلون بتلقّي الهبات الماليّة من المرشّحين، فيما ٢ منهم فقط من أصل ١٠ يرضَوْن التصويت لصالح المرشّحين الذين منّوا عليهم بصَدَقة. في النيبال، أجمع المجيبون، بشكل عامّ، على أنّ الفوز في الانتخابات لا يتحقّق مباشرة بالتّناسب مع حجم الأموال المنفقَة – فقد أتوا على ذكر مرشّحين مارسوا شراء الأصوات، وإنّما خسروا في وجه أخصام يتمتعون أكثر منهم بالكاريسما.

أمّا الأشكال غير المباشرة الأخرى لشراء الأصوات فتتمثّل بالهبات الممنوحة إلى مختلف قادة الرّأي، حفاظًا على دعمهم وتأييد أتباعهم. في بنغلادش، أعلن عدّة مجيبين أنّهم اضطرّوا إغداق الأموال على العرّابين وأرباب العمل المحليّين، للحصول على الدّعم في مجتمع معيّن. إلاّ أنّ بعض هذه الممارسات تداخل جزئيًّا مع عادات وتقاليد تتوقّع من الزّائرين، الباحثين عن جمهور لديه زعامات تقليديّة، أن يقدّموا مشروبات كحوليّة قويّة (شنابس) ومواد أخرى، فيما تقتضي ممارسات أخرى دفع أموال نقديّة أو منح هبات عينيّة لمشاريع محليّة، كنفقات المآتم والرّسوم المدرسيّة. وفي بعض الحالات، يُسجَّل توزيع الهبات على سائر أبناء القرية أو الرعيّة، كاللحوم أو الأسماك المعلّبة، والذّرة، والملابس المستعملة، وغيرها من السّلع.

تضمّ التّعريفات الأخرى لمفهوم شراء الأصوات مظاهر الغشّ والاحتيال، والعنف، وتبديل الحزب، وتفشّي الفساد في المؤسسات، بما فيها في جهازَيْ الشرطة والقضاء، مع أنّ الإنفاق النّاجم عنه يسجّل باستمرار نسبة متدنّية، بالمقارنة مع إجماليّ النفقات. كما دلّ أحد التّعريفات الموضوعة لشراء

سلسلة متّصلة من أساليب شراء الأصوات

آراء المجيبين وتعريفاتهم

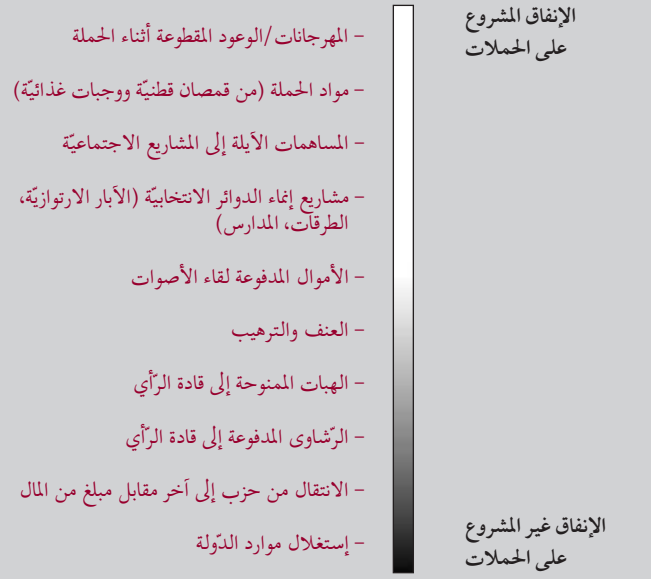

الأصوات، الرّائج تحديدًا في دول آسيا الجنوبية، على استعمال المال "لشراء أصحاب العضلات" أو الشبّان القادرين على ترهيب الناخبين. ففي بنغلاديش، مثلاً، صرّح أحد المسؤولين المدنيّين السابقين، أنّ: "الانتخابات ترتّب على المرشّحين نفقات عالية ناتجة عن شراء "رجال عصابات في بنغلادش"، أو مشاغبين مسلّحين، مدفوع لهم لعرقلة الانتخابات."[١٨] على غرار المسؤول المُشار إليه، أفاد زعيم أحد الأحزاب في النيبال، بأنّ: "الأموال، والقوّة، والمافيا هي التي تحسم نتائج الانتخابات."[١٩] وعلى مثالهما، تحدّث المجيبون في الهند عن مرشّحين يستخدمون ذوي العضلات القويّة في سبيل ترهيب الناخبين المؤيّدين للمعارَضة.

يرمي شراء الأصوات في الغالب إلى شلّ حركة المعارَضة السياسيّة أو إلى تعيينها بالانتخاب. وهنا، لحظ أحد المجيبين أنّ مرشّح الحزب في دائرة محدّدة رضِي بمبلغ من المال لقاء التّراجع عن ترشيحه، ما أفضى إلى سباق انتخابيّ غاب عنه عنصر المنافسة. ومع أنّ هذا الأسلوب يُحتمَل اعتماده في قارّات أخرى، فإنّ الأمثلة الملموسة إنّما تزوّدنا بها منطقة أفريقيا الجنوبيّة، حيث أشار قائد مدنيّ إلى أنّ "الرّشوة تنتقل من الحزب الحاكم إلى المعارَضة التي ترمي إلى شراء أصواتها، أو عضويّتها في ربوع الحزب الحاكم."[٢٠] غير أنّه تمّ التطرّق إلى مفارقات بسيطة في زامبيا، حيث تحدّث المجيبون عن حالات تستغلّ فيها الحكومة الأموال المحصّلة من المكلّفين بالضريبة لشراء أصوات أعضاء المعارَضة في المجلس التشريعيّ، الذين يعبرون بعدئذٍ إلى ضفّة الحزب الحاكم، باعثهم إلى ذلك، على حدّ قول أحدهم، هو أنّ العضو البرلمانيّ الذي ينتسب إلى الحزب الحاكم، "لديه حظّ أوفر في الحصول على المال، والسيارات، والوقود، والمسكن في منطقة مترفة."[٢١] أمّا في إحدى البلدان المجاورة، فقد قيل إنّ الحزب الحاكم دفع المال للتخلّص من بعض السياسيّين المعارضين، الذين أصبحوا مستقلّين، قبل اتّخاذ مواقف منسجمة مع مواقف الحزب الحاكم، لدى التصويت على تشريعات مهمّة.

تستوقفنا أمثلة أخرى عن ظاهرة شراء الأصوات، تتناول ضروبًا من الفساد المؤسساتيّ، الذي يتجلّى بتسخير أموال لشراء بطاقات الناخبين أو إتلافها، أو يخوّل "المرشّحين شراءَ شهادات التسجيل الانتخابيّة من مجموع الناخبين، ومنعهم من التصويت"، أو "يخوّل الحزب الحاكم شراءَ بطاقات هويّات الناخبين بحيث لا يتسنّى لهم، في اليوم الانتخابيّ، الإدلاء بأصواتهم".[٢٢]

غالبًا ما يتذرّع ممثّلو الأحزاب السياسيّة بأنّ مشكلة شراء الأصوات يتسبّب بها، في الأساس، الناخبون، كونهم أميّين وغير ملمّين بالمبادئ الديمقراطيّة. من هنا توقّعهم بأنّ المرشّحين، بالأخصّ في المناطق الريفيّة، سيوزّعون حسنات على الناخبين. في الوقت ذاته، تتّهم الأحزاب السياسيّة المعارِضة الحزب الحاكم باستغلال المناصب التي يشغلها، على نحوٍ يلزِمهم باتّباع أساليب مكلِفة على صعيد شراء الأصوات؛ ما حدا ببعض المسؤولين في مالاوي إلى الإعراب عن أسفهم، لأنّ أحزابهم اتبعت، في إطار جهودها الرامية إلى تأمين السلطة لها، أنماط إنفاق دفعت بالناخبين إلى المطالبة بحسنات والتطلع إلى الحصول عليها.

١٨ بنغلادش، مسؤول مدنيّ أسبق، مقابلة ١١
١٩ النيبال، زعيم حزب سياسيّ وعضو في البرلمان، مقابلة رقم ٦
٢٠ بوتسوانا، قائد من قادة المجتمع المدنيّ، مقابلة رقم ١
٢١ زامبيا، صحافيّ، مقابلة رقم ١٦
٢٢ مالاوي، زعيم حزب سياسيّ وعضو في البرلمان، مقابلة رقم ١

حمّل المعلّقون في الميدان الاجتماعيّ الأحزابَ السياسيّة مسؤوليّة فشلها في حشد مناصريها حيال القضايا المطروحة، وشراء أصوات الناخبين بتقديم الهبات، ولا سيّما فشلها في الإيفاء بالوعود الوهميّة المقطوعة لهم أثناء الحملات. كثيرون هم المجيبون الذين ألمحوا إلى أنّ تركيز التربية المدنيّة على الانتخابات وعمليّة الاقتراع من شأنه أن يخفّف من حدّة هذه المشاكل، لاسيّما إن تمّ تدريب الأحزاب أيضًا على الاعتماد على برامج تنطلق من قضايا واقعيّة، عِوَض الاعتماد على توزيع الصدقَة. ففي بعض الدّول التي لم تتنامَ فيها قدرات الأحزاب السياسيّة بشكلٍ يلبّي حاجات الناخبين الشاعرين بالخيبة، على غرار ما حصل في البيرو، تكاثرت الحركات الاجتماعيّة الكفيلة بسدّ ثغرات الشرعيّة المنتقَصَة، والمحتمَل أن تُضعِف أكثر فأكثر الأحزاب السياسيّة.

ط. تداخل الأعمال والعمل السياسيّ

I. The Intersection of Business and Politics

طرحت المقابلات الجارية ضمن إطار مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة عدّة أسئلة محدّدة عن انحراف الحياة السياسيّة تحت تأثير المال، وإنّما لم تطرح أيّ سؤال، تحديدًا، عن دور شركات الأعمال في الحياة السياسيّة، أو عمّا إذا كانت شركات الأعمال تؤدّي إلى إفساد العمل السياسيّ. غير أنّ ٥٠٪ في المائة من المجيبين قد سارعوا إلى الإفضاء، طوعًا، بمعلومات عن تعدّد الوسائل التي تجيز إلى قطاع شركات الأعمال التأثير على العمل السياسيّ في الدّول النامية. وقد جاءت الأجوبة كلّها بطريقة عفويّة، كردٍّ على أسئلة أخرى، بما فيها أسئلة طُرِحَت حول التحدّيات الماثلة أمام الأحزاب السياسيّة، ومصادر تمويل المرشّحين والأحزاب، وكذلك أسئلة تطال شؤون الحكم، والكلفة المرتفعة لتنظيم الحملات.

العلاقة بين شركات الأعمال والسياسة

٥٠٪ من المجيبين عن الأسئلة رأوا، ومن غير أن يوحي لهم برأيهم هذا أيّ سؤال محدّد، أنّ الأموال الناتجة عن قطاع شركات الأعمال يخلّف انعكاسات سلبيّة على الأحزاب السياسيّة، وعلى الحكم في بلادهم.

لوّح عدد من المجيبين إلى أنّ شركات الأعمال، في الأنظمة الديمقراطيّة الناشئة، يحتمل حقًّا أن تؤثّر في تعطيل الإنماء السياسيّ، عبر الحؤول دون الوصول إلى الحكم. وقد ذكروا، برهانًا على ذلك، مجموع رجال الأعمال الأثرياء الذين انخرطوا في العمل السياسيّ "بغية الحصول على رؤوس الأموال، والعقود، والأبنية".[٢٣] لهذا السبب، تمّ تشبيه المؤسسة السياسيّة بحفنة من أصحاب المصالح الأثرياء في شركات الأعمال، الذين يتّخذون قراراتهم السياسيّة، خدمةً لمصالحهم الشخصيّة، لا خدمةً للخير العامّ؛ ما ينتج عنه خضوع النموّ السياسيّ لمجموعة نافذة من القوى، تتمثّل تحديدًا بمن لهم مصالح في شركات الأعمال.

وقد نقل بعضهم أنّ مصالح هذه الشركات تحدّ من النموّ السياسيّ إذ تميل إلى تأييد الأحزاب المسيطرة على الحكم، تاركةً لأحزاب المعارَضة ما قلّ من الموارد التي تتيح لها تمثيل مصالح مستجدّة، تندرج في إطارها الإصلاحات. ولعلّ هذا الواقع كان أشدّ رواجًا في أفريقيا وآسيا، حيث اعتُبِرت شركات الأعمال مصدر التمويل الأقلّ أهميّة بالنسبة إلى أحزاب المعارَضة. ففي أحد بلدان أفريقيا الجنوبية، أشار زعيم حزب سياسيّ إلى "تزايد المخاوف لدى شركات الأعمال من ضرورة تمويل الحزب الحاكم، ومن خطر تمويل أحزاب المعارَضة. فالشركات المستفيدة من عقود مبرَمة مع الدّولة تخشى من احتمال أن تخسر عقدها في حال شيوع خبر إسهامها بتمويل حزب المعارَضة."[٢٤] وهكذا بتجميد عمل أحزاب المعارَضة ومرشّحيها، إنّما تعرب شركات الأعمال عن تفضيلها للأنظمة القائمة القابلة أن تسيء استخدام سلطة الدولة، ترسيخًا لسلطتها. فمِن المجيبين مَن لَحَظ أنّ مناصري شركات الأعمال يتلكّأون عن منح الهبات إلى غير حاملي الرّاية أو رئيس الحزب، لأنّهم يودّون التأكّد من أنّ مساهمتهم ستلقى التقدير اللاّزم وسيتمّ استذكارها حين يحين وقت التقدّم بطلب خدمة.

كما رأى البعض أنّ تأثير شركات الأعمال يثير مشكلة بالنسبة إلى المرشّحين حيال قدرتهم على القيام بخيارات مستقلّة ما إن يشغلوا مناصبهم. فقد أشرنا سابقًا إلى أنّ عبء تمويل الحملات يدفع بالناخبين إلى التعاون مع "العرّابين" أو المتبرّعين الذين يتكفّلون بتمويل حملاتهم، متوقّعين أن تدرّ لهم استثماراتهم مردودًا ماليًّا. من هذا المنطلق، لفت عدّة

٢٣ الهند، صحافيّ، مقابلة رقم ٦

٢٤ جنوب أفريقيا، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٧

مجيبين إلى أنّ الأحزاب والمرشّحين يسيرون وفق أهواء العرّابين. في هذا الإطار، ألمح أحد السياسيّين المنتخَبين في منطقة شرق أفريقيا إلى أنّ "المرشّحين

يختلف الأثر السلبيّ لشركات الأعمال باختلاف المناطق

٦٧٪ من المجيبين في أميركا الجنوبيّة يولون أشدّ الاهتمام لتأثير الإجرام أو السوق السوداء على العمل السياسيّ.

٤٩٪ من المجيبين في أوروبا الوسطى والشرقيّة يشعرون بأنّ المساهمات النقديّة الممنوحة من شركات الأعمال تؤول إلى التأثير سلبًا على المسار السياسيّ.

٢٦٪ من المجيبين في آسيا يرَوْن أنّ السياسة توفّر مساحة للإثراء الشخصيّ.

٢٩٪ من المجيبين في أفريقيا يرون أنّ السياسة توفّر مساحة لكسب المغانم الشخصيّة.

يقعون حقًّا في أسر رعاة الحملات، أو مجموعات المصالح، أو الهيئات المشتركة، والمتوقّع أن يأتمروا بأوامرهم/أوامرها ما إن يدخلوا تحت قبّة البرلمان... كأن يصوّت المرشّحون على المسائل المطروحة تماشيًا مع رغبات أسيادهم".[٢٥] من ناحية أخرى، وصف زعيم حزب وعضو برلمانيّ في إحدى دول أوروبا الشرقيّة وضعًا يعمد فيه الحزب الحاكم، على حدّ قول البعض، إلى "التعرّف إلى شركات أعمال تدين للدولة، فيقبل بما توفّره من تمويل، على أن يشطب بعدئذٍ ديونها".[٢٦]

لعلّ أخطر تهديد يمثّله قطاع شركات الأعمال بالنسبة إلى الدّول النامية يتجلّى في قدرته على تقويض الاقتصاد وتغيير طبيعة الحكم. فحين تتحكّم مصالح شركات الأعمال بتمويل الأحزاب، وإلى حدٍّ ما، بتمويل مرشّحين دون سواهم، تُكافَأ العقود المبرَمة مع الحكومة بالمعاوضة. إذ يتقدّم المساهمون والمانحون أحيانًا بمطالب جدّ محدّدة لقاء مساهمتهم بالتمويل – إن دراسة أيّ ملف بطريقة تفضيلية عند الدّخول في مناقصة على قطاع شبه حكوميّ معروض للخصخصة، أو الفوز بحقيبة وزاريّة معيّنة، أو بمنصب سفير. وهكذا، أشار زعيم حزب في موزمبيق إلى أنّ العلاقة الناشئة بين الحزب الحاكم والقطاع الخاص "مشوبة بالفساد، لا سيّما وأنّ الحكومة تعمل على خصخصة الشركات العائدة ملكيّتها للدولة".[٢٧]

كما ذكر العديد من المجيبين أنّ الدّور البارز، الذي تؤدّيه شركات الأعمال في الدّول النامية، يشرّع الأبواب أحيانًا أمام السوق السوداء والنشاط الإجراميّ في التمويل السياسيّ. ففي البيرو، مثلاً، عُلِم أنّ "للأثرياء، وحدهم، حقّ الترشّح إلى المناصب السياسيّة، نظرًا إلى ارتفاع كلفة هذه الخطوة ... علمًا أنّ هؤلاء الأثرياء ليسوا إلاّ المشبوهين بعلاقاتهم مع تجّار المخدّرات".[٢٨] وقد عبّر المجيبون عن قلق مشترك ناتج عن أنّ المسؤول المنتخَب، الذي يرضى بتحصيل أموال من المانحين، غالبًا ما ينتهي به الأمر إلى التورّط في الجريمة المنظّمة. وبهذا الشأن، تحدّث عضو برلمانيّ وزعيم حزب سياسيّ في مقدونيا، قائلاً: "من الصّعب العثور على مانح لا يطمح بأن يلقى معاملة أو خدمات خاصة في مقابل الأموال التي يدفعها، ما يُفضي إلى توريط المعنيّين بالجريمة المنظّمة. فبمقدور هؤلاء الأشخاص أن يمدّو حزبك بهبة ما، على أن يتّصلوا بك، بعد مرور ثلاثة أيام، طالبين منك تمرير شاحناتهم على الحدود، مع إعفائها من دفع أيّة ضرائب".[٢٩]

لا يتّسم التمويل المباشر الذي تيسّره مجموعة شركات الأعمال بالشفافيّة إطلاقًا، وغالبًا ما يصعب إخضاعه للمراقبة، حتّى في الدّول التي تتّخذ فيها مساهمات هذه الشركات طابعًا قانونيًّا. لهذا السبب، أشار المجيبون في المناطق كافّة، وبوجه عامّ، إلى ضرورة عدم إطلاع العموم على المساهمات التي يقدّمها كبار المانحين، كما ألمحوا إلى أنّ شركات الأعمال تفضّل أن تهب أموالها إلى مرشّحين منفردين. ففي إحدى دول غرب أفريقيا، أشرك أحد المجيبين زملاءه بتجربة شخصيّة تصلح كمثال عن طبيعة الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسية في هذه الدولة، حيث أقدم المجيب على الاجتماع بأحد أبرز رجال الأعمال، بناءً على طلب منه، عندما كان يتولّى مهامّ مدير حملة لأحد المرشّحين إلى سدّة الرئاسة. فما كان من رجل الأعمال هذا إلاّ أن زوّد المجيب بحقيبة تتضمّن مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار أميركيّ، نقدًا، من باب المساهمة في الحملة الانتخابيّة، طالبًا منه أن يعلِم مرشّحه، دون سواه، بالمنحة المذكورة، وفي ظلّ غياب أيّ محرّر خطيّ بخصوص الصفقة المعقودة.

إشتدّت سطوة قطاع شركات الأعمال على بعض المسؤولين المنتخَبين إلى حدّ التأثير عليهم أشدّ التأثير، أو إمكانيّة تعيينهم إجمالاً بالانتخاب. وقد

٢٥ أوغاندا، عضو في البرلمان، مقابلة رقم ٥
٢٦ رومانيا، عضو برلمانيّ وزعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٤
٢٧ موزمبيق، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٤
٢٨ البيرو، عضو في البرلمان، مقابلة رقم ١
٢٩ مقدونيا، زعيم حزب سياسيّ وعضو في البرلمان، مقابلة رقم ٩

وصف أحد الزعماء السياسيّين في كينيا هذا الصراع قائلاً: "نحن نختار قادة غير مناسبين، ولا يحملون مصالح شعبهم في قلوبهم. فنحن لا نصوّت لصالح المرشّحين لأنّهم قادة أكفّاء، أو لما لديهم من تبصّر، أو لسياسة يتّبعونها، بل لأنّهم أثرياء. ونحن نصوّت لمرشّحين لا يسعَوْن إلاّ إلى حماية ثرواتهم".[٣٠]

ي. الأُطر القانونيّة، والتمويل العامّ، وإنفاذ القوانين

J. Legal Frameworks, Public Funding, and Enforcement

تمّت معالجة المشاكل المتعلّقة بتمويل الأحزاب والفساد في العديد من الديمقراطيّات الغربيّة عبر جملة من المساعي الآيلة إلى كبح ظاهرة الإسراف في العمل السياسيّ عبر تفعيل الإصلاحات داخل الأحزاب، وإنفاذ تدابير تشريعيّة تستلزم وضع حدود للإنفاق، ورفع تقارير حول أموال الحملات والتمويل العامّ. وتستمرّ هذه العمليّة في الولايات المتّحدة والدّول الأوروبيّة، حيث استدعى التصدّي لتأثير المال الفاسِد على الحياة السياسيّة، بمختلف أوجهه، عدّة عقود من التدقيق العامّ والنقاش. غير أنّ الأُطُر القانونيّة والتنظيميّة شكّلت حافزًا للَجْم بعض أوجه الفساد المتّصل بتمويل الأحزاب.

أقرّت الدّول الخاضعة للدراسة التي أجرتها مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة مختلف الأنظمة القانونيّة الكفيلة بتنظيم عمليّة تمويل الأحزاب السياسيّة، والممكن تقسيمها إجمالًا إلى أربع فئات: (١) مستلزمات إباحة المعلومات، (٢) وسقف الإنفاق، (٣) والقيود المفروضة على الهبات، (٤) والتمويل العامّ. ففيما كان بإمكان التشريعات الموضوعة استهداف نشاطات أو مسلكيّات سياسيّة محدّدة، كان الاحتمال واردًا بأن تفضي القوانين المعنيّة بتمويل الأحزاب السياسيّة، في الكثير من الأحيان، إلى نتائج غير مرجوّة. علاوةً على ذلك، حدّد المجيبون عددًا من الأُطُر القانونيّة، غير المتعلّقة بتمويل الأحزاب، وإنّما الصالحة لتحديد مهامّ الأحزاب في مجال تسجيل الحزب، والاعتراف به في البرلمان، وكذلك بالمتطلّبات المتضاربة فيه.

طغَت على الأجوبة فكرة أنّ الاستراتيجيّات القانونيّة والتنظيميّة لا تؤول بالضرورة إلى الإصلاح، والسبب في ذلك يعود، في جزءٍ منه، إلى صعوبة مراقبتها وتطبيقها. في المقابل تحدّث عدد كبير من المحاوَرين عن موضوع حيويّ، يعبّر عن قلق باعثه أنّ إقرار القوانين، بحدّ ذاته، لا يأتي بالحلول الشافية، فضلاً عن أنّ إنفاذ القوانين المهملَة أو غير المطبّقَة يدعو إلى الاستخفاف بها، وإلى استفحال الفساد. وقد شدّد أحد أعضاء البرلمان على هذه النقطة بقوله إنّ: " قانون الأحزاب السياسيّة هو بالٍ لا أحد يرضخ إليه. وبما أنّ تمويل الحملات بات يتطلّب اليوم مبالغ طائلة، راحت الأحزاب تتّكل على إيرادات من مصادر غير معلنَة. ولكن، في حال تطبيق قوانين تمويل الأحزاب، فقد تنزل عقوبات بأبرز الأحزاب السياسيّة في الدولة".[٣١]

أوحى بعض المجيبين بأنّ قوانين تمويل الأحزاب لا يتمّ إنفاذها عمدًا، لأنّ الأحزاب الحاكمة المسيطرة على الحكومة لا تودّ أن تعرقل الجهود المبذولة لجمع الأموال الضروريّة لها، أو في أسوأ حال، لأنّ هذه القوانين تطبَّق بطريقة انتقائيّة، كوسيلة لمنع أحزاب المعارَضة من الحصول على الدّعم الماليّ. ففي بنغلادش، ألمح عدّة مجيبين إلى أنّ عادة تجاوز حدود الإنفاق درجت لدى المرشّحين، الذين يعدّون تقارير لا تكشف إلاّ عن جزء من الأموال المنفَقَة فعليًّا.

تحدّث المجيبون عن أنّ الأجهزة التنظيميّة وتلك المعنيّة بإنفاذ القوانين، الموكلَة بمراقبة الأنظمة التي ترعى الإنفاق وإنفاذها، غالبًا ما لا تحظى بالتمويل اللاّزم، أو تكون مسيّسة. أمّا في حالات أخرى، فيتمّ اكتشاف مخارج للتملّص من تنفيذ القوانين على غرار ما حصل في الهند، حيث يلتزم المرشّحون بحدود الإنفاق، وإنّما لا تتقيّد بها الأحزاب السياسيّة؛ ما يخوّل بالتالي هذه الأخيرة إنفاق مبالغ غير محدودة باسم مرشّح معيّن. ففي غويانا، مثلاً، سجّلت حدود الإنفاق، التي وصلت إلى ١٦٢٥٠ دولارًا أميركيًّا للحزب الواحد و٢٥٠ دولارًا أميركيًّا للمرشّح الواحد، تدنيًّا إلى حدّ عزوف أيّ كان عن التقيّد بها. تمامًا كما حصل أيضًا في النيبال، حيث عزا المجيبون السبب في تجاوز حدود الإنفاق إلى أنّها تدنّت بشكلٍ خياليّ؛ وإلى أنّ الأحزاب اعتادت أن تتخطّى سقف الإنفاق المحدّد بثلاث أو أربع مرّات.

٣٠ كينيا، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ١١

٣١ غانا، عضو برلمانيّ وزعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٧

إستنادًا إلى ما تقدّم، اعتُبِر القصور في تطبيق الأنظمة بإحكام كإحدى العقبات الأساسيّة، التي تحول دون التصدّي للفساد المستشري في تمويل الأحزاب السياسيّة. وقد تمّ التشديد بشكل خاص على هذه العقبة في الأنظمة الاقتصاديّة الأقلّ تقدّمًا، التي تعاني من تخاذل في تطبيق الأنظمة في شتّى القطاعات الحكوميّة.

التمويل العامّ

أوصى المجيبون، في غالبيّتهم، باعتماد التمويل العامّ في دولهم. فثلاثة مجيبين من أصل خمسة تقريبًا رأَوا في التمويل العامّ أداة إيجابيّة قادرة على مواجهة الفساد السياسيّ، بذريعة أنّ التمويل العامّ يمكّنهم من القيام بنشاطات في الفترات التي تفصل بين انتخاباتٍ وأخرى، والإسهام في ضمان استمراريّة المؤسسات الديمقراطيّة الرئيسيّة، وفي الحدّ من اتّكالهم على مصادر تمويل غير مشروعة. كما رأى كثير من المجيبين في إدراج التمويل العامّ بديلاً، يجوز التفاوض عليه مقابل إفشاء المزيد من المعلومات حول مصادر تمويل الأحزاب ونفقاتها، ومنعًا "لمرحلة الاستيلاء على البيانات". إلاّ أنّ بعض الدّول، كالبيرو، التي تتّصف فيها الأحزاب السياسيّة بشرعيّة منقوصة، لا تؤيّد كثيرًا التمويل العامّ، إذ يرى فيه البعض وسيلة أخرى يعتمدها السياسيّون للإثراء، شأنها في ذلك شأن بعض الدّول التي يتوقّف بقاؤها على تلبية احتياجات ملحّة، كالغذاء، والتربية، والرّعاية الصحيّة الأساسيّة.

من الحجج التي قدّمها المجيبون ما يؤيّد التمويل العامّ، ومنها ما يعارضه. فالحجج المؤيّدة تحدّثت عنه بصفته خطوة إيجابيّة، وإنّما لم تعتبره علاجًا كافيًا لمواجهة المشاكل النظاميّة الناشئة عن الفساد، وميول الحزب الحاكم في وجه حزب المعارَضة، والتنظيم الداخليّ للحزب، وقدرة الأحزاب على تمثيل الناخبين. ومِن المجيبين مَن أكّد على أنّ التمويل العامّ يعزّز المساواة، موحيًا أنّ العمليّة الانتخابيّة يجوز أن تكون حرّة، وإن غير عادلة، إلى أن يتمّ تمويل الأحزاب المعارِضة. وفي هذا الإطار، أوضح أحد السياسيّين في أفريقيا الجنوبيّة أنّنا: "لطالما وافقنا على أنّ الانتخابات تتّسم بطابع حرّ، ما دام أحدنا يقترح، على سبيل المثال، إجراء سباق من الموقع الذي يقف فيه باتّجاه مبنى الكابيتول (مجلس النواب الأميركيّ). فننطلق في الوقت ذاته، على أن يكون الفوز من نصيب أوّل الواصلين إلى الكابيتول- وهذا ما ينمّ عن منافسة حرّة. ولكن، إن تبيّن أنّك تركب درّاجة، فيما أقود سيارة سباق، فستكون المنافسة غير نزيهة، شأنها شأن توزيع الأموال الحاليّ، ما دامت الأحزاب السياسيّة محرومة من التمويل".[٣٢] أمّا الآخرون فيعتقدون أنّ التمويل العامّ قادر على الحدّ من تأثير المانحين وأصحاب المصالح المنيعة. وبهذا الصدد، ذكر أحد زعماء أحزاب النيبال أنّ التمويل العامّ للحملات يفيد بالرغم من صعوبة التخلّص من نظام فساد مترسّخ بصلابة.

نظرًا إلى ازدياد الاهتمام بموضوع التمويل العامّ، أصبح بالإمكان، بوجه خاص، تحديد عدد المسائل والقضايا، الواجب اتّخاذ قرار بشأنها قبل إقرار

الدولة	التمويل العامّ المباشر	التمويل بمساهمات عينيّة	انعدام التمويل العام
بنغلادش			●
بنين*	●		
بوتسوانا		●	
بلغاريا	●		
كمبوديا**		●	
كرواتيا	●		
غانا		●	
غويانا		●	
الهند		●	
كينيا			●
مقدونيا	●		
مالاوي	●		
موزمبيق	●		
النيبال			●
نيجيريا	●		
البيرو***	●		
رومانيا	●		
السنغال		●	
جنوب أفريقيا	●		
تانزانيا	●		
أوغاندا			●
زامبيا			●

* مع أنّ الأحزاب ستحظى بالتمويل.

** ينصّ القانون، في أحد أحكامه، على توفير التمويل العامّ، إلاّ أنّ المطلوب هو إقرار تشريعات لإنفاذه.

*** المطبّق في العام ٢٠٠٤، وإنّما سيبدأ العمل به في العام ٢٠٠٧.

٣٢ بوتسوانا، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٢

التمويل العامّ في الديمقراطيّات النامية. فالمعايير المعتمَدة في تصنيف الأحزاب، الممكن أن تشرف على عمليّة توزيع الأموال والتدقيق فيها، وأوجه استعمال هذه الأموال، أثارت قلق الكثير من المجيبين. تركّز هذا القلق، في جانبٍ منه، على افتقار معظم الحكومات إلى مصادر تمدّ بالأموال. ففي زامبيا، مثلاً، أعرب عضو برلمانيّ منتخَب عن اعتقاده بأنّ التمويل العامّ لم يكن قابلاً للتنفيذ على اعتبار أنّ الحكومات كانت تنقصها الأموال الكافية التي تخوّلها اعتماده كسياسة مستديمة طويلة الأمد.

وأبدى آخرون قلقهم من إمكانيّة سوء استعمال التمويل العامّ بنيّة إضعاف أحزاب المعارَضة أو الأحزاب الحديثة المنشأ. وهكذا، ألمح أحد الزعماء السياسيّين في تانزانيا إلى أنّه لا يتعيّن على الحكومات تمويل الحملات، ما دامت الأحزاب الحاكمة ستستغلّ هذه الأموال لإضعاف المعارَضة. كما أضاف سواهم قائلاً إنّ رسوم العضويّة والهبات الفرديّة غالبًا ما تتراجع مع إدراج التمويل العامّ، ما ينتج عنه ولادة أحزاب تخضع أكثر فأكثر إلى رقابة السلطة المركزيّة، ويتقلّص فيها حجم مشاركة القواعد الشعبيّة. لا بل يذهب هؤلاء إلى القول بأنّ تدفّق الأموال من الدولة يسنح للأحزاب السياسيّة عدم الاتّكال كثيرًا على أعضائها لضمان استمراريّتها الماليّة. إذًا، إلى جانب الحدّ من التبعيّة الماليّة، ينجح الحزب المركزيّ كذلك في تبديد مخاوفه حيال مُساهمة الأعضاء في عمليّة رسم السياسات. لكن، في خطٍّ متوازٍ، يتبيّن أنّ الأحزاب التي تشهد تراخيًا على صعيد علاقاتها مع أعضائها والتزامها حيالهم، يبادلها المواطنون بانكفاء تفانيهم.

في الدّول التي توزّع تمويلها العامّ على أساس عدد المقاعد التي تشغلها الأحزاب في البرلمان أو في الحكومة المحليّة، بإمكان النظام المطبّق أن يحد من بروز قوى سياسيّة جديدة، أو يجنح إلى الحفاظ على توزيع القوى المعمول به. وقد أبدى عدد من المحاوَرين خشيتهم من هذا الأمر في تانزانيا، حيث يظهر، بناءً على توزيع المقاعد في البرلمان، أنّ نسبة ١٠٠ إلى ١ من الأموال العامّة تؤول، على التوالي، إلى الحزب الحاكم وإلى أحد أهمّ أحزاب المعارَضة.

تتنوّع المقاربات المعتمَدة في التمويل العامّ بتنوّع الدّول التي يشملها استطلاع الرّأي. ففي بعض الحالات، كما في جنوب أفريقيا مثلاً، تحصل الأحزاب الممثَّلة في البرلمان على الأموال اللازمة لتغطية نفقات التشغيل العامّة. في الواقع، وفي محاولةٍ لضمان عدم استغلال الأموال لأغراض انتخابيّة، نصّ قانون تمويل الأحزاب السياسيّة الممثّلة، على وجوب أن تعيد سائر الأحزاب أيّ أموال غير منفقَة إلى اللّجنة الانتخابيّة، قبل ٤٠ يومًا من الانتخابات. في حالاتٍ أخرى، كما في كرواتيا، لا يتمّ تعويض الأحزاب عن النفقات التي تكبّدتها في الحملات، إلاّ بعد أن تكون قد قدّمت الحسابات والإيصالات حسب الأصول. أمّا في الموزمبيق، فيتمّ تزويد الأحزاب السياسيّة بنوعَيْن من التمويل العامّ المباشر. إذ، عملاً بنظام التمثيل النسبيّ، تحظى الأحزاب الممثَّلة في البرلمان بالأموال المرصودة للحملات وللتشغيل في الفترة غير الانتخابيّة، فيما لا تتلقّى الأحزاب غير البرلمانيّة إلاّ الأموال المرصودة للحملات. غير أنّ المماطلة في دفع هذه الأموال تلحق أحيانًا الضّرر بأحزاب المعارَضة، بما أنّ الأحزاب الأكبر حجمًا أو التي تزاول الحكم لا يشقّ عليها الحصول على الأموال لتطلق حملتها قبل الأوان.

تحديات في وجه إنفاذ القوانين

في مناطق العالم جمعاء، تبيّن الفضائح الناجمة عن تمويل الأحزاب السياسيّة أنّ إنفاذ القوانين يُعدّ من أصعب التحدّيات التي تعترض سبيل الإصلاح. وقد درجت العادة على أن تكون السلطات المشرفة على إدارة الانتخابات مسؤولة عن مراقبة تسجيل الأحزاب السياسيّة، حرصًا على انسجام عمليّة التسجيل مع أنظمة تمويل الأحزاب، والقوانين الأخرى الموضوعة لضمان مبدأ تكافؤ الفرص المتاحَة. غالبًا ما تكاد تفتقر اللجان الانتخابيّة إلى الموارد الضروريّة لتنظيم الانتخابات، في أهمّ جوانبها الأساسيّة، وفقًا للأصول المرعيّة: وضع سجلاّت للناخبين موثوق بها، وشراء المواد المستخدَمة في مراكز الاقتراع وتوزيعها، وجدولة نتائج الانتخابات.

بحسب ما طالعنا به زعيم حزبيّ في النيبال "فإنّ المشكلة تقع بين القوانين وإنفاذها. لأنّ العلّة لا تكمن في غياب القوانين الفعّالة، وما أكثرها، بل في عدم تطبيقها. فبعض الأجهزة، كاللجان الانتخابيّة، تعجز عن إنفاذ القوانين لافتقادها إلى الأموال، والموظّفين المدرّبين وطاقم العمل المناسب".[٣٣] لا عجب، والحال هذه، من أن نرى بعض المسؤوليّات الإضافيّة، كمراقبة التقيّد بقوانين تمويل الأحزاب، من أولى المسؤوليّات المهملَة.

علاوةً على أنّ زهاء نصف المجيبين، الذين تطرّقوا إلى المشاكل العالقة مع اللجان الانتخابيّة، أقرّوا أنّ هذه المشاكل تنشأ نتيجة انتفاء صفة الاستقلاليّة –

٣٣ النيبال، عضو برلمانيّ وزعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ١١

إمّا عن الحزب الحاكم أو عن أصحاب المصالح الخارجيّة بشكل عامّ. وبما أنّ لا نيّة سياسيّة إطلاقًا في العمل على إنفاذ القوانين، يسهل كذلك على الوكالات المسؤولة عن هذه المشكلة أن تغفل عنها. ففي غانا، أشار عدّة محاوَرين إلى أنّ كافة الأحزاب السياسيّة الأساسيّة في الدّول كانت لتجد نفسها مذنبة بانتهاك القوانين، لو انكبّ المعنيّون على إنفاذ هذه القوانين. كما أثبت الكثير منهم أنّ حكمًا دعا إلى عدم اتّخاذ أيّ تدابير بهذا الخصوص، إيفاءً بمصالح الديمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب.

ك. تحدّيات في وجه الأحزاب السياسيّة

K. Challenges Facing Political Parties

غطّت الأحزاب السياسيّة، التي شكّلت جزءًا من مشروع مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة، عدّة تنظيمات، على اتّساع أطيافها، إذ ضمّت الأحزاب الناشئة، التي برزت على الساحة السياسيّة التنافسيّة، في حدود العقدَيْن المنصرمَيْن فقط، إبّان "الموجة الثانية" من موجات الديمقراطيّة التي اجتاحت العالم. وبالنسبة إلى أحزاب أخرى تمتدّ جذورها التاريخيّة في حقبة الحركات الاستقلاليّة التي عقِبَت مرحلة الاستعمار، وهي التي نشأت منذ أكثر من خمسين عامًا، ونجحت في الصمود في السلطة، كنُخَب حاكمة، لعقود طوال، في وجه تحدّيات محدودة، أو في ظلّ غياب أيّ تحدّيات واجهتها من أحزاب المعارَضة. بالإضافة إلى أحزاب نشأت انطلاقًا من حركات تمرديّة، واتّحادات عماليّة منظّمة، ومجموعات معنيّة بحقوق الإنسان لتكوّن منظّمات سياسيّة تمثّل شرائح من المجتمع كانت تاريخيًّا محرومة من حقوقها الشرعية.

يلِج معظم الأحزاب السياسيّة ساحة المعركة وهو يواجه تحدّيات مختلفة ومتباينة – إذ يعاني بعضها من نقص في الموارد الماليّة والبشريّة، فيما عانى بعضها الآخر، ولسنوات طوال، من سوء الإدارة والفساد الداخليّ؛ بحيث أنّ تحديد مختلف هذه التحديات والإحاطة بها من شأنه أن يكشف النّقاب عن الأسباب المتعدّدة الكامنة وراء الفساد المتّصل بالأحزاب، ويسهم في التعرّف على سبُل التدخّل والحلول الممكن اعتمادها، والكفيلة بمساعدة الأحزاب على اللّحاق بركاب التطوّر، واستحداث أنظمة أكثر قابليّة للمساءلة وأشدّ شفافية، وإنشاء تنظيمات تعكس مصالح المواطنين.

لذا، سعَت مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة إلى تحديد التحديات الخاصة التي تصطدم بها الأحزاب، طالبةً من المجيبين أن يحدّدوا، بأسلوبهم الخاص، المشاكل أو العقبات التي تواجهها برأيهم تنظيمات حزبيّة لتكون قويّة البنية، وتنافسيّة، وتتمتّع بالشرعيّة. وبهذه الطريقة، تمّ التّعريف بسلسلة مواضيع تضيء على المسائل الشائكة المتعدّدة التي تواجهها الأحزاب، وهي: ١) العوائق القانونيّة والتشريعيّة التي تحول دون دخول الأحزاب في منافسة عادلة؛ ٢) إنعدام التواصل والثقة بين الأحزاب والمواطنين؛ ٣) المنظمات السياسيّة الضعيفة البنية التي تنعدم فيها الديمقراطيّة الداخليّة أو تكون ضعيفة إن هي وجدت؛ ٤) المواطنون المفتقرون إلى المعرفة والثقافة؛ ٥) نقص في الموارد الماليّة والبشريّة؛ ٦) التعسف في استعمال سلطة الدولة؛ ٧) الفساد والممارسات الملتوية.

أكثر من ٣١ في المائة من المجيبين رأوْا في هشاشة التنظيمات الحزبيّة التحدّي الأكبر بين التحديات المحدّدة ضمن الفئات السّبع، مشدّدين على انعدام الديمقراطيّة الداخليّة، وأنظمة المساءلة الواهية، وأساليب جمع الأموال المفتقرة إلى الشفافية، وعمليّات صنع القرار المنحصرة بالسلطة المركزيّة، وعدم القدرة على الاتّصال بالمواطنين والتّواصل معهم. ففي عدد من الدّول التابعة للنظام الشيوعيّ سابقًا، ذكر المجيبون أنّ زعماء الأحزاب يتحدّرون من خلفيّات استبداديّة تُتّخَذ فيها القرارات "وفقًا لنموذج يفرضها من أعلى إلى أسفل، وقلّما يقيم اعتبارًا لآراء الآخرين".[٣٤] أمّا في أفريقيا، فقد خرجوا باعتقاد مشترك، مفاده أنّ الأحزاب نادرًا ما تنظّم انتخابات داخليّة، بالرّغم من أنّ نظام الحزب ينصّ على لزوم إجرائها.

شكّل عنصر انعدام الديمقراطيّة الداخليّة، على حدّ وصف العديد من المجيبين، مشكلة عصيبة، تطال، على السواء، موضوع ثقافة الحزب وجانب تنظيم القادة والأعضاء. وفي هذا السياق، أعطى عدّة مجيبين من دول مختلفة الأمثلة ذاتها عن النظام الحزبيّ المفروض من الأعلى إلى الأسفل، بما فيها أمثلة عن غياب الأنظمة التي ترعى عمليّة الترشّح في الحزب. فذكر أحدهم أنّ المندوبين في كينيا تلقّوا مبلغًا من المال لقاء الإدلاء بصوتهم أثناء عمليّة الترشّح، فيما يجهل أيّ عضو برلمانيّ منتخَب في مالاوي كيف يتمّ اختيار مرشّح الحزب لرئاسة الجمهوريّة، لأنّ هذه العمليّة غالبًا ما تحوطها السريّة، ولا يشارك بها أعضاء الحزب.

٣٤ بلغاريا، عضو برلمانيّ وزعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ١

تحديات في وجه الأحزاب السياسيّة – في الدّول كافة

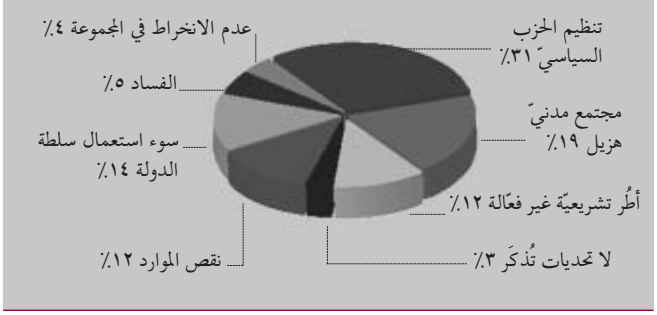

تأتي معظم المشاكل المستعرَضة في هذه المرحلة كنتيجة مباشرة لعدم فعاليّة الأحزاب السياسيّة، التي هي بحاجة إلى إصلاحات ديمقراطيّة داخليّة، يتعيّن على قادة الحزب وأعضائه أن يبادروا إلى إدخالها. ولكن، في الوقت ذاته، تحول عقبات خارجيّة فعليّة دون تمكّن الأحزاب والمرشّحين الشرعيّين من الدخول في منافسة عادلة لنيل أحد المناصب السياسيّة، ما يحمل الأحزاب، في أغلب الأوقات، على اللجوء إلى ممارسات ملتوية، سعيًا إلى تذليل هذه العقبات.

أمّا المجالات الأخرى التي أثارت شديد القلق، فتتعلّق بطبيعة علاقة الأحزاب بالمواطنين. فما يقارب ٢٠ في المائة من المجيبين قد تناولوا بجملة مشاكل، ناشئة أصلاً عن أوضاع المجتمع المدنيّ، وهي تتعلّق بالناخبين غير المثقّفين الذين لا دراية لهم بدور السياسة الحزبية؛ وارتفاع معدّل الفقر على نحوٍ يتوقّع معه المواطنون من السياسيّين أن يدعموهم مباشرة على الصعيد الماليّ، وعلى غير صعيد؛ وافتقاد الأحزاب السياسيّة إلى الشرعيّة في نظر الناخبين، لأنّها تعتمد وسائل اتّصال غير فعّالة، أو تخفق في تجسيد سياسات وبرامج تلقى استحسان المواطنين. فالتحدّي الأكبر بالنسبة إلى الأحزاب السياسيّة غالبًا ما يتجلّى بالانتقاص من مفهوم تمكين المواطن عبر الانتخابات نتيجة المفارقات السياسيّة التقليديّة.

علاوةً على ذلك، يعتقد كثير من المجيبين أنّ سوء استعمال سلطة الدولة على يد الهيئة التنفيذيّة يشكّل أحد أكبر التحديات التي تواجهها المنافسة السياسيّة الديمقراطيّة. ففي الدّول الاثنتَيْ والعشرين التي شملها استطلاع الرّأي، طرح ١٤ في المائة من المجيبين هذه المسألة بصفتها التحدّي الأهمّ أمام الأحزاب السياسيّة. وقد تنامت هذه الظاهرة بشكل هائل في الدّول الأفريقيّة، حيث أشار نحو ٤٠ في المائة من المجيبين إلى أنّ الدولة كانت تعيق العملية السياسيّة عن طريق حرمان أحزاب المعارَضة من المنافسة على قاعدة تكافؤ الفرص. كما عبّر المجيبون عن تخوّفهم من نقص الموارد الماليّة، والعقبات التي تضعها القيود القانونيّة، معتبرين الفساد أحد التحديات الأقلّ شأنًا، نظرًا إلى أنّ ٦ في المائة فقط منهم يرَوْنه مثار قلق.

أفصح المجيبون كذلك عن تفاصيل أخرى حول قضايا تشغل المجتمع المدنيّ وتؤثّر على الأحزاب السياسيّة وتمويل الأحزاب. أمّا المسألة الأكثر رواجًا التي تشغل المجتمع المدنيّ فقد تجسّدت، على حدّ قول البعض، في عدم تحسّس المواطنين بزيادة قدراتهم السياسيّة. وقد جاء على لسان زعيم سياسيّ أنّ "الأحزاب السياسيّة تواجه تحدّيًا كبيرًا يتمثّل بالمواقف الفكريّة التي يبديها الناخبون. فما زال الاعتقاد سائدًا لدى الشعب بأنّ لا أحد يتحدّى السلطة، على أساس أنّ من يتبوّأ السلطة هو، في نظره، كمن يسلّمه الله مقادير القيادة".[٣٥] ومن القضايا الأخرى التي تشغل المجتمع المدنيّ

تحديات في وجه الأحزاب السياسيّة مصنّفة بحسب المناطق

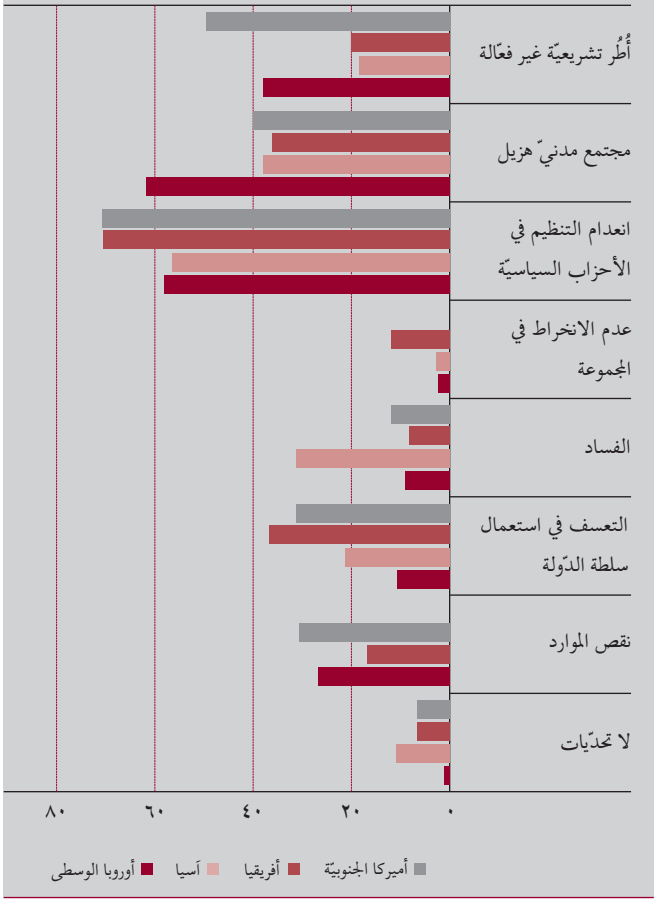

٣٥ بوتسوانا، زعيم حزب سياسيّ، مقابلة رقم ٣

نذكر أيضًا عامل افتقاد المواطنين إلى فرصة الانخراط في المنظّمات الحزبيّة السياسيّة ذات القواعد الشعبيّة، مقترنًا بعامل الفقر الذي يحدّ من الدّور الذي بإمكان المواطنين أن يؤدّوه على صعيد تقديم الدّعم الماليّ للأحزاب.

أظهرت المقابلات اهتمامًا شغوفًا بالنتائج المترتّبة على التلكّؤ في اتّخاذ التدابير، علمًا أنّ استمرار الفقر على حاله والتّنمية الفاشلة قد شكّلا النتائج الأشدّ شيوعًا. ويعود هذا الأمر إلى ارتباطه الوثيق باستقطاب قادة ضيّقي الآفاق ومنحرفين، يضعون المصلحين خارج اللعبة؛ في حين أشار البعض الآخر إلى أنّ الشعب سيتحرّر شيئًا فشيئًا من أوهامه حين يعي أنّ موارد الدولة تُستَغل لمكاسب شخصيّة. ومن المحاوَرين من ألمح إلى أنّ التّراخي في اتّخاذ التدابير سيؤدّي إلى إضعاف المنظّمات الحزبيّة السياسيّة، العاجزة عن رسم سياسات عامّة مسؤولة وقابلة للمساءلة.

النتائج المرتقبَة في حال الامتناع عن اتّخاذ التدابير لمعالجة مشاكل تمويل الأحزاب

- إستمرار حالة الفقر وفشل السياسة العامّة
- إستقطاب القادة الضيقّي الآفاق والمنحرفين
- تحرّر الشّعب من أوهام الديمقراطيّة الموعود بها
- إستغلال الموارد العامّة النادرة لتحقيق مكاسب شخصيّة
- إضعاف الأحزاب السياسيّة العاجزة عن الخضوع للمساءلة
- الفساد السياسيّ أو الانتخابيّ

ل. إصلاحات مقترَحة من القادة السياسيّين

L. Reforms Recommended by Political Leaders

معظم الإصلاحات التي أُقِرَّت، في كلّ أقطار العالم، لمجابهة المشاكل الناجمة عن دور المال في السياسة، جاءت نتيجة ضغوطات خارجيّة آلت إمّا إلى صدور تشريعات توجب الإفصاح عن مصادر التمويل وتحديد سقف الإنفاق، وإمّا إلى فضائح كشفت عنها مجموعات المراقبة ووسائل الإعلام. ففي بعض الحالات، عمدت الأحزاب السياسيّة إلى إقرار إصلاحات من الداخل، ساعيةً عادةً إلى توسيع قاعدة مناصريها عبر تطهير الصفوف، وتحديد المعايير، إثباتًا للناخبين أنّهم يصلحون كبديل عن الأحزاب المنعوتة بالفساد.

في محاولة لتقييم المواقف المتّخذة حيال بعض الإصلاحات، طُلِب من المجيبين أن يعيّنوا الإصلاحات التي يمكنها، بحسب رأيهم، أن تعالج المشاكل النّاجمة عن الفساد السياسيّ المتفشّي في بلدانهم. فلم يحدّد المحاوَرون أيّ إصلاحات، كما أنّهم لم يتطرّقوا إلى التدابير التي يصلح تطبيقها أو لا يصلح تطبيقها، وإنّما كان ردّهم الأوحد، عمومًا، اقتراح توفير التدريبات والمساعدة التقنيّة بهدف الحضّ على تنظيم المنظّمات الحزبيّة والأحزاب في البرلمان، وتوطيد هيكليّتها، وإخضاعها للمساءلة. وقد رأى مجيب من أصل ثلاثة حاجة ماسّة في هذا الجانب، فيما أشار أكثر من ٢٣ في المائة من المجيبين إلى أنّه الجانب الأشدّ أهميّة على صعيد الإصلاح. فضلاً عن أنّ ٦ في المائة منهم تحدّثوا عن حاجة الأحزاب إلى تطوير مهارات احترافيّة لجمع الأموال المشروعة.

الإصلاحات الموصى بها

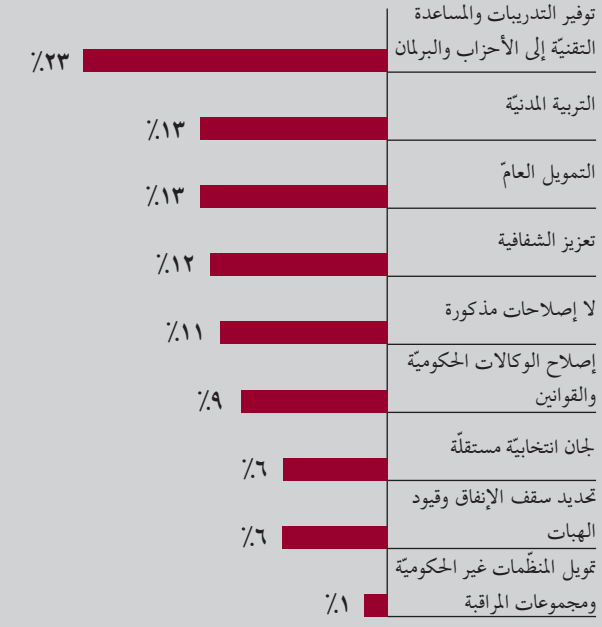

م. التوصيات

M. Recommendations

للحدّ من انعكاسات المال السلبيّة على الحياة السياسيّة في كلّ من أفريقيا والبقاع الأخرى من العالم، لا بدّ من بذل جهود على مختلف الأصعدة في وقت متزامن. ففي ظلّ غياب أيّ علاج ناجع أو حلٍّ شافٍ لإنقاذ العالم من الفساد السياسيّ، لا بدّ من إدخال إصلاحات، مع إدراك

أنّ الوقت هو الكفيل بتغيير المسلكيّات السياسيّة. في خطٍّ موازٍ، يجب استنباط الحلول التي تصلح لمعالجة الدوافع التي تغذّي الفساد السياسيّ، بحدّ ذاتها، والتي ترمي كذلك إلى النّهي عن كلّ سلوك يتسبّب بهذه المشكلة عن طريق إقرار العقوبات اللاّزمة.

لا بدّ من تحديد الحلول المنطبقة على كلّ دولة

لا بدّ، بادئ ذي بدء، من اكتساب معرفة معمّقة بدور المال في العمل السياسيّ، على أساس الدّور الذي يلعبه في كلّ دولة من الدّول، حيث يتبيّن، استنادًا إلى مختلف الحقبات التاريخيّة السياسيّة، وأنماط تطوّر الحزب الواحد، والتحديات المرتبطة بالرأسمال البشريّ والماليّ، أنّ كلّ دولة تواجه سلسلة تحديات، فريدة من نوعها. بالرّغم من أنّ التوقّف عند هذه الناحية كشف عن بروز محاور مشتركة بين عدّة دول أو مناطق، فقد بيّن أيضًا وجود مفارقات وتحدّيات متباينة بين الدّول الاثنتَيْ والعشرين التي شملها استطلاع الرّأي، لا بل بين الدّول المتجاورة في المنطقة الواحدة. فقد بدا مثلاً أنّ الممارسات والمشاكل الماليّة تختلف تمامًا من تانزانيا إلى كينيا، وبين مالاوي وزامبيا.

إنطلاقًا من هذا المبدأ، لا بدّ من إقرار إصلاحات تفي بحاجات البلد الخاصة، وينبغي أن تُحدّد مراميها على ضوء أبحاث ومشاورات إضافيّة تجري داخل كلّ دولة من الدّول. فحين ينوي القادة السياسيّون والمدنيّون المضيّ قدمًا ببرنامج إصلاح عمليّة تمويل الأحزاب، يتعيّن عليهم أن يأخذوا بالحسبان النقاط التالية: التعمّق في البحث عن سبُل جمع أموال الحملات وإنفاقها؛ وجرد آليّات المحاسبة والتمويل المعتمَدة لدى الأحزاب السياسيّة؛ وأبحاث مجموعات التركيز وبيانات سجلاّت التصويت المتمحورة حول مواقف الناخبين من موضوعَيْ تمويل الأحزاب والفساد؛ وتحليل الفضائح التي أُثيرَت في الماضي حول تمويل الأحزاب. فمن شأن التوغّل في صلب مشكلة تمويل الأحزاب، كما تطالعنا في كلّ دولة، أن يسهم في إيجاد حلول دائمة.

لا بدّ أن تشكّل الأحزاب السياسيّة جزءًا من الحلّ

تتمحور مشكلة تمويل الأحزاب حول الأحزاب السياسيّة، التي ينبغي أن تُؤخَذ في الحسبان في أيّ حلّ من الحلول. أمّا الحاجة إلى إشراك الأحزاب السياسيّة في أيّ مساعٍ مبذولة لمحاربة الفساد فتجد تفسيرها في عاملَيْن رئيسيَّيْن، وهما: أوّلاً، يتعذّر إقرار أيّ تشريع لمحاربة الفساد إذا لم يحظَ بدعم الأحزاب السياسيّة التي تحوز السلطة بموجب الانتخابات، وتتحكّم بعمل مجلس النواب. ثانيًا، وإن أقرّ هذا الأخير قوانين لمحاربة الفساد، فغالبًا ما تكون الأحزاب قادرة على إيجاد مخارج للتملّص من تطبيق القوانين، ما يعني أنّ الإصلاحات الجذريّة لا تفعل فعلها إلاّ حين تتبنّى الأحزاب طوعًا تدابير إصلاحيّة.

على الأحزاب السياسيّة أن تتحلّى بمزيد من القوّة لتتمكّن من أداء دورها في المجتمع

لا بدّ للأحزاب السياسيّة أن تلعب دورها كمحرّك تغيير وإصلاح بصورة مباشرة، عن طريق مضاعفة قدرتها على العمل بطريقة شفّافة وقابلة للمساءلة؛ ما قد يستدعي منها أن تحظى بمساعدة تقنيّة وتخضع لتدريبات في شتّى المجالات، نذكر منها: تنظيم هيكليّة الأحزاب الآيلة إلى صنع قرارات شفّافة وتوطيد الديمقراطيّة الداخليّة؛ وإنشاء أنظمة المحاسبة؛ وصياغة مدونات قواعد سلوك واضحة؛ ومراجعة أنظمة الأحزاب الداخليّة أو مؤسساتها.

عندما تبدي الأحزاب المزيد من الانفتاح والتعاون، يسعها أن تعكس استراتيجيّة أفضل، إذ تنفق أموالاً أقلّ على جهود لا طائل منها، وتزيد إمكانيّة الفوز بعدد أكبر من المقاعد خلال الانتخابات. أمّا إذا افتقرت الأحزاب السياسيّة إلى آليّة داخليّة مؤاتية لتحصيل الأموال وإنفاقها بطريقة شفّافة، فهي ستبقى دومًا مرتهنة، وقد تجد نفسها ملزَمة بإسناد مهمّة اتّخاذ القرارات المتعلّقة بتمويل الحزب إلى حفنة من الأفراد غير الخاضعين لمساءلة الحزب ومناصريه.

على المجتمع المدنيّ أن يلعب دور الرّقيب

يتعيّن على العناصر القياديّة في المجتمع المدنيّ – وسائل الإعلام، ومجموعات المراقبة– أن تضاعف جهودها لإشاعة الوعي حول مسألة تمويل الأحزاب، وإطلاع المواطنين على هذا الشأن. وقد أثبتت المنظّمات المدنيّة، وفرق الأبحاث، والصحافة المستقلّة، والمنافذ الإعلاميّة، على أنّها تصلح كمحرّك تغيير وإصلاح في عددٍ من الدول الأخرى، كاشفةً النقاب عن الفساد والتعسف في استعمال سلطة الدولة، ومطلِعةً المواطنين على طبيعة

الفساد السياسيّ. لا بل ينبغي بمجموعات المراقبة ووسائل الإعلام أن تسلّط الضوء على الفساد المستشري في الدول النامية عن طريق مراقبة الإنفاق، وتعقّب مصادر التمويل، ولفت انتباه العموم إلى المخالفات المرتكَبة.

على القوانين والأنظمة أن تتجاوز نطاق الإدارة الماليّة

لا بدّ من تطوير الأنظمة ومقتضيات تقديم التقارير وتدعيمها بقدرات ماليّة، واستقصائيّة، ورقابيّة وافية، لتمكين وكالات إنفاذ القوانين من تطبيق فحوى القانون. من هذا المنطلق، يجدر بالأنظمة أن تتخطّى مسألة الأموال التي تحصّلها وتنفقها الأحزاب السياسيّة لتصيب منبع الفساد السياسيّ في الصميم: قدرة المسؤولين العامّين على إدارة أعمال الحكم من غير أن يترصّد مموّلو الحملات خطواتهم. كما يجدر بهيئات ومجموعات حياديّة أن تخضِع عمليّة تقديم العروض التنافسيّة للمراجعة، والتدقيق، وأن تعمل على إنفاذها بإحكام. بهذه الطريقة، تحرز الدول تقدّمًا ملموسًا على صعيد التصدّي للتعسف في استعمال الأموال في السياسة، عند التركيز على الفوائد المرجوّة من المنافسة.

لا بدّ من أخذ التمويل العامّ في الحسبان، على أن يكون مقروناً بإصلاح حزبيّ

لا بدّ من أن تتيسّر للأحزاب السياسيّة مصادر مشروعة للتمويل، بالأخصّ في الدول النامية التي تكون مواردها الماليّة محدودة. ويتعيّن كذلك أن يقترن تطبيق نماذج التمويل العامّ التي يعرفها العالم أجمع، على اختلافها وتنوّعها، بإصلاحات في الأنظمة الحزبيّة السياسيّة، أو أن يشترط إجراءها.

BANGLADESH

بنغلادش

جمهوريّة بنغلادش الشعبيّة

الحزب الحاكم: حزب بنغلادش الوطنيّ
النظام الانتخابيّ: نظام الفائز بأكثر الأصوات
النظام التشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسٍ واحد، ٣٣٠ مقعداً
الانتخابات التشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠١
التمويل العامّ المرصود للحملات: لا تمويل عامّ
أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المهرجانات والمناسبات	٪٤٣
أضخم نفقات حملة المرشّح	المال والمكاسب المباشرة	٪٣١
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	مساهمات شركات الأعمال	٪٢٥
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة	٪٤٠
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الإفتقار إلى تنظيم الحزب السياسي	٪٣٣

نظرة عامّة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

ما زالت بنغلادش، منذ العام ١٩٩١، تميل نحو نظام حزبيّ ثنائيّ، عماده حزب "رابطة عوامي" Awami League (AL) وحزب بنغلادش الوطنيّ Bangladesh Nationalist Party (BNP)، اللذين يتناوبان على تولّي مقاليد السلطة في البرلمان. ويتشابه هذان الحزبان من حيث السياسة المتّبعة، رغم إقرار معظم المحلّلين بأنّ حزب رابطة عوامي يتمتّع بروابط متينة مع القاعدة الشعبيّة نظرًا إلى امتداد جذوره أكثر في التاريخ. فضلاً عن أنّ هذا الحزب يلتزم "بالقوميّة البنغاليّة"، أو بالقوميّة اللغويّة، فيما يؤمن حزب بنغلادش الوطنيّ "بالقوميّة البنغلادشيّة" التي تشدّد على قيام دولة موحّدة تأوي مجموعات ذات أقليّة عرقيّة، على حدّ تفسير بعض القادة.

كما أنّ البرلمان ما زال يضمّ ممثّلين عن "جاتيّا"، وهو الحزب السياسيّ التابع للديكتاتور العسكريّ الأسبق، هـ. م. إرشاد؛ ومع أنّ حزب جاتيّا هو أشدّ انسجامًا مع حزب بنغلادش الوطنيّ على الصعيد العقائديّ، فهو يعتبر حاليًّا، ورابطة عوامي، من الأحزاب المعارضة. أمّا حزب الجماعة الإسلاميّة، الذي ينعم بعدد هائل من الأتباع، فيأخذ على عاتقه تطبيق الشريعة الإسلاميّة في بنغلادش. يُذكَر أنّ أكبر الأحزاب عددًا إنقسمت إلى فصائل أصغر عددًا تعبّر عن وجهات نظر مجموعات مصالح معيّنة. وتنشط هذه الأحزاب المنشقّة الأقلّ عددًا بنوع خاص في داكا، غير أنّها لا تتمثّل في البرلمان، ولا تؤثّر كثيرًا على المسار السياسيّ، إلاّ بقدر ما تستغلّها الأحزاب الرئيسيّة لإحراز دعم خاص.

النظام الانتخابيّ

لبنغلادش هيئة تشريعيّة تضمّ ٣٠٠ مقعد، تُعرَف بمجلس الأمّة (Jatiya Sangsad). ويتمّ انتخاب هذا المجلس وفقًا لنظام الفائز بأكثر الأصوات في دوائر انتخابيّة ذات عضو واحد. وقد نصّ القانون مؤخّرًا على تشريعٍ يدّخر ٤٥

مقعدًا لنساء تنتقيهنّ الأحزاب على أساس حصّتهنّ من المقاعد في البرلمان. يحقّ لكافّة المواطنين، البالغين ١٨ سنة أو أكثر الإدلاء بأصواتهم، وتمتدّ ولاية أعضاء البرلمان على خمس سنوات، غير محدودة الأجل. ما إن يُحَلّ البرلمان، يُسمَح للمرشّحين بتنظيم حملاتهم طوال الأيام التّسعين السابقة ليوم الإقتراع. ويتعيّن عليهم جميعًا إيداع مبلغ قدره ٥٠٠٠ تاكا مرصود للانتخابات، يُعاد إليهم إذا حازوا نسبة معيّنة من الأصوات. تشرف لجنة انتخابيّة على انتخاب البرلمان، وتحديد الدوائر الانتخابيّة، وإعداد القوائم الانتخابيّة، بينما يتولّى الرئيس تعيين مفوّض الانتخابات الأعلى لولاية مدّتها خمس سنوات. إنعقدت آخر الانتخابات التشريعيّة في العام ٢٠٠١، فيما يرتقَب إجراء الانتخابات المقبلة قي العام ٢٠٠٧، مع حلّ البرلمان المستحقّ تاريخه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.

تتّبع بنغلادش نظامًا حكوميًّا للرعاية منقطع النظير، يسري مفعوله من تاريخ حلّ البرلمان ولغاية تشكيل حكومة جديدة، مع الإشارة إلى أنّ رئيس القضاة الأسبق في بنغلادش هو الذي يشغل منصب المستشار الأعلى ورئيس النظام المذكور آنفًا، فيما يتكوّن أعضاؤه الآخرون من رجال ونساء أعمال، ومن كبار الموظّفين المدنيّين السابقين.

يدير السلطة التنفيذيّة رئيس وزراء يعيّن الهيئة الوزاريّة، وينتخبه أعضاء البرلمان لولاية مدّتها خمس سنوات. وتضمّ الهيئات الحكوميّة المحليّة: مجالس اتحاديّة قرويّة (مجالس محليّة)، ومجالس اتحاديّة مُدنيّة (مجالس بلديّة)، ومجالس المقاطعات.

قوانين تمويل الأحزاب

لا يشير دستور بنغلادش إلى الأحزاب السياسيّة، إلاّ في نطاق حديثه عن وظائف البرلمان. ولكن، في الفصل المخصّص للحقوق الأساسيّة، يضمن الدستور حريّة إنشاء الجمعيّات، وحريّة التجمّع، وحريّة التعبير. وتشترط الأنظمة الانتخابيّة (قرار تمثيل الشعب لعام ١٩٧٢ ومدونة قواعد الانتخاب لعام ١٩٧٢) على المرشّحين والأحزاب تقديم تقارير عن النفقات المتكبَّدة أثناء فترة الحملات، إذ لا يجوز أن ينفق المرشّحون أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ تاكا خلال هذه الفترة الممتدّة على ٩٠ يومًا، علمًا أنّ حدود الإنفاق لدى الأحزاب تستند إلى عدد الأشخاص المترشّحين للانتخابات.

تعتمد بنغلادش مدونة سلوك لكلّ المرشّحين، بحيث تكون اللجنة الانتخابية مزوّدة بلجنة تحقيق تنظر في الشكاوى، وتُقام محاكم في مقرّات الأقسام الستّ للبتّ في الطعون المقدّمة بشأن الانتخابات. كما تتحمّل اللجنة الانتخابية مسؤوليّة تحصيل تقارير رسميّة من الأحزاب والمرشّحين حول الإنفاق المتكبَّد والإيرادات المحصّلة أثناء فترة الحملة الانتخابية. أمّا على صعيد التطبيق العمليّ، فنادرًا ما يتمّ تقديم بيانات بهذا الشأن، لعدم وجود أيّ قوانين قائمة بذاتها تفرض الكشف عن المعلومات – إذا ما استثنينا تلك التي تشترط على الأحزاب تقديم البيانات الماليّة الأساسيّة. فرغم أنّ قانون الانتخابات يحظّر استعمال موارد الحكومة وموجوداتها لتمويل الحملات السياسيّة، يُلاحظ عدم مراعاة هذه المقتضيات في الممارسة العمليّة، نظرًا لانتفاء تمويل الدولة، وقيود مفروضة على الهبات الممنوحة للأحزاب أو المرشّحين المنفردين على السواء.

يولّد تمويل الأحزاب في نفوس البنغلادشيّين بشكل عامّ شعورًا بالتشاؤم: يتعذّر إجراء إصلاحات ما لم يعقد مسؤولو الأحزاب وأعضاء الحكومة النيّة على ذلك، وهم يفتقرون إليها اليوم. لعلّ السبب في ذلك يعود إلى اتّساع نفوذ المنظّمات غير الحكوميّة ووسائل الإعلام التي تصعّب على المرشّحين شراء الأصوات، وإفساد العمليّة الانتخابيّة بكاملها؛ إلاّ أنّ مساهمتها في تعزيز الشفافية لا تزال خجولة بالنظر إلى حجم الفساد المستشري في بنغلاديش.

الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

رشَحَت المعلومات الواردة أدناه من ستّ عشرة مقابلة جرت مع أشخاص ضليعين بالموضوع ما بين ١٥ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. يُشار إلى أنّ أربعة من أصل المحاوَرين أو المجيبين الستّة عشر كانوا ممثّلين منتخبين، فيما كان أربعة آخرون مسؤولين عن أحزاب سياسيّة، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء من الائتلاف الحاكم، وستّة أعضاء من المعارَضة. وقد ضمّ هؤلاء أربعة عشر رجلاً وامرأتين.

الممارسات النموذجيّة للحملات

إعتاد المرشّحون في بنغلادش أن يتخطّوا حدود الإنفاق. وكان العاملون في الحملات يسَمّون "متطوّعين" كما "يرعى الشعب" اللافتات. ومن هذا المنطلق، لم تكشف التقارير المرفوعة إلاّ عن قسم من النفقات المتكبّدة فعلًا – أي التكاليف الناجمة عن بضع اجتماعات ولافتات.

ولمّا كان متوقّعًا من المرشّحين أن يتحمّلوا تكاليف حملاتهم الخاصة، كان لا بدّ من أن ينعموا بمصادر دخل مستقلّة. فكانوا يتّكلون عادةً على أموالهم الخاصة وأموال شركات الأعمال، فضلاً عن أنّهم يحصلون أحيانًا على المال أو القروض من أصدقائهم وأفراد عائلاتهم. وقد أفاد المحاوَرين أنّ المرشّح سيقبل بالمساهمات الآتية من أرباب الأعمال والصناعيين، إذا لم يكن من أصحاب الثروات ورجال الأعمال المستقلّين.

مصادر التمويل النموذجيّة

لم يكوّن أغلب المحاوَرين فكرة واضحة عن طريقة جمع الأموال لدى الأحزاب. وألمح عدد منهم إلى عدم اتّباع الأحزاب في بنغلادش طريقة رسميّة لجمع الأموال، لا بل ذهب أحدهم إلى القول بأنّ الفروع المحليّة غير مخوَّلة تنظيم نشاطات لجمع الأموال بشكل مستقلّ. في المقابل، قدّر معظم المحاوَرين أنّ القسم الأكبر من تمويل الأحزاب إمّا يتأتّى من قطاع شركات الأعمال الخاصة، أو من مقتنيات قادة الحزب أنفسهم وشركاتهم. كما وجد المجيبون مشقّةً في تحديد من أين تستمدّ غالبيّة الأحزاب أموالها، لعدم اتّسام عمليّة التبرّع بالشفافية. أخيرًا أشار بعض المجيبين إلى أنّ الأحزاب كانت تتلقّى الأموال أيضًا من المملكة العربيّة السعوديّة وباكستان.

لا تذهب الأموال المخصّصة للأحزاب، بمعظمها، إلى الحزب المعنيّ مباشرة، بل هي تُمنَح إلى زعيم الحزب الذي يودع المال في حساب خاص، شخصيّ. يُذكَر أنّ مستحقّات العضويّة غالبًا ما يتمّ إغفالها كونها ضئيلة.

يفرض حزب الجماعة الإسلاميّة على كلّ أعضاء البرلمان التابعين له وعلى المسؤولين المنتخَبين الآخرين أن يدفعوا ضريبة العُشر ("زكاة")، وهي عبارة عن ضريبة دينيّة تُحتَسب على أساس اقتطاع نسبة من مدخول الفرد، وتصبّ في قنوات المساجد في أغلب الأحيان. لا يسعنا معرفة حجم هذه الضريبة الآيل للحزب أو القيمة النقديّة لضريبة العُشر في الوقت الرّاهن، لكن بعض المخبرين يقدّرون قيمتها بحوالى ٥ في المئة من راتب المسؤول المنتخَب. بالإضافة إلى ذلك، يسهم أعضاء البرلمان، المنتمون إلى حزب بنغلادش الوطنيّ وحزب رابطة عوامي، في تمويل أحزابهم وإنّما بنِسَب غير محدّدة.

النفقات النموذجيّة

يغطّي المرشّحون نفقات الحملات، بغالبيّتها، بما في ذلك مشتريات طاقم العمل ووسائل الإعلام، بحيث لا تتكبّد الأحزاب إلاّ تكاليف محدودة. فالأحزاب يمكن أن تنفق أموالاً على الدعايات، المتجسّدة بالملصقات، والمنشورات، وترعى المهرجانات والمناسبات التي تحييها على امتداد مساحة الوطن. وفي ظروف معيّنة، بوسع الأحزاب أن تموّل حملة مرشّح فقير وإنّما يتمتّع بشعبيّة واسعة.

تختلف كلفة الفوز بالمنصب عن طريق الانتخاب بشكل هائل من مكانٍ لآخر. فقد زعم بعض المحاوَرين أنّ تنظيم الحملات يكون أشدّ كلفةً في المدن منه في المناطق الريفيّة، خلافًا لِما هي عليه الحال في بعض الدّول النامية الأخرى. فأعلن أحد البنغلادشيّين أنّه "في غالبيّة المناطق الريفيّة، ينفق المرشّحون ما بين مليونَيْ ومليونَيْ ونصف (تاكا)؛ بينما ينفقون ١٠ ملايين تاكا في المناطق شبه الريفيّة. أمّا في المدن، فقد تصل نفقاتهم إلى ما يقارب ٥٠ مليون تاكا"، علمًا أنّ إقامة العلاقات ضمن الدائرة الانتخابيّة يرتّب تكاليف باهظة على المرشّحين. إذ يتعيّن عليهم الاستعانة بطوّافين يشترون أصواتًا، ويحيون مناسبات، وينسجون شبكات مع أرباب العمل المحليّين. وتشغل الرواتب، وتكاليف المواصلات، والعلاوات اليوميّة المدفوعة إلى مندوبي الأحزاب أكبر حصّة من نفقات الحملات. يُضاف إليها ما ينبغي على المرشّحين إنفاقه من أموال لتوزيع هدايا ومنشورات على الناخبين وأرباب العمل المحليّين.

كما يشكّل نيل ترشيح الحزب نوعًا آخر من النفقات الهائلة المترتّبة على المرشّحين، على اعتبار أنّ قيمته تتراوح في أيّ مكان من ١٠٠ ٠٠٠ إلى ٥٠٠ ٠٠٠ تاكا، بالرّغم من أنّ بعض المجيبين قدّروه بقيمة أعلى. ولكن، قليلون هم المحاوَرون الذين ألمحوا إلى وسائل الإعلام (المحطّات التلفزيونيّة والإذاعيّة) كمصدر لنفقات مرتفعة، إذ يتمّ الاتّصال مع الناخبين، بمعظمه، عبر مكبّرات الصوت، والوسائط المتحرّكة في الحملة، والمهرجانات. وتجنّبًا لتجاوز حدود الإنفاق الموضوعة للمرشّح، سيعمد هذا الأخير إلى إدراج عبارة "مدفوع من المناصرين" عند أسفل كلّ ملصقة من الملصقات.

الفساد

يثير الفساد معضلة متأصّلة ونظاميّة في بنغلاديش. فقد ذكر العديد من المجيبين أنّ شراء الأصوات يمثّل نفقات الحملات الأشدّ ارتفاعًا بالنسبة إلى المرشّحين، علمًا أنّ القسم الأكبر من الأموال يؤول إلى الرعاة وأرباب العمل المحليّين. ولكن شراء الأصوات يختلف باختلاف الدوائر الانتخابيّة، ويكاد يفقد فعاليّته في مناطق يحظى فيها حزب واحد بدعم عارم.

ولمّا كان متوقّعًا من المرشّحين أن يسدّدوا تكاليف الحملات من أموالهم الخاصة، فقد اتّكل العديد منهم على المال "الأسود" (الأموال المحصّلة من نشاطات مشبوهة)، أو على أموال محصّلة من أعمال غير مشروعة، دعمًا لنشاطات حملتهم. وفي ما ندُر من المناسبات، سيدعم الحزب مرشّحين فقراء وإنّما لهم شعبيّتهم. زِد على أنّ المرشّحين يحتاجون أيضًا إلى مبالغ طائلة لدفع الرشاوى إلى موظّفي الإدارة المحليّة وجهاز الشرطة على المستوى المحليّ "حرصًا على حيّاديّتهم".

ومن أوجه الفساد الأخرى المُشار إليها، تبرز ظاهرة اللجوء إلى مشاغبين (الماستان) مسلّحين مأجورين بقصد عرقلة مسار الانتخابات، إذ ذُكِر أنّ حاجة المرشّحين إلى هولاء كانت "بداعي الحماية، والابتزاز، وتنفيذ نشاطات غير مشروعة"، لترهيب خصومهم والناخبين.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الأحزاب السياسيّة

إنّ فساد النظام، والأطر القانونيّة الهشّة، وحدود الإنفاق الخياليّة، كلّها عناصر تسهم في إضعاف المساءلة أو انتفائها في تمويل الأحزاب في بنغلادش. فغياب الضوابط والموازين داخل الأحزاب تعطّل أيضًا الشفافية الماليّة: إذ لا يحمّل أعضاء الحزب قادته أيّ مسؤوليّة لجهة التمويل، بل يعهد النظام العمل السياسيّ إلى الأثرياء، بما أنّهم وحدهم قادرون على الترشّح؛ مع أنّهم قد لا يكونون بالضرورة الأكثر كفاءةً، أو الأقلّ فسادًا.

أعرب المحاوَرون البنغلادشيّون عن بالغ اهتمامهم بموضوع شفافية الأحزاب السياسيّة. ولعلّ النظام الأكثر فعاليّة يستدعي من سائر الأحزاب أن تتسجّل رسميًّا والإعلان عن نظامها الأساسيّ. كما يتعيّن على الأحزاب أن تكشف عن حساباتها الماليّة المدقّق فيها، بينما يتحتّم على الأعضاء أن ينتخبوا قادة الحزب، ويقرّروا شروط الأهليّة للترشّح إلى أحد المناصب (تتطلّب معايير الأهليّة المقترحَة في ما تتطلّب من المرشّحين أن يكونوا قد تعاطَوا العمل السياسيّ مدّة خمس سنوات على الأقلّ، واجتازوا اختبار التحرّي عن سيرة المرشّحين لشغل منصب ما).

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

تثير المادة ٧٠ من الدستور، التي تحظّر على أعضاء البرلمان التصويت ضدّ أحزابهم في البرلمان، إشكاليّة كبيرة، كونها تكفل تكتّل الأصوات لصالح قادة الحزب. وقد عزا الكثير من المجيبين سبب فشل أبرز الإصلاحات الماليّة داخل الأحزاب السياسيّة إلى هذه المادة، إذ يخشى أعضاء البرلمان والمرشّحون التعرّض للتأنيب إذا ما أبدَوا بصراحة رأيًا معارضًا لقادة حزبهم. من هنا اعتقاد المحاوَرين كافة بأنّ الإصلاح لن يكون مجديًا إلاّ إذا انخرط قادة الحزب في هذه العمليّة، ولكن، لمّا كانوا هم المستفيدين في الوقت الرّاهن، فمن المستبعد أن يحصل ذلك في المدى المنظور.

تقضي توصية أخرى بأن تسدّد اللجنة الانتخابية بذاتها تكاليف الانتخابات، وتموّل الاجتماعات العامّة والمباحثات الحزبيّة، وتطبع حتى اللافتات العائدة للأحزاب. لذا، لا بدّ من تعزيز دور هذه اللجنة وإعطائها صفة هيئة دستوريّة مستقلّة، لها موازنتها الخاصّة. كما يجدر أيضًا توسيع صلاحيّات مراقبي الانتخابات لتشمل النشاطات السابقة للانتخابات، بما أنّ معظم الانتهاكات تُرتكَب قبل اليوم الانتخابيّ بكثير.

التربية المدنيّة/تثقيف الناخب

قد يفيد البنغلادشيّون من برامج التربية المدنيّة التي تركّز على مفهوم الديمقراطيّة والعمليّة الديمقراطيّة. فمن شأن هذه البرامج أن تبرز الحاجة إلى إقامة نظام محكمة مستقلّة، إنشاء وتدعيم منظّمات المراقبة ومجموعات العمل في مجال تمويل الحملات، والنظر في قانون الضريبة.

معلومات عامّة عن بنغلادش

BANGLADESH BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	نظام الفائز بأكثر الأصوات	٣٠٠ من أعضاء مجلس الأمّة في بنغلادش هم منتخَبون وفقًا لنظام الفائز بأكثر الأصوات في دوائر انتخابيّة ذات عضو واحد. يُخصَّص ثلاثون مقعدًا لنساء تختارهنّ الأحزاب، على أساس حصّتهنّ من المقاعد في الهيئة التشريعيّة.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٣٣٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٦٤٪	حزب بنغلادش الوطنيّ
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠١	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٦	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	لا	
هل يجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	لا قوانين خارج نطاق فترة الحملات
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	تشترط الأنظمة الانتخابيّة (قرار تمثيل الشعب للعام ١٩٧٢ ومدونة قواعد الانتخاب للعام ١٩٧٢) على المرشّحين والأحزاب تقديم تقارير عن النفقات المتكبَّدة أثناء فترة الحملات، إذ انحصرت حدود الإنفاق بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ تاكا، يتمّ تخطّيه عادة.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

تمويل من الدولة

هل توفّر الدّولة التّمويل العامّ للأحزاب السياسيّة؟	لا	
أيّ نوع من التمويل العامّ تقدّمه؟	–	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	لا	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المِنَح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟			لا		
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟			لا		
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟			لا		
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟		نعم	النّقابات؟	نعم
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟		نعم	المصادر الأجنبيّة؟	نعم
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	لا يحقّ للمرشّحين إنفاق ما يزيد عن مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ تاكا أثناء فترة الحملات المحدّدة تقريبًا بتسعين يومًا (إبتداءً من تاريخ حلّ البرلمان ولغاية اليوم الانتخابيّ). ويتمّ تحديد نفقات الأحزاب على أساس عدد المترشّحين للانتخابات.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	تقنيًّا، يتعيّن على الأحزاب والمرشّحين الإفصاح عن مصادر تمويلهم (أسماء المانحين) خلال فترة الحملات. ولكن، في مضمار التطبيق، قلّما يحصل ذلك.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	يتعيّن على الأحزاب والمرشّحين تقديم بيانات محاسبيّة أساسيّة للغاية، تحدّد المداخيل والنفقات، ضمن مهلة ١٥ يومًا تلي الانتخابات، غير أنّه قلّما حصل ذلك في مضمار التطبيق.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	لا "قوانين" ناجزة "بخصوص الكشف عن المعلومات" – وحدها الأحزاب هي التي تنصّ على ضرورة تقديم البيانات الماليّة الأساسيّة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	راجع ما ورد أعلاه.
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		تتولّى اللجنة الانتخابية مسؤوليّة جمع التقارير الرسميّة الصادرة عن الأحزاب والمرشّحين حول نفقاتهم ومداخيلهم خلال فترة الحملات.
ما هي العقوبات المفروضة إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		ينصّ القانون على فرض غرامات وعقوبات أخرى عند انتهاك القانون الانتخابيّ، غير أنّ الممارسة العمليّة لم تشهد فرض أيّ عقوبات، كما درجت العادة على عدم التقيّد بمقتضيات تقديم التقارير.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	يحظّر قانون الانتخاب استغلال الموارد والأصول الحكوميّة لأغراض الحملات السياسيّة، غير أنّه لا يتمّ التقيّد بهذا الحظر في مضمار التطبيق.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاصّ بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطني؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	لا	تنعم بنغلادش بقانون حماية الأسرار الرسميّة الذي ينصّ على عدم شرعيّة الوصول إلى الوثائق الحكوميّة.

BENIN

جمهوريّة بنين

بنين

الحزب الحاكم: الحركة الرئاسيّة (إئتلاف حكوميّ)
النظام الانتخابيّ: تمثيل نسبيّ مع قائمة حزبيّة
النظام التشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلس واحد، ٨٣ مقعداً
الانتخابات التشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٣
التمويل العام المرصود للحملات: مباشر
أضخم نفقات الحملة: السفر

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملات	السفر ٪٣٨
أضخم نفقات حملة المرشّح	المال والإعانات المباشرة ٪٤٢
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال المحصّلة من الأحزاب ٪٢٧
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٦٣
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الإفتقار إلى تنظيم الحزب السياسي ٪٢٣

نظرة عامّة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

تعرف بنين أكثر من ١٠٠ حزب مسجّل رسميًّا، يُضاف إليها أحزاب جديدة يتمّ إنشاؤها بانتظام. أمّا الأحزاب الأساسيّة فهي التي تنعم بتمثيل في المجلس الوطنيّ؛ فيما تتألّق حفنة من الأحزاب الأخرى على المستوى الوطنيّ بفضل أحد زعمائها البارزين بوجهٍ خاص. يتجمّع عدد من أهمّ أحزاب الدولة في "الحركة الرئاسيّة" Presidential Movement، وهي ائتلاف/مظلّة يضمّ في طيّاته أحزابًا مناصرة للرئيس كيريكو، بما فيها أحزاب الاتّحاد من أجل بنين المستقبل Union pour le Benin du Futur (UBF)، الحركة الأفريقيّة من أجل الديمقراطيّة والتقدّم Mouvement Africain pour le developpement et le progrès (MADEP)، القوّة الرئيسيّة Force clé (FC)، التحالف المكوّن من حركة التغيير الديمقراطيّ–حزب الخلاص– تجمّع التقدّم والديمقراطيّة Impulsion au Progrès et la Démocratie (IPD)، تحالف القوى التقدميّة Alliance des Forces du Progres (AFP)، حركة من أجل التقدّم والتضامن Mouvement pour le developpement et la solidarite (MDS)، التجمّع من أجل الديمقراطيّة والتقدّم Rassemblement pour la Democratie et le Progres (RDP). أمّا أهمّ أحزاب المعارَضة فيتمثّل بحزب نهضة بنين Renaissance du Benin (RB)، بزعامة الرئيس السابق سوغلو. وبالنسبة إلى حزب التجدّد الديمقراطيّ Parti du Renouveau Democratique (PRD) وتحالف النجمة Alliance Etoile، الشعب من أجل التقدّم (MDC-PS-CPP)، حزب القوة من أجل التقدّم فقد خاضا الانتخابات التشريعيّة المنعقدة في العام ٢٠٠٣ إلى جانب المعارَضة، قبل أن ينضمّا، كلاهما، إلى الائتلاف الحكوميّ، على حدّ ما ورد في الإفادات.

في انتخابات العام ١٩٩٥، سمّى ٣١ حزبًا مرشّحين، فيما انتخب ١٨ حزبًا ممثّلين له. أمّا في آخر انتخابات برلمانيّة جرت في العام ٢٠٠٣، فلم يُوفّق إلاّ ١٢ حزبًا في انتخاب أعضاء يمثّلونه في المجلس الوطنيّ، مع الإشارة إلى فوز "الحركة الرئاسيّة" بأكثريّة مقاعد هذا المجلس البالغ عددها ٨٣؛ بينما حازت المعارضة على ٣١ مقعدًا، توزّع بين أحزاب نهضة بنين، والتجدّد الديمقراطيّ، وتحالف النجمة، وقلّة من الأحزاب الأقلّ شأنًا الأخرى.

بالرّغم من التقدّم الهائل الذي أحرزته الدولة منذ أوائل التسعينيّات، فهي ما زالت تشهد بعض أجواء التوتّر. وكان مرشّحان رئاسيّان، أحدهما سوغلو، قد انسحبا من معركة الانتخابات الرئاسيّة التي جرت في العام ٢٠٠١، مدّعيَيْن تسجيل عدد هائل من المخالفات ولائحة انتخابية مزوّرة.

النظام الانتخابيّ

هو مستند إلى نظام القائمة الحزبيّة مع التمثيل النسبيّ، حيث يتمّ انتخاب الأعضاء بموجب اقتراع شعبيّ مباشر لولاية مدّتها أربع سنوات. شهد العام ٢٠٠٣ آخر الانتخابات التشريعيّة، بينما يرتقَب إجراء الانتخابات المقبلة في العام ٢٠٠٧.

يرأس السلطة التنفيذيّة رئيس الجمهوريّة. وقد جرت آخر الانتخابات الرئاسيّة في آذار/مارس ٢٠٠١، فيما يتقرّر إجراء الانتخابات المقبلة في آذار ٢٠٠٦.

قوانين تمويل الأحزاب

يتمّ اعتماد ميثاق الأحزاب السياسيّة ونظام المعارضة الأساسيّ. ويحدّد هذا الأخير صلاحيّات أحزاب المعارَضة، فيحظّر عليها الانضمام إلى الحكومة (أو تولّي مناصب وزاريّة مثلاً)، ومع أنّ هذه القوانين تحدّد العقوبات المستحقّة عند تجاوز حدود الإنفاق، فلم يجرِ تطبيقها لغاية يومنا هذا. بالإضافة إلى العقوبات، تنصّ هذه القوانين أيضًا على شروط تسديد بعض تكاليف الحملات المترتّبة على الأعضاء المنتخَبين – التي تدفَع إلى الأحزاب لا إلى نواب منفردين – وشروط تسديد رسوم التسجيل المترتّبة على المرشّحين، سواء فازوا بالانتخابات أو حصدوا نسبة معيّنة من الأصوات. كما تحدّد شروط معياريّة ترعى أصول إنشاء الأحزاب وعمليّة تسجيلها، وإن كانت لا تعدو كونها، في نظر البعض، إجراءات شكليّة بحتة إذ يحقّ لأيٍّ كان إنشاء حزب، بالرّغم ممّا يواكب هذه الخطوة من تكاليف تقتضيها المعاملات الرسمية التي تستلزم من أعضاء الحزب القدوم من كلّ أرجاء الدولة.

بالرّغم من أنّ قانون بنين المتعلّق بالأحزاب السياسيّة يعيّن حدود الإنفاق للحملات، فلم يُطبَّق بإحكام. والتزامًا بنصّ القانون، تعمد الأحزاب إلى رفع تقاريرها إلى ديوان المحاسبة، الذي عكف، إثر ارتكاب مخالفات، على تكييف حدود الإنفاق، وفي مرحلة لاحقة، على التدقيق فقط في حسابات البيانات المرفوعة. لا يخفى على أحد أنّ الجميع يتخطّى أثناء الحملات حدود الإنفاق، المنصوص عليها في القانون، فيما لا يحرّك ديوان المحاسبة ساكنًا لضمان التقيّد بها. ولكن، عدم الإفصاح عمّا ينفقه الحزب السياسيّ على المهرجانات الضخمة، وملصقات الحملة، وعن استغلال موارد الدولة لأغراض الحزب، ساهم في بروز دعم عارم، بوجه عامّ، لتشديد المراقبة، والعقوبات، وزيادة تمويل الدولة الرسميّ.

الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسية

Political Party Financing Practices

تمّ استقاء المعلومات الواردة أدناه من عشرين مقابلة جرت بين ١٩ و ٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ٢٠٠٣. ضمّ المحاوَرون أو المجيبون، ثلاثة مسؤولي انتخابات، وخمسة ممثّلين عن المجتمع المدنيّ، وصحافيَّيْن، وثلاثة ممثّلين منتخَبين، وثلاثة ممثّلين عن الأحزاب السياسيّة، وأربعة أشخاص كانوا، في آنٍ واحد، ممثّلين منتخَبين ومسؤولين حزبيّين، توزّعوا جميعهم بين ١٨ رجلاً وامرأتَيْن. عُرِف اثنان من المجيبين بتحالفهما مع الحزب الحاكم، فيما كان ثمانية منهم متحالفين مع أحزاب المعارَضة.

الممارسات النموذجيّة لتمويل الحملات

بما أنّ القانون ينصّ على الفصل بين الانتخابات الرئاسيّة والتشريعيّة والبلديّة/المحليّة، تعيش الدولة تقريبًا حالة انتخابيّة مستمرّة. وتتمثّل أشكال التواصل مع الناخبين، الأكثر رواجًا، باجتماعات الحزب المعقودة على عدّة مستويات محليّة إبّان الحملات، فضلاً عن لجوء الأحزاب إلى إحياء مهرجانات ضخمة بانتظام، يرافقها تسيير عدد هامّ من المركبات الرباعيّة الدّفع في مواكب تجول البلدة. من الواضح أنّ التواصل مع الناخبين هو من الأهميّة بمكان إذ يدعو إلى استمالة الناخبين بأسرهم.

مصادر التمويل النموذجيّة

تحصّل الأحزاب غير المتمثّلة في الحكومة أموالها، بالدرجة الأولى، من زعيم الحزب الذي يكون ثريًّا، أو "يغلّ المال من مصدر آخر". أمّا الحزب المتسلّم مقاليد السلطة (والأحزاب المتمثّلة بوزراء أو الموالية للحكومة) فيستمدّ أمواله من موارد الدولة، والمساهمات الأجنبيّة، وعن طريق تعيين أعضاء الحزب الذين يقدّمون مساهمات في مرحلة لاحقة. ومع أنّ مستحقّات العضويّة والهبات هي أيضًا جائزة التّحصيل بموجب القانون، فهي لا تكفي بأيّ شكل من الأشكال.

يحصل السياسيّ المنفرد على مبلغٍ من المال من حزبه، وإنّما يعتمد، بوجهٍ عامّ، على التمويل الذاتيّ. وفي هذا الإطار، إشتكى عدد من المجيبين، الذين تولّوا إدارة حملاتهم الخاصة، من هذا الأمر، كما تحدّث بعضهم عن عبء الديون التي ما زال يرزح تحتها، إذ منهم من باع منزله وسيارته ليتمكّن من الترشّح. من جهة أخرى، يقدّم بعض المساهمات أفراد العائلة والأصدقاء، ومن يؤمنون بأنّ مرشّحًا معيّنًا قد يقدّم المساعدة في حال فوزه في الانتخابات. كما يتّضح عمومًا أنّ المرشّحين الفائزين يستخدمون، بطريقة أو بأخرى، الموارد العامّة لاسترداد ما تكبّدوه من مصاريف.

النفقات النموذجيّة

في بنين، يتمّ انتخاب المرشّحين الأشدّ سخاءً نظرًا إلى نظام التمثيل النسبيّ المتّبع في الدولة. ومع أنّ بنين فرضت حدودًا للإنفاق، أشار كافّة المجيبين إلى أنّ هذه الحدود كانت خياليّة، مضلِّلة، فتمّ تجاوزها، إذ لا يتقيّد أحد بها، بحسب علم الجميع، بما في ذلك ديوان المحاسبة المسؤول، بموجب القانون، عن النظر في تقارير الحزب/المرشّح حول حدود الإنفاق. وبالرّغم من خضوع حملة المرشّح التشريعيّ المنفرد لحدود إنفاق قدرها ٣ ملايين فرنك أفريقيّ (ما يعادل ٥,٥٠٠ دولار أميركيّ تقريبًا)، فقد تضاعفت النفقات النموذجيّة، مثنىً وثلاثًا، على نحوٍ عامّ، لا بل أنفق أحد المرشّحين لمنصب محليّ ٢٠ مليون فرنك أفريقيّ، ولكنه خسر في الانتخابات.

تشكّل المواصلات نفقات الحملة الأشدّ ارتفاعًا، نتيجة ارتفاع سعر البنزين وكلفة استئجار مركبات لنقل مناصري الحزب إلى المهرجانات والاجتماعات. فقد كان شائعًا القيام بجولات بمواكب سيّارة تضمّ عشر مركبات رباعيّة الدّفع، أو عشرين منها، لا بل أكثر من قبيل الدعاية الانتخابيّة. يجوز أن تفوق القمصان القطنيّة وقبّعات البايسبول، وحدها، حدود الإنفاق المسموح بها في القانون. أمّا أهمّ النفقات الأخرى فتشتمل على الاجتماعات، ووجبات الطعام المقدّمة إلى المناصرين، والهدايا الرمزيّة: تقديم مساهمات قيّمة إلى جمعيّات عدة وبلدات في أضخم المهرجانات العامّة.

الفساد

من شأن أيّ تدنٍّ في حدود الإنفاق المرصود للحملات أن يشجّع على إفشاء الفساد والغشّ في النظام. فالوضع السائد في بنين يستدعي منك أن تزيد نفقاتك لتضمن فوزك في المستقبل، على أنّه يجوز لك استخدام موارد الدولة لاسترداد أموالك المنفقَة وتمويل حملتك المقبلة، في حال فوزك. إلاّ أنّ الحكومة لا تضع محاربة الفساد في سلّم أولويّاتها، حسبما تبيّن لماري-إليز أكوافي غبيدو، وزيرة التجارة والصناعة الحرفية والسياحة السابقة في عهد الرّئيس كيريكو. وقد اضطرّت هذه الأخيرة إلى الاستقالة بسبب مسعاها لمواجهة فضيحة تجاريّة طالت إحدى مؤسسات الدولة. وفي مرحلة لاحقة، خاضت الانتخابات الرئاسيّة ضدّ كيريكو على خلفيّة برنامج محاربة الفساد وأوجه الاحتيال، لكنها خسرت معركتها.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

تفرِط الأحزاب السياسيّة في اعتمادها على الأشخاص أكثر منه على البرامج الانتخابيّة والمواقف السياسيّة. فهي تُعرَف في الواقع كأحزاب ترعى المحسوبيّات أكثر ممّا تعتبر كأحزاب سياسيّة بامتياز. بالإضافة إلى ذلك، ونتيجة تمحور السياسة حول شخصيّة ما، يصيب الوهن كلّ الأحزاب وموقعها العامّ في الدولة، بفعل تعدّدها وتشرذمها؛ لذا دعت الحاجة إلى بدء التشاور حول سبُل تعزيز الديمقراطيّة عبر عدد قليل من الأحزاب، عن طريق التركيز على البرامج بدل الأشخاص.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

تنعم بنين، على الورق فقط، بمستوى رفيع من المساءلة والشفافية في

مجال تمويل الحملات والأحزاب السياسيّة، إذ تشترط القوانين ضمان الشفافية، وتقييد الإنفاق، ومدّ الأحزاب التي تنجح في إيصال أعضاء لها إلى المجلس الوطنيّ بالانتخاب، ببعض أموال الدولة. ولو كان مقدّرًا تطبيق القوانين بالكامل، بالصيغة التي جاءت بها في المدونات، لكانت بنين بلغت حدًّا من الشفافية لم تسبقها إليه أيّ دولة أخرى من دول القارّة.

لكن لا القوانين الحاليّة هي مطبّقة، ولا التشريعات تُعنى باستراتيجيّات إنفاذها. لذا، يجدر أن تبادر الإصلاحات إلى تخصيص حدود إنفاق للحملات تجسّد الواقع، وأن تنكبّ بعدئذٍ على تعزيز قدرات ديوان المحاسبة وصلاحيّاته. أمّا اليوم فيقرّ هذا الديوان، كما الأحزاب التي تزوّده بالتقارير، بأنّ كلّ هذه المسألة لا تعدو كونها ضروب احتيال متّفَق عليها.

معلومات عامّة عن بنين

BENIN BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التمثيل النسبي	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٨٣	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٥٩٪	(إئتلاف) الحركة الرئاسيّة
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٣	جرت آخر الانتخابات الرئاسيّة في آذار/مارس ٢٠٠١؛ فيما يُرتقَب إجراء الانتخابات المقبلة في آذار/مارس ٢٠٠٦.
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٧	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	ميثاق الأحزاب السياسيّة ونظام المعارضة الأساسيّ، فضلاً عن أنّ القانون الانتخابيّ هو أيضًا على صلة بها.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	في الممارسة العمليّة، لا يبدو ذلك قابلاً للتطبيق.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	عدد محدود من التشريعات هي قابلة للتطبيق في فترة الحملات، بالأخصّ تلك المعنيّة بحدود الإنفاق.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

تمويل من الدولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل العامّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	تنصّ المادة ٤٠ من ميثاق الأحزاب السياسيّة على أن تمنح الدولة مبلغ ٥ ملايين فرنك أفريقيّ إلى الحزب عن كلّ نائب يتمّ انتخابه لشغل مقعد في المجلس الوطنيّ (يجوز أن يتغيّر هذا الرّقم وفقًا لما يتّخذه مجلس الوزراء من قرار في سنة معيّنة). يُذكَر أنّ المبلغ لا يُمنَح إلى المرشّح، بل يؤول مباشرةً إلى الحزب. لكن قانون الأحزاب السياسيّة لا يحدّد الوقت المخصّص لها في الإعلام. ينصّ القانون الانتخابيّ للعام ٢٠٠٠، في مادّته ٣٧، على "إمكانيّة استعانة المرشّحين بالإعلام الرسميّ (المحطّات الإذاعيّة، والتلفزيونيّة، والصحافة المكتوبة) لأغراض حملاتهم. وفي هذا الإطار، تحرص السلطة العليا للوسائل السمعيّة-البصريّة والاتصالات (HAAC)، (وهي السلطة التي تنظّم وسائل الإعلام) على أن يحظى كافة المرشّحين والأحزاب بفرص متكافئة لاستخدام الوسائل الإعلاميّة الرسميّة، من غير أن تسند إلى الدولة تمويل هذا الحقّ". وينصّ القانون الانتخابيّ للعام ٢٠٠٣، في مادته ٨٧، على وجوب إعفاء الإجراءات القانونيّة، وقرارات المحكمة وسجلّاتها في ما يتعلّق بانتخابات المقاطعات، وبالانتخابات البلديّة والتشريعيّة والرئاسيّة، من رسوم البريد والتسجيل والرسوم القانونيّة".
أيّ نوع من التمويل العامّ تقدّمه؟	نقداً	راجع ما ورد آنفاً.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	على أساس أنّ الأموال تُدفَع إلى الأحزاب عند انتهاء الانتخابات، فتغطّي الفترة غير الانتخابيّة، بحيث تُنفَق الأموال بشكل مجدٍ قبل الانتخابات المقبلة. ويحدّد القانون الانتخابيّ، في المادة ٨١ منه، أنّ "الأحزاب السياسيّة هي التي تتحمّل عبء النفقات التي تتكبّدها خلال فترة الحملات".
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	نعم	

القيود على المِنَح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟				نعم	لا يتعدّى حجم المساهمات الأجنبيّة ثلث التمويل الآيل إلى الأحزاب، الذي لا يخضع لأيّ قيود أخرى. لكن، تُفرض قيود على مقدار الأموال المسموح إنفاقها أثناء حملة ما (المواد ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦ من قانون الانتخابات). وتنصّ المادة ٨٤ من قانون الانتخابات للعام ٢٠٠٣ على "حظر كلّ الأحزاب السياسيّة المشاركة في انتخابات المقاطعات، أو الانتخابات البلديّة أو التشريعيّة أو الرئاسيّة، من إنفاقِ ما يفوق ثلاث مئة ألف (٣٠٠ ٠٠٠) فرنك أفريقيّ للمرشّح الواحد على حملات انتخابيّة تنظّمها من أجل انتخابات المقاطعات والانتخابات البلديّة، أو ما يزيد عن ثلاثة ملايين (٣ ٠٠٠ ٠٠٠) فرنك أفريقيّ للمرشّح الواحد من أجل الانتخابات التشريعيّة، وأكثر من مئة وخمسين مليون (١٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠) فرنك أفريقيّ للمرشّح الواحد من أجل الانتخابات الرئاسيّة".
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟				نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟				لا	
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	النّقابات؟	نعم	نعم	لا يخضع قبول المساهمات من شركات الأعمال لأيّ حظر، نظرًا إلى أنّ القانون الانتخابيّ ينصّ على "أنّ المنظّمات والجمعيّات غير الحكوميّة لا يحقّ لها دعم المرشّحين"، من غير أن يشير تحديدًا إلى شركات الأعمال. كما لا يخضع قبول المساهمات من النقابات لأيّ حظر. وإذ كان من المحتمَل مجدّدًا اعتبار أيّ نقابةٍ جمعيّةً غير حكوميّة، فهي تخضع لأحكام المادة ٣٨ من القانون. إلاّ أنّه لا يأتي على ذكر النقابات تحديدًا.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	المصادر الأجنبيّة؟	لا	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقاً للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ				لا يجوز أن يشكّل الإنفاق الأجنبيّ أكثر من ثلث إيرادات الحزب.	

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	تحصر المادة ٨٤ من قانون الانتخابات النفقات بمبلغ (٣٠٠ ٠٠٠ فرنك أفريقيّ لصالح الانتخابات المحليّة، ومبلغ ٣ ٠٠٠ ٠٠٠ لصالح الانتخابات التشريعيّة، ومبلغ ١٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠ لصالح الانتخابات الرئاسيّة). تؤكّد المادة ٣٧ على تكافؤ الفرص في استخدام وسائل الإعلام التابعة للدولة أو الإعلام "الرسميّ". فيما لم تحظّر أيّ مادة قانونيّة استخدام المحطّات التلفزيونيّة المأجورة، ألمح محاوَر واحد إلى أنّ استخدام الوسائل الإعلاميّة الخاصة، التجاريّة الطابع، هو ممنوع.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	نعم	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	على الأحزاب رفع تقارير تعلن فيها عن حجم نفقاتها ومصادر تمويلها. فهذه الأخيرة، أي مصادر التمويل المصرَّح عنها، هي التي تخوِّل ديوان المحاسبة أن يتحقّق من تقيّد الأحزاب بحجم المساهمات الأجنبيّة المحدّد بالثلث.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	نعم، يشترط على الأحزاب رفع تقارير سنويّة، وينبغي عليها أن تحتفظ، طوال ١٠ سنوات، بسجلّات داخليّة عن مقتنياتها الماديّة كالتجهيزات المكتبيّة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	نعم، يتعيّن على المرشّحين فتح حسابات مصرفيّة خاصّة بالحملات الانتخابيّة، ورفع تقارير إلى ديوان المحاسبة ضمن مهلة شهرَيْن من انتهاء هذه الحملات.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	يتعيّن على الأحزاب رفع تقارير سنويّة.
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	يشترط إطلاع أعضاء الحزب المعنيّ عليها. كما يتمّ نشر التقارير المتعلّقة بنفقات الانتخابات علانيّة عبر وسائل الإعلام الرسميّة.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	لا يجري التدقيق رسميًّا في الحسابات، وإنّما يتعيّن على الأحزاب تقديم تقارير تفصح عن مصادر التمويل وحجم النفقات.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	راجع ما ورد أعلاه.
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		وزير الداخليّة وديوان المحاسبة التابع للمحكمة العليا.
ما هي العقوبات المفروضة إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		يُحرَم المرشّحون الذين يتعدون حدود الإنفاق من حقوقهم المدنيّة مدّة ١٠ سنوات، ويدفعون غرامة. أمّا الأحزاب فتكتفي بدفع غرامة، إنّما يحقّ لها المشاركة مجدّدًا في الانتخابات.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	المادة ٣٦ من القانون الانتخابيّ.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	تشترط المادة ٥٢ من الدستور على الرّئيس وأعضاء الحكومة الإفصاح عن مقتنياتهم لدى ديوان المحاسبة.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	نعم	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	لا جواب	

بوتسوانا

BOTSWANA

جمهوريّة بوتسوانا

الحزب الحاكم: الحزب الديمقراطيّ البوتسوانيّ
النظام الانتخابيّ: نظام الفائز بأكثر الأصوات
النظام التشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسَيْن: المجلس الوطنيّ المكوّن من ٤٤ مقعداً، ومجلس الأعيان المكوّن من ١٥ مقعداً (وهو مجلس استشاريّ وحسب)
الانتخابات التشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٤
التمويل العامّ المرصود للحملات: عينيّ
أضخم نفقات الحملة: المهرجات والمناسبات

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملات	المهرجات والمناسبات ٪٢٩
أضخم نفقات حملة المرشّح	الموظّفون والإداريّون/الإدارة ٪٤٠
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	المساهمات الفرديّة ٪٤٦
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة (إجابة واحدة فقط) ٪١٠٠
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الإفتقار إلى تنظيم الحزب السياسي ٪٤٢

نظرة عامّة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

منذ أن نالت بوتسوانا استقلالها في العام ١٩٦٦، كانت الغلبة للحزب الديمقراطيّ البوتسوانيّ Botswana Democratic Party (BDP) في الانتخابات كلّها. أمّا أحزاب المعارضة فهي أصغر حجمًا وأقلّ نفوذًا بكثير من الحزب الديمقراطيّ. وقد ضمّت الأحزاب المتنافسة المشارِكة في الانتخابات الوطنيّة الأخيرة، التي جرت في العام ٢٠٠٤، حزب المؤتمر البوتستوانيّ Botswana Congress Party (BCP)، والجبهة الوطنيّة البوتسوانيّة Botswana National Front (BNF)، وحركة التحالف البوتسوانيّ Botswana Alliance Movement (BAM)، التي تضمّ أعضاء من عدّة أحزاب أقلّ شأنًا. شهدت الأحزاب السياسيّة البوتسوانيّة، في حقبات معيّنة من تاريخها، تشرذمًا في صفوفها، أدّى إلى نشوء أحزاب منشقّة. ومن هذا القبيل، نذكر أنّ حزب المؤتمر البوتسوانيّ أبصر النور عقِب الانقسامات التي تعرّضت لها الجبهة الوطنيّة البوتسوانيّة، وهي حزب معارِض له تاريخ حافل. في الانتخابات التي جرت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، حصد الحزب الديمقراطيّ البوتسوانيّ ٤٤ مقعدًا من أصل مقاعد المجلس الوطنيّ الـ٥٧، فيما فازت الجبهة الوطنيّة البوتسوانيّة بـ١٢ مقعدًا، مقابل مقعد واحد لحزب المؤتمر البوتسوانيّ.

النظام الانتخابيّ

يقوم النظام الانتخابيّ في بوتسوانا، حيث تجري الانتخابات كلّ خمس سنوات، على قاعدة الفائز بأكثر الأصوات. يتمّ انتخاب ٤٠ من أعضاء المجلس الوطنيّ بأصوات الأكثريّة البسيطة في دوائر ذات عضو واحد، بينما يتمّ اختيار الأعضاء الأربعة الباقين وفقًا لاقتراع برلمانيّ ورئاسيّ خاص. أمّا الرئيس فينتخبه المجلس الوطنيّ لولاية مدّتها خمس سنوات أيضًا. تضمّ حكومة بوتسوانا نظامًا استشاريًّا برلمانيًّا كان الغرض من إنشائه احتواء إرث الدولة الثقافيّ، المتمثّل بمجلس الأعيان، الذي يتكوّن من زعماء أبرز المجموعات

العرقيّة الثمانية، وأربعة زعماء فرعيّين منتخَبين، وثلاثة أعضاء يختارهم الأعضاء اللإثنا عشر الآخرون. غير أنّ أعضاء مجلس الأعيان يكتسبون هذه الصفة بحكم مناصبهم، ولكنهم لا يتمتّعون بأيّ صلاحيّات تشريعيّة أو بصلاحيّة استعمال حقّ الفيتو.

أقدمت حكومة بوتسوانا مؤخرًا على اعتماد نظام الانتخابات الأوليّة المفتوحة بدلاً من نظام القائمة المغلقة السابق. يُذكَر أنّ الانتخابات التشريعيّة الأخيرة انعقدت في العام ٢٠٠٤، فيما تقرّر إجراء الانتخابات المقبلة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

قوانين تمويل الأحزاب

لا يتطرّق قانون الانتخابات إلى موضوع تمويل الأحزاب إلاّ في بندٍ منه يناقش مسألة الكشف عن النفقات. فالقانون البوتسوانيّ لا يمنح المرشّح الحقّ في أن ينفق أكثر من ١٠٠٠٠ بولا على الحملة الانتخابيّة، إلاّ أنّ هذه المادة تنطبق حصرًا على المرشّحين المنفردين من غير أن تطال الأحزاب السياسيّة. إذًا، بالرغم من حصر نفقات المرشّح بمبلغ ١٠٠٠٠ بولا، يحقّ للحزب السياسيّ المنتسب إليه، من الناحية التقنيّة، أن يستثمر أيّ قسم من الموارد كالمركبات الآليّة، وطاقم العمل، ومواد الحملة. وقد شهد العام ١٩٩٦ ولادة لجنة انتخابيّة مستقلّة.

لا تمدّ بوتسوانا الأحزاب السياسيّة بالتمويل العامّ، كما لا تفرض قيودًا على الهبات المقدَّمة إلى أحزاب سياسيّة أو مرشّحين. ويشترط بالأحزاب السياسيّة أن تقدّم تقارير رسميّة عن الضرائب في نهاية كلّ سنة ماليّة؛ في المقابل، لا تُعتمَد أيّ آليّة لإنفاذ القوانين، ولا تُفرَض أيّ عقوبات في حال تمنّعت هذه الأحزاب عن تقديم التقارير المُشار إليها.

الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسية

Political Party Financing Practices

تمّ استدراج المحادثات الواردة أدناه من خمس عشرة مقابلة جرت ما بين ١٤ و ١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٣. ضمّ المحاوَرون أو المجيبون ١١ مسؤولاً عن أحزاب سياسيّة، إنتمى عشرة منهم إلى أحزاب المعارَضة، وقد توزّع المجيبون بين ١١ رجلاً وأربعة نساء، كما شملت المقابلات أربعة ممثّلين عن المجتمع المدنيّ.

الممارسات النموذجيّة لتمويل الحملات

تدوم الحملة الانتخابيّة حوالى ١٥ شهرًا، ولكنها ترتكز إلى حدٍّ بعيد على مدى توفّر الأموال للحزب والمرشّح. فبحكم نظام الانتخابات الأوليّة التي تسبق الانتخابات العامّة، يجوز أن تمتدّ حملة معيّنة، أينما كان، من ثلاث إلى أربع سنوات. يُشار إلى أنّ أحزاب المعارضة تنزع نحو التأخّر كثيرًا في إطلاق حملتها، حفاظًا على الأموال وبغرض الاستمرار في الحملة حتّى النهاية.

مصادر التمويل النموذجيّة

تحصّل الأحزاب السياسيّة أموالها بشكل رئيسيّ من رسوم العضويّة والمناسبات المنظّمة لجمع الأموال، كمهرجانات موسيقيّة وحفلات، وولائم عشاء. أمّا الحزب الحاكم فيغلّ أمواله، بمعظمها، من رسوم العضويّة وشريحة واسعة من المناصرين، بما في ذلك أموال يتبرّع بها قطاع شركات الأعمال.

النفقات النموذجيّة

تنطوي النفقات النموذجيّة المترتّبة في الحملات على الآتي: الدعاية السياسيّة في وسائل الإعلام أو المهرجانات أو نفقات السفر أو الرواتب أو البدلات المدفوعة إلى الأشخاص العاملين خلال فترة الحملة أو مواد دعائيّة (قمصان قطنيّة ومطبوعات وشعارات)، والاتّصالات، واستئجار صالة لعقد الاجتماعات؛ فضلاً عن أنّ المرشّحين يموّلون أيضًا الرحلات التي يقومون بها شخصيًّا بدافع حضور مؤتمرات ومهرجانات.

الفساد

أجمع المجيبون على أنّ الحزب الديمقراطيّ البوتسوانيّ هو الحزب الوحيد القادر على تحمّل أعباء شراء الأصوات الذي ما زال ساريًا بشكل ملحوظ. وقد عبّر البعض عن خشيتهم من أن تسهم حريّة الحزب الحاكم في الحصول على الموارد في إشاعة جوٍّ مشجّع على الارتشاء. وفي هذا السياق، إدّعى بعض المجيبين بأنّ الحزب الحاكم ينجح في شراء أصوات أحزاب المعارَضة أو ضمّها إليه، بسبب ما تكابده هذه الأحزاب من عناء لإطلاق حملاتها.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

أدان معظم المحاوَرين الخلل الملحوظ على صعيد الموارد المتوفّرة للحزب الحاكم ولأحزاب المعارَضة، مدّعين أنّ هذا الخلل يضع عقبات في وجه أحزاب المعارَضة لجهة تمويل مرشّحين جديرين بالثقة و/أو العثور على مواطنين يرغبون في الترشّح، حين تثنيهم تكاليف الحملة عن ذلك لشدّة ارتفاعها؛ ما حدا بمعظم المجيبين إلى تأييد فكرة مدّ الحملات بالتمويل العامّ، على أن تواكب ذلك تشريعات أشدّ حزمًا حول شروط إباحة المعلومات، وآليّة موثوق بها لإنفاذ القوانين. وهذا من شأنه أن يعزّز أيضًا الشفافية على مستوى عمليّات الحزب الداخليّة.

التربية المدنيّة/تثقيف الناخب

وقد أردف هؤلاء المحاوَرين قائلين بوجوب مضاعفة الجهود لإحاطة العموم بالمفاهيم الديمقراطيّة. من هنا حاجة السياسيّين والناخبين، على السواء، إلى التدرّب على إحياء نقاش عامّ ورسم سياسات فاعلة. وقد رأى محاوَرون عدة أنّ تمويل الأحزاب السياسيّة ما هو إلاّ بعد غير مهمّ من الأبعاد المرتبطة بكافة الإصلاحات البنيويّة المطلوبة، المرتكزة على إجراءات ديمقراطيّة.

معلومات عامّة عن بوتسوانا

BOTSWANA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	نظام الفائز بأكثر الأصوات	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	ثنائيّ المجلس	تُعرَف الهيئة التشريعيّة الدنيا، المكوّنة من ١٥ عضوًا، بمجلس الأعيان. وتضمّ هذه الهيئة زعماء العشائر الثماني الأساسية، وأربعة زعماء ثانويّين منتخَبين، وثلاثة أعضاء يختارهم الأعضاء الإثنا عشر الآخرون. وهي لا تتمتّع بأيّ صلاحيّات تشريعيّة أو بصلاحيّة استخدام حقّ الفيتو، وإنّما تعمل بصفتها هيئة استشاريّة للبرلمان.
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٥٧ مقعداً للمجلس الوطنيّ؛ و ١٥ مقعداً لمجلس الأعيان	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٥٢٪	الحزب الديمقراطيّ البوتسوانيّ
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٤	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٩	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	يتمّ اعتماد قانون انتخابيّ يقضي في مادته ٣٢ بأن يرشّح الشخص المعنيّ نفسه، على أن يوقّع هذا الترشيح أقلّه سبعة مناصرين آخرين. يدفع المرشّح مبلغ ١٠٠ بولا نقداً، يجوز له استرداده في حال فاز في الانتخابات أو حصل، أقلّه، على ٥٪ من أصوات المقترعين في دائرته الانتخابيّة.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	تنصّ المادة ٨٣ من الفصل الثامن في القانون الانتخابيّ على "وجوب التصريح عن مجمل الأموال التي توفّرها جمعيّة ما أو مجموعة من الأشخاص لتغطية النفقات الانتخابيّة المترتّبة على أحد المرشّحين...، أكانت مدفوعة أو موعودًا بدفعها، في التقرير الرسميّ المتعلّق بالنفقات الانتخابيّة".
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	قانون الانتخابات.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	٧٠٠٠ دولار أميركيّ، كحدٍّ أقصى للمرشّحين.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل العامّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	بشكل غير مباشر، إذ توفّر اللجنة الانتخابيّة المستقلّة خدمات على شكل المطبوعات، ولوائح الناخبين، ومواد لتثقيف الناخب، والمواصلات للمندوبين الموفدين إلى مراكز الاقتراع.
أيّ نوع من التمويل العامّ تقدّمه؟	عينيّاً	راجع ما ورد أعلاه.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المِنَح		
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	لا تخضع المِنَح المقدّمة إلى الأحزاب السياسيّة لأيّ قيود، فيما يتمّ إخضاع المرشّحين لحدود إنفاق معيّنة. (أنظر ما سيرد لاحقًا).
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	

القيود على المِنَح (تابع)					
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم				
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟		
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟		المصادر الأجنبيّة؟	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقاً للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	تميّز بوتسوانا بين تكاليف حملة المرشّحين المنفردين والأحزاب. ففيما يتمّ تنظيم تكاليف المرشّح، يُسمَح للأحزاب أن تنفق على حملاتها مبلغًا ماليًّا غير محدّد. يُذكَر أنّ المرشّح للبرلمان في بوتسوانا هو مخوَّل بأن ينفق مبلغًا يصل إلى ٧٠٠٠ دولار أميركيّ.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا جواب	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	يتقيّد المرشّحون بسقف إنفاق محدّد لهم. ويتعيّن عليهم أن يقدّموا تقاريرهم ضمن مهلة ٩٠ يومًا تلي افتتاح جلسات البرلمان.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا جواب	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا جواب	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	لا يحدّد القانون ذلك.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		اللجنة الانتخابيّة المستقلّة، والهيئة الوطنيّة لإدارة الانتخابات.
ما هي العقوبات المفروضة إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		المادة ٩٤ من قانون الانتخابات.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	لا تحديد.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	لا تحديد.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطني؟	لا	لا تحديد.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	تأتي المادة ١٢ من الدستور على ذكر حريّة تلقّي الأفكار والمعلومات من دون التدخّل، باعتبارها جزءًا من الحقّ في حريّة التعبير.

BULAGARIA

بلغاريا

جمهوريّة بلغاريا

الحزب الحاكم: الحركة الوطنيّة لسيميون الثاني
النظام الانتخابيّ: تمثيل نسبيّ مع لوائح مغلقة
النظام التشريعيّ: أحاديّ المجلس، ٢٤٠ مقعداً
الانتخابات التشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠١
التمويل العامّ المرصود للحملات: مباشر
أضخم نفقات الحملة: وسائط الإعلام الجماهيريّ

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملات	وسائط الإعلام الجماهيري ٪٤٠
أضخم نفقات حملة المرشّح	غير قابلة للتطبيق، ٣ أجوبة من مجيب واحد
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال المحصّلة من الحزب ٪٣٤
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٣٢
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الإفتقار إلى تنظيم الحزب السياسي ٪٥١

نظرة عامّة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

عرفت بلغاريا، إثر تحوّلها من الحكم الشيوعيّ إلى ديمقراطيّة برلمانيّة، حشدًا من الأحزاب السياسيّة التي بادرت إلى التسجيل. حُكِمَت الأحزاب السياسيّة في بلغاريا من الأعلى إلى الأسفل، وهو نظام إداريّ موروث من الحقبة الشيوعيّة. تضمّ أبرز الأحزاب المتمثّلة في البرلمان الحزب الاشتراكيّ البلغاريّ Bulgarian Socialist Party (BSP)، واتّحاد القوى الديمقراطيّة Union of Democratic Forces (UDF)، والحركة الوطنيّة لسيميون الثاني National Movement for Simeon II (NMS)، وحركة الحقوق والحريّات Movement for Rights and Freedoms (MRF). من المعلوم أنّ أعضاء الحركة الوطنيّة لسيميون الثاني كانوا بغالبيّتهم ينتمون إلى اتّحاد القوى الديمقراطيّة، الذي انشقّوا عنه قبل انتخابات العام ٢٠٠١ البرلمانيّة. كما تعرّض هذا الاتحاد لانقسامات هائلة في العام ٢٠٠٤، حين انفصل عنه معظم أعضائه من البرلمانيّين للانضمام إلى حزب التجمّع الديمقراطيّ من أجل بلغاريا قوية Democrats for a Strong Bulgaria (DSB)، الحديث العهد. وبما أنّه يصعب في بلغاريا أن ينال أحدهم الأكثريّة بسبب تعدّد الأحزاب فيها، يتمّ اختيار حزب حركة الحقوق والحريّات كشريك من ائتلاف الأقليّة لتشكيل الحكومة.

النظام الانتخابيّ

بلغاريا هي ديمقراطيّة برلمانيّة تحكمها هيئة وطنيّة مركزيّة أحاديّة المجلس، وتتألّف من ٢٨ دائرة انتخابيّة، تتوزّع على ٢٦٣ بلديّة. يجري انتخاب أعضاء البرلمان على أساس التمثيل النسبيّ في نظام مغلَق اللوائح، بينما يُنتخَب رئيس الجمهوريّة مباشرة. يُعهَد إلى الحكومة الوطنيّة تعيين المحاتير ورؤساء البلديّات في المقاطعات، حيث يُنتخَب أعضاء المجالس البلديّة وفقًا لنظام التمثيل النسبيّ، بينما يُنتخَب المحاتير بأكثريّة الأصوات. في الانتخابات الرئاسيّة وانتخابات المحاتير، إذا لم ينَل أيٌّ من المرشّحين ٥٠ في المائة من الأصوات زائد صوت واحد، يخوض المرشّحان الحائزان على أكبر عدد منها، جولة الإعادة في الأسبوع اللاّحق.

قوانين تمويل الأحزاب

لم تسنّ بلغاريا قانونًا موحّدًا يرعى السياسة الانتخابيّة وتمويل الأحزاب، بل ارتأت، عوضًا عن ذلك، إقرار عدّة تشريعات تختصّ عمومًا بإدارة شؤون الأحزاب السياسيّة، والحملات، والتمويل. وفي خطوة تمهيديّة للانتخابات البلديّة التي انعقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، أقرّ البرلمان ثلاث تشريعات جديدة ساعدت بلغاريا في إحراز تقدّمٍ على طريق اعتماد معايير الاتحاد الأوروبيّ، وهي: قانون انتخاب السلطات المحليّة؛ ومواد من قانون الحكم الذاتيّ المحليّ والإدارة المحليّة؛ وقانون متعلّق بالتقسيمات الإداريّة والإقليميّة في بلغاريا. ومن الأحداث البارزة في انتخابات العام ٢٠٠٣ نذكر أيضًا تمديد ولاية اللجنة الانتخابيّة المركزيّة Central Electoral Commission (CEC) خلال الدورة الثانية من الانتخابات البرلمانيّة، المقرّر إجراؤها في العام ٢٠٠٥.

لم تنجح التغييرات الهائلة الطارئة على القوانين الانتخابيّة التي تمّ إقرارها في صيف ٢٠٠٣، في تبديد الهواجس المحليّة والدوليّة. وتتمحور هذه الهواجس حول تعزيز الشفافية واستعمال أوراق اقتراع موحّدة وقوائم حزبيّة مفتوحة، علمًا أنّ بعض الناخبين بقَوْا على ولائهم في ظلّ التشريعات الانتخابيّة المحليّة المعمول بها. فلتاريخه مثلاً، لم تراعِ التشريعات وضع الناخبين الأميّين أو الناخبين المصابين بإعاقات جسديّة، لا بل عبّر أحد أعضاء اللجنة الانتخابيّة المركزيّة عن اعتقاده بأنّ لوائح الناخبين تحتوي على أكثر من ٧٠٠٠٠٠ إسم لناخب معاق، الأمر الذي من شأنه أن يؤول إلى تزوير الأصوات نوعًا ما.

في الوقت الرّاهن، تحدّ القوانين نفقات الانتخابات على المستويات الرئاسيّة والوطنيّة والمحليّة، حيث يصل إجماليّ حدود الإنفاق للحملات الانتخابيّة إلى مبلغ ٥٠٠٠٠ ليف بلغاريّ، طبقًا لقانون الانتخابات الرئاسيّة، الذي حدّد سقف الهبات الفرديّة بمبلغ ٥٠٠٠٠ ليف بلغاريّ. من جهة أخرى، يُحظَّر تلقّي هبات من دول أجنبيّة، ومنظّمات أجنبيّة وشركات أعمال، وكذلك من المؤسسات والمكاتب والمنظّمات. غير أنّه يحقّ للأجانب، أفرادًا، أن يتبرّعوا بمبلغ يصل إلى ٥٠٠ دولار أميركيّ، ولمجموعات المصالح أن تساهم بمبلغ يصل إلى ٢٠٠٠ دولار أميركيّ، مرةً واحدة على مدار السنة. لا يجوز أن تتخطّى الهبات المقدّمة من أشخاص بلغاريّين مبلغ ٣٠٠٠٠ ليف، ويُحظَّر تلقّي الهبات المجهولة المصدر التي تتجاوز نسبة ٢٥ في المائة من الإعانات التي تقدّمها الدولة سنويًّا، كما الهبات من شركات تملك فيها الدولة أو المجلس البلديّ حصّةً تفوق نسبة ٥٠ في المائة. بالتالي، يحقّ للدولة أن تضع يدها على أيّ مساهمة تنتهك إحدى القواعد المُشار إليها.

بالرّغم من القلق العامّ الذي تثيره الهبات الأجنبيّة، لا تفرض القوانين قيودًا على الهبات الأجنبيّة غير الربحيّة التي تتّخذ شكل مساعدة أو تجهيزات تقنيّة، أو المعادل النقديّ للتجهيزات التقنيّة، إنطلاقًا من فرضيّة أنّ الأحزاب تحتاج إلى تجهيزات معيّنة لتنفيذ نشاطاتها.

الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسية

Political Party Financing Practices

تمّ استجماع المعلومات حول أساليب تمويل الحملات في معرض ١٦ مقابلة جرت خلال تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، حيث ضمّت مجموعة المحاوَرين أو المجيبين ١١ ممثّلاً منتخَبًا، ومسؤولَيْن حزبيّيْن سياسيَّيْن، وثلاثًا يمثّلون جوانب من المجتمع المدنيّ. كان ستّةٌ منهم ينتمون إلى الحزب الحاكم، وخمسة ينتمون إلى أحزاب المعارَضة.

الممارسات النموذجيّة لتمويل الحملات

يقدّم المرشّحون ترشيحهم عادةً من أربعة إلى ستّة أشهر قبل بدء الحملات رسميًّا. وتتمحور هذه الحملات بالإجمال على إعطاء صورة عامّة عن كلّ مرشّح، ما يستدعي صبّ الكثير من الجهود والأموال في الدعاية الإعلاميّة والمهرجانات. من الواضح أنّ شراء الأصوات بات يجري على نطاق ضيّق في بلغاريا، مع أن العديد من المجيبين ألمحوا إلى أنّه ما زال شائعًا بين صفوف الناخبين المحدودي الثقافة، لا سيما ضمن طائفة "روما"، جماعة الغجر.

مصادر التمويل النموذجيّة

تأتي الهبات من مصادر مختلفة، بما فيها إعانات من الدولة، ومستحقّات العضويّة، وكذلك أموال تقدّمها المنظّمات الخارجيّة، وحملات مماثلة، وموارد المرشّحين الشخصيّة أو موارد العائلة. أمّا الحصّة الأكبر من تمويل الحملات فتنجم عن الهبات الخاصّة وهبات شركات الأعمال. بشكل

عامّ، لا تخوّل الأحزاب المرشّحين المساهمة في تمويل حملاتهم الخاصّة، مع أنّ أغلبهم يأخذ ذلك على عاتقه؛ لا بل يشعر معظم هؤلاء أنّ مقدار الأموال الشخصيّة الممنوحة لا تؤثّر على الموقع الذي يشغلونه على القائمة الحزبيّة؛ غير أنّ أحد أعضاء البرلمان السابقين إعترف بأنّ حزبه فرض على مرشّحي المقاعد الخمسة الأولى على القائمة الانتخابيّة المساهمة بمبلغ قدره ٥٠٠٠ ليف بلغاريّ.

النفقات النموذجيّة

آل القسم الأكبر من النفقات، بتقدير البعض، إلى المشتريات الإعلاميّة. يليها، باعتراف سائر المجيبين تقريبًا، المهرجانات والحفلات المنظَّمة في الهواء الطلق، والرسوم الهاتفيّة، التي تعتبر ثاني أضخم مجموعة من تكاليف الحملات، بينما التكاليف الإداريّة والأمنيّة كانت شبه معدومة لدى معظم الأحزاب. زِد على أنّ نفقات الحملات تختلف طبقًا لطبيعة الدائرة الانتخابيّة، ريفيّة كانت أم مُدُنيّة، أو إذا كان الفوز بها يشكّل أولويّة بالنسبة إلى الحزب. في هذا الإطار، ذكر عدد من المجيبين أنّ نفقات الحملات ترتبط، إلى حدٍّ كبير، بمدّة تنظيم الحملات، مستحسنًا فكرة حصر الحملات بفترة ثلاثين يومًا عِوَض أن تمتدّ على خمسة وأربعين يومًا.

الفساد

ينعكس النظام الماليّ المعمول به في بلغاريا على السبُل التي تمكّن الحزب من طلب المال أو تحصيله. وبما أنّ معظم الصفقات المعقودة في بلغاريا تتّخذ طابعًا نقديًّا، يتمثّل بنقل مبالغ طائلة من الأموال بواسطة التحويلات الإلكترونيّة، فمن شأن القيود التي يفرضها حزب عامل في مجتمع يعتمد النقديّة، إلى جانب ظاهرة تدنيّ متوسّط الدخل في بلغاريا، أن تفضي إلى نظام لا يقود إلى أشخاص "عاديّين" يقدّمون هبات محدودة. نتيجة ذلك، تُستمَدّ أهمّ مصادر تمويل الحملات من الهبات الخاصّة وهبات شركات الأعمال.

لم ينفكّ العديد من المحاوَرين يعربون عن قلقهم حيال تعذّر وصول أعضاء الحزب إلى النتائج الماليّة أو التدقيق فيها بانتظام، لا بل زعم معظمهم أنّه، بالرّغم من نشر سجلّات أحزابهم الماليّة رسميًّا، لم تُنشَر في الواقع إلاّ المعلومات التي تمّ إعلام ديوان المحاسبة بها.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

تعاني الأحزاب السياسيّة في بلغاريا ممّا يُعرَف بأزمة المصداقيّة الموروثة من نظام حكم الحزب الواحد: ما يستدعي منها أن تسعى جاهدة إلى أن تكسب شرعيّة وتثبت جدواها في نظر الناخبين. ولمّا كان الناخبون لا يمدّون هذه الأحزاب بدعم ماديّ واسع، إنتهى بها الأمر إلى الاعتماد على شركات الأعمال وأشخاص منفردين من أجل تعزيز موقعها الماليّ، بحيث أضحت أكثر عرضةً للفساد. فحريٌّ بها أن توضح رسالتها السياسيّة وتنشرها، وأن تعمل على اتّباع أسلوب تمويل يتّسم بشفافية أكبر. وهكذا، لحظ المجيبون، بغالبيتهم، على مستوى النظام السياسيّ البلغاريّ، وجود رابط بين سياسة الحزب غير الواضحة المعالم وسلوكيّات الفساد مثل شراء الأصوات والمحسوبية.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

تفرض بلغاريا فعلاً حدود إنفاق من أجل الحملات، كما تحدّد لها قانونيًّا فترة زمنيّة، لتمكينها من تقييم السياسات المتّبعة من سائر الأحزاب، أكانت كبيرة الحجم أو صغيرة. وتعقد بلغاريا سياسيًّا النيّة على معالجة مسألة تمويل الأحزاب السياسيّة، إعترافًا منها بأهميّتها على صعيد إرساء القواعد لديمقراطيّة تعمل على أكمل وجه.

لكن، غالبًا ما كان يطرأ تغيير على القوانين قبل انعقاد انتخابات وطنيّة في ظلّ الحقبة الديمقراطيّة، ما يبعث على الاعتقاد بأنّ قواعد خاصّة تحكم كلّ عمليّة انتخابيّة. من هنا الداعي لاتّباع مقاربة ثابتة تقوم على تمويل عامّ يبلغ مستوىً رفيعًا قادرًا على خفض الحاجة إلى هبات مجهولة المصدر أو إلى مساهمات "مشبوهة". علاوةً على ذلك، إرتأى عدد من المجيبين وجود حاجة ماسّة إلى توسيع صلاحيّات مؤسسات مولَجة بإنفاذ القوانين، كديوان المحاسبة، تفعيلاً لعملها على صعيد تطبيق التشريعات السارية وإنجازًا لدورها.

كما أعرب معظم المجيبين عن اعتقادهم بأنّ غياب سياسة واضحة معتمَدة في تمويل الأحزاب، يرسّخ ظاهرة شراء الأصوات والمحسوبيّة، ما يستوجب تعزيز الشفافية وتشديد الرّقابة على أساليب إنفاق الأموال في الحملات. كما أبدى العديد من المجيبين قلقهم إزاء تزايد عدد الأحزاب السياسيّة، بفعل قدرتها على تسجيل إسمها من دون أيّ عقبة.

معلومات عامّة عن بلغاريا

Bulgaria Background Information

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التمثيل النسبيّ	إذا لم ينَل أيّ مرشّح رئاسيّ أكثريّة الأصوات، و/أو لم تسجّل المشاركة نسبة ٥٠٪، ستقرّر اللجنة الانتخابيّة المركزيّة إعادة الانتخابات بين المرشّحَيْن اللذين حصدا أعلى نسبة من الأصوات.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٢٤٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٤٥٪	الحركة الوطنيّة لسيميون الثاني
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠١	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٥	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	تخضع الأحزاب لقانون الأحزاب السياسيّة، وللتعديلات اللاّحقة به.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	ترِد هذه المعلومات في التقارير السنويّة المرفوعة إلى الجمعيّة التشريعيّة.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	تنصّ أحكام قانون الأحزاب السياسيّة على قواعد تمويل الأحزاب.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	تندرج قواعد تمويل الحملات ضمن القوانين الانتخابيّة الخاصّة.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	لا تزال قوانين تمويل الأحزاب سارية المفعول؛ كما يستمرّ تطبيق القواعد المتعلّقة بالحملات خلال فترة الحملات. فما من تشريع موحّد يرعى الحملات، إنّما تنظّم ثلاث قوانين انتخابيّة الانتخابات العامّة، وهي، على التوالي، إنتخاب الرّئيس ونائب الرّئيس، وانتخاب السلطات المحليّة.

تمويل من الدولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل العامّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	ينقسم التمويل المقدّم من الدولة إلى جزأيْن، يوزّع النصف الأول منهما، بالتساوي، بين مرشّحي الأحزاب المتمثّلة حاليًّا في البرلمان، بينما ترصد الأموال المتبقيّة، على شكل إعانات من الدولة، إلى مرشّحين تسمّيهم الأحزاب، والتحالفات، ولجنة الترشيحات.
أيّ نوعٍ من التمويل العامّ تقدّمه؟	نقداً	تتوفّر المِنَح والقروض القصيرة الأجل المعفاة من الفوائد. ملاحظة: إذا حاز مرشّح رئاسيّ ما دون ١٪ من الأصوات، يكون ملزَمًا بردّ ما تلقّاه من أموال الدولة.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	نعم	

القيود على المِنَح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟				نعم	بالنسبة إلى الانتخابات الرئاسيّة، تصل المساهمات الفرديّة في حدّها الأقصى إلى مبلغ ٥٠٠٠٠ ليف فيما لا يجوز أن يفوق إجماليّ الإنفاق المسموح به لكامل قائمة مرشّحي الحزب الانتخابيّة مبلغ مليونَيْ ليف. أمّا في الانتخابات البرلمانيّة، فتنحصر التبرّعات الآيلة إلى أفراد بمبلغ ١٠٠٠٠ ليف، وإلى مجموعات بمبلغ ٣٠٠٠٠ ليف. على مستوى سائر العمليّات الانتخابيّة، يُسمَح للمنظّمات الأجنبيّة غير الربحيّة أن تقدّم مساعدات وتجهيزات تقنيّة (و/أو ما يعادلها نقدًا) تحتاج إليها الأحزاب لتنفيذ نشاطاتها؛ علمًا أنّ هذه المِنَح لا تخضع لأيّ قيود.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟				نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟				نعم	
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	النّقابات؟	نعم	نعم	يحظّر على المواطنين الأجانب، والشركات الأجنبيّة، والمؤسسات التي تملكها الدولة، والمشاريع المشتركة (التي يحصد كيان أجنبيّ أكثر من ٢٥٪ من فوائدها) أن تمدّ أيّ انتخابات بهبات معيّنة. صحيح أنّ القوانين لا تحظّر على النقابات تقديم الهبات، وإنّما يشترط قانون الانتخابات عدم مشاركة النقابات العماليّة أو منظّمات عامّة أخرى في نشاطات أيّ حزب سياسيّ؛ وإذا فعلت، يحقّ للمدعّي العامّ في الدائرة، ضمن مهلة شهر، أن يدعو إلى حلّ النقابة أو التسجّل كحزب سياسيّ. إذًا، المقصود من حقّ الأحزاب في امتلاك "شركات أعمال"، هو جواز اعتبار الحزب نفسه "شركة أعمال" إذا كان يبيع موادًّا/مطبوعات لها علاقة به؛ على أنّه يمنع عليه امتلاك "أعمال" أخرى. فضلاً عن أنّ القانون المعمول به اليوم لا يمنع إصدار صحف، مع أنّ كلّ الصحف الصادرة مؤخّرًا عن الأحزاب أعلنت إفلاسها.
	المصادر الأجنبيّة؟	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	لا	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ				يشمل الحظر الدول الأجنبيّة، والمنظّمات الأجنبيّة، والموارد المجهولة المصدر، بالإضافة إلى الشركات، والمكاتب، والمنظّمات.	

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	يحدّد سقف الإنفاق في الحملات المنظّمة ضمن إطار انتخابات الرئيس ونائب الرئيس بمبلغ مليونَيْ ليف. ويتعيّن على المحطّة التلفزيونيّة الوطنية والمحطات الإذاعيّة الوطنيّة في بلغاريا أن تخصّص لكافّة المرشّحين مدّة متساوية من البثّ التلفزيونيّ أو الإذاعيّ، فتنتفي حاجتهم إلى مزيد من الدعاية التلفزيونيّة، ويحظّر عليهم شراء مساحة أكبر للدعايات على أيّ شبكة تملكها الحكومة؛ علمًا أنّ القانون لا يحظّر تكبّد هذا الإنفاق على شبكات غير حكوميّة. يُذكَر أنّ مجلس الوزراء لا يحدّد كلفة مدّة البثّ على المحطّة الحكوميّة إلاّ قبل أربعين يومًا من الانتخابات تقريبًا، مع وجوب تسديد هذه الكلفة سلفًا. في الانتخابات البرلمانيّة، لا يجوز أن يتخطّى إجماليّ التمويل مبلغ مليون ليف للأحزاب؛ ومليونَيْ ليف للتحالفات؛ ومئتَيْ ألف ليف للجان المبادرة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	يطلَب من الأحزاب أن تقدّم إلى ديوان المحاسبة (سنويًّا، في ٣١ آذار/مارس) تقارير عن حجم تمويلها ومصادره، على أن تنشر هذه المعلومات المعلَن عنها في الجريدة الرسمية.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	يتعيّن على كلّ مرشّح لمنصب رئيس أو نائب رئيس أن يصدر بيانات عامّة قبل انعقاد الجمعيّة الوطنيّة، في غضون شهر من الحملة الانتخابيّة، مصرّحًا عن مصادر تمويل حملاته وحجم نفقاتها.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	قبل انعقاد الانتخابات بأقلّ من أسبوعَيْن، يتعيّن على الأحزاب أن ترفع إلى الجمعيّة الوطنيّة تقريرًا يكشف عن مصادر التمويل وكذلك عن إجماليّ الأموال المنفقة والمحصّلة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	يُطلَب سنوياً الكشف عن المعلومات.
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	تُنشَر في جريدة الدولة.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	وإن لم تنصّ عليها تحديدًا التشريعات المتعلّقة بالأحزاب، فإنّ مكتب المحاسب العامّ هو من يشرف عليها، لدى إجرائها.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	عند إجراء التدقيق، تنشر نتائجه علانية.
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		للجمعيّة الوطنيّة صلاحيّة مراجعة القوانين وإنفاذها؛ فيما تتعهّد عدّة منظّمات غير حكوميّة بإخضاعها لمراقبة غير رسميّة. أمّا اللجنة الانتخابيّة المركزيّة فتأخذ على عاتقها مهمّة استجماع كافّة الانتهاكات والنزاعات والقضايا المرتبطة بالانتخابات.
ما هي العقوبات المفروضة إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		تُدفَع غرامة قدرها ١٠.٠٠٠–١٠٠.٠٠٠ ليف لعدم مراعاة قواعد انتخاب الرّئيس ونائب الرّئيس، ومبلغ ٥٠.٠٠٠–١٠٠.٠٠٠ ليف لانتهاك أنظمة تمويل الحملات. فالحزب الذي ينتهك القواعد المرعيّة في انتخاب الأحزاب يكون عرضة للحلّ. أمّا انتهاك القواعد المرعيّة في الانتخابات البرلمانيّة على يد أشخاص ليسوا في سدّة المسؤوليّة، فيعاقَب عليه بدفع غرامة قدرها ٥٠–٢.٠٠٠ ليف (إذا لم يعتبر الانتهاك "جرمًا")؛ في حين يدفع المسؤولون غرامة قدرها ٥٠٠–٥.٠٠٠ ليف عن "الانتهاكات المرتكَبة عمدًا."

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	يُشترط بمسؤولي المراكز العليا التصريح سنوياً عن أصولهم.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	نعم	تُنشَر التصريحات في الجريدة الرسمية.
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطني؟	نعم	لا يحقّ للمسؤولين الوطنيّين "الانخراط في نشاطات سياسيّة" في مكان أدائهم وظائف غير حكوميّة؛ فينال مسؤولو اللجنة الانتخابيّة إجازة قانونيّة تخوّلهم التغيّب عن أعمالهم طوال مدّة ولاية هذه اللجنة؛ ويحظّر الدستور تحديدًا أعضاء مجلس الوزراء أن يشغلوا "منصبًا... يتعارض مع مقام عضويّة الجمعيّة الوطنيّة"، كما يحتمَل أن تحظّر الجمعيّة الوطنيّة تولّي أيّ منصب آخر، وفق ما يرونَه مناسبًا.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	يسعى برنامج تيسير الوصول إلى المعلومات العامّة، وهو منظّمة غير حكوميّة، إلى توطيد معرفة العموم بهذا التشريع.

CAMBODIA

مملكة كمبوديا

كمبوديا

الحزب الحاكم: حزب الشعب الكمبوديّ–حزب الجبهة الوطنيّة المتّحدة من أجل كمبوديا مستقلّة، ومحايدة، ومسالمة، ومتعاونة

النظام الانتخابيّ: تمثيل نسبيّ مع نظام اللوائح الحزبيّة المغلقة

النظام التشريعيّ: هيئة تشريعيّة مؤلفة من مجلسَيْن، المجلس الوطنيّ (الهيئة التشريعيّة الدنيا) المكوّنة من ١٢٣ مقعداً، ومجلس الشيوخ المكوّن من ٦١ مقعداً

الانتخابات التشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٣

التمويل العامّ المرصود للحملات: تمويل عينيّ، وتخصيص الوقت عينه لجميع الأحزاب في الإعلام خلال فترة الحملات الممتدّة على ٣٠ يوماً

أضخم نفقات الحملة: المال والإعانات المباشرة

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملات	المال والمنافع المباشرة ٪٥٨
أضخم نفقات حملة المرشّح	المهرجانات والمناسبات ٪٦٣
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال المحصّلة من الحزب ٪٣٦
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٣٢
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	أطر تشريعية غير فعالة ٪٢٠

نظرة عامّة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

بعد أن عاشت كمبوديا الحرب وعدم الاستقرار طوال عقود، ومنذ أن استتبّ السلم في العام ١٩٩٨، واجهت هذه الدولة تحديات هائلة عند إعادة بناء أنظمتها الاقتصاديّة، والاجتماعيّة، والسياسيّة. إلاّ أنّ التحدّي الأكبر تجلّى في توطيد نظام ديمقراطيّ متعدّد الأحزاب مبنيّ على الشفافية، والمساءلة، وحكم القانون. فبرز على الساحة ثلاثة أحزاب سياسيّة رئيسيّة، وهي: الحزب الشعبيّ الكمبوديّ (Cambodia People's Party (CPP، وحزب الجبهة الوطنيّة المتّحدة من أجل كمبوديا مستقلّة، ومحايدة، ومسالمة، ومتعاونة (Front Uni et National pour un Cambodge Independant, Neutre, Pacifique, et Cooperatif (FUNCINPEC)، وأخيرًا حزب سام رينسي Sam Rainsy Party (SRP).

بما أنّ حزب الشعب الكمبوديّ هو الأقدم عهدًا من بين الأحزاب الثلاثة، فهو يتميّز بامتداد بنيته الحزبيّة الأساسيّة على مستوى المقاطعات في الدولة، ويبسط سيطرته على الوظائف العامّة المحليّة عبر تعيين المسؤولين طوال حكم الحزب الواحد المتوارث مدّة ١٢ سنة. أمّا حزب الجبهة الوطنيّة المتّحدة، الذي كان سابقًا الشريك الأصغر في التحالف، فهو حزب ملكيّ له روابط وثيقة مع الملك سيهانوك والعائلة المالكة في كمبوديا. في حين نشأ حزب سام رينسي (المعروف أصلاً بحزب دولة الخمير) في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ على يد وزير المال والاقتصاد سام رينسي، المنتمي سابقًا إلى حزب الجبهة الوطنيّة المتّحدة.

في انتخابات العام ٢٠٠٣، حصد حزب الشعب الكمبوديّ ٧٣ مقعدًا من مقاعد المجلس الوطنيّ البالغ عددها ١٣٢، بحيث كان يعوزه تسعة مقاعد بعد ليحصل على أكثريّة الثلثَيْن اللاّزمة لتشكيل حكومة من دون الدخول في ائتلاف معيّن. عقِب الانتخابات بفترة وجيزة، شكّلت المعارضة، المتمثّلة بحزب الجبهة الوطنيّة المتّحدة وحزب سام رينسي، اللذين حصلا، على التوالي، على ٢٦ و ٢٤ مقعدًا، تحالفًا أطلقا عليه إسم "تحالف الديمقراطيّين". وقد طالب هذا التحالف بتشكيل حكومة ثلاثيّة الأطراف، إلى جانب مطالب عديدة أخرى رفعها خلال جولات عدة من المفاوضات المنعقدة مع حزب الشعب الكمبوديّ. بين تموز/يوليو ٢٠٠٣ وتموز/يوليو ٢٠٠٤، شرع الفريقان يبحثان في ثلاثة اتّفاقات، لكن أحبطت مساعيهما حينما طالب تحالف الديمقراطيّين بمزيد من التنازلات. أمّا الاتّفاق النهائيّ فتمّ التوصّل إليه في ٢٥ حزيران/يونيو، على أثر اجتماع عُقِد بين رئيس الوزراء هون سِن ورئيس الجبهة الوطنيّة المتّحدة، الأمير راناريد. في ١٥ تموز/يوليو ٢٠٠٤، أعرب المجلس الوطنيّ، عبر "تصويت شامل"، عن دعمه للحكومة الجديدة التي تضمّ حزبيْ الشعب الكمبوديّ والجبهة الوطنيّة المتّحدة، بقيادة رئيس الوزراء هون سِن، كما وافق على تعيين مسؤولين جُدُد في المجلس الوطنيّ، بمن فيهم الأمير راناريد الذي نُصِّب رئيسًا له.

النظام الانتخابيّ

لكمبوديا هيئة تشريعيّة مؤلّفة من مجلسَيْن، ينتخَب أعضاؤهما لولاية مدّتها خمس سنوات. جرت انتخابات المجلس الوطنيّ الأخيرة في العام ٢٠٠٣، فيما تقرّر إجراء الانتخابات المقبلة في العام ٢٠٠٨. يُفترَض أن يتمّ انتخاب سبعة وخمسين عضوًا من أعضاء مجلس الشيوخ الواحد والستّين على يد "دوائر انتخابيّة وظيفيّة"، وانتخاب اثنَيْن على يد المجلس الوطنيّ، فيما يعيّن الملك العضوَيْن الأخيريْن. ولكن، بما أنّ انتخابات مجلس الشيوخ لم تجرِ بعد، يعود للأحزاب المتمثّلة في المجلس الوطنيّ أن تعيّن حاليًّا أعضاءه.

يتمّ انتخاب المجلس الوطنيّ باعتماد نظام التمثيل النسبيّ على صعيد المقاطعات مع لوائح حزبيّة مغلقة، وهو نظام أقرّه القانون المتعلّق بالأحزاب السياسيّة وبانتخابات المجلس الوطنيّ للعام ١٩٩٧. فالناخبون يختارون حزبًا معيّنًا؛ وأسماء المرشّحين غير مدرَجة؛ كما لا يُسمَح بترشّح أشخاص مستقلّين. ثمّ تسلّم الأحزابُ السلطات الانتخابيّة لوائح المرشّحين بحسب موقعهم على اللائحة قبل إجراء الانتخابات، مع أنّ الأحزاب غالبًا ما تعيد ترتيب الأسماء في لوائحها، على ضوء مسائل الحزب الداخليّة. على أعقاب الانتخابات، يتمّ ملء المقاعد وفقًا لعدد الأصوات التي يكسبها كلّ حزب في كلّ مقاطعة.

قوانين تمويل الأحزاب

يعتبر القانون المتعلّق بالأحزاب السياسيّة وانتخابات المجلس الوطنيّ للعام ١٩٩٧ القانون الأساسيّ الذي يرعى نشاطات هذه الأحزاب. يعطي هذا القانون صورة عامّة، إلى حدٍّ ما، عن الشروط المبدئيّة لتأسيس الأحزاب السياسيّة، بما فيها تلك المتعلّقة بوضع نظام الحزب الأساسيّ بين يدي وزير الداخليّة، ولائحة بأسماء قادته، وبيان حول سياسات الحزب وبرنامجه السياسيّ، وحساباته المصرفيّة، ولائحة بأسماء وتواقيع أقلّه ٤.٠٠٠ مواطن مسجّل من الخمير.

يشترط قانون الأحزاب على كلّ حزب أن يرفع سنويًّا تقريرًا ماليًّا إلى وزارة الاقتصاد والمال وإلى وزارة الداخليّة، يتضمّن حكمًا بيانات الحزب المصرفيّة، وقائمة بنفقاته، وتقريرًا مفصّلاً عن نشاطاته الأساسيّة. وإذا كانت الأحزاب مدعوّة لتقديم سجلّ بنفقاتها، فهي ليست ملزَمة بالتصريح عن موجودات الحزب. ويُعهَد إلى الوزارات، في المقابل، مراجعة هذه التقارير، حرصًا على عدم تعارضها مع الدستور.

من مصادر التمويل المباحَة نذكر مساهمات الأعضاء أو المستحقّات الواجب أداؤها، والمداخيل المحصّلة من فوائد الشركات التي يملكها الحزب، وأموال الدولة، والهبات المقدّمة من شركات خاصّة للخمير أو من محسنين أفرادًا، وموجودات الحزب السياسيّ. لكن يحظّر على الأحزاب قبول أموال تأتي من أيّ مؤسّسة عامّة، من مؤسّسة حكوميّة أو جمعيّة غير حكوميّة، أو من شركات أجنبيّة (باستثناء أيّ أموال تمنحها الدولة بموجب خطّة تمويل عامّة). بالرّغم من أنّ المادّة ٢٨ من الفصل السادس في قانون الأحزاب تضفي الطابعَ الدستوريّ على التمويل الذي توفّره الدولة للأحزاب السياسيّة، فالحكومة لم تسنّ بعد تشريعًا لإنفاذه.

كما يضمن القانون إتاحة فرص متكافئة أمام الأحزاب في استخدام وسائل الإعلام التابعة للدولة، بالرّغم من ادّعاء أحزاب المعارَضة بأنّ هذا

النصّ لا ينفكّ يتعرّض، روحًا، لعدّة خروقات. كما تدّعي أيضًا أنّ الحزب الحاكم يتدخّل بدون هوادة في نشرات الأخبار مقرّرًا مضمونها، وفي التعليقات الافتتاحيّة، ما يفضي إلى تغطية إخباريّة منحازة.

ينصّ قانون الانتخابات على إنشاء اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة (NEC)، بصفتها السلطة الأساسيّة المسؤولة عن إدارة العمليّة الانتخابيّة بمختلف جوانبها ومراقبتها. ويفرض القانون على أن تتشكّل هذه اللجنة من ١١ عضوًا يتوزّعون على الشكل الآتي: عضوان من "أعيان الخمير"، ومواطنان، ورئيسا منظّمتَيْن غير حكوميّتَيْن، ومسؤولان مرموقان من وزارة الداخليّة، وممثّل واحد عن كلّ حزب سياسيّ له تمثيل في المجلس الوطنيّ. يُعهَد إلى وزارة الداخليّة أن تختار لائحة المرشّحين لعضويّة اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة، التي يراجعها مجلس الوزراء قبل أن يوافق عليها المجلس الوطنيّ عبر التصويت.

يحظّر القانون الانتخابيّ على المرشّحين أو الأحزاب السياسيّة شراء الأصوات خلال فترة الحملات الممتدّة على ٣٠ يومًا، مع إمكانيّة استبعاد أيّ حزب أو مرشّح يُتّهم "بعرض مواد أو حوافز نقديّة بنيّة شراء بعض الأصوات" في المستقبل. كما تحظّر الأنظمة الانتخابيّة، المبنيّة على أحكام القانون: الإنزلاق في سلوكيّات مشبوهة، أو تقديم مساهمات، وهدايا، ومكافآت، نقديّةً كانت أم عينيّة، إستدراجًا لدعم الناخب؛ أو إعطاء مكافأة أو تقديم هديّة من قبيل تشجيع أحدهم على الترشّح أو مقابل سحب طلب ترشيحه.

يُسنِد قانون الانتخابات أيضًا إلى اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة مهمّة "مراقبة المداخيل المحصّلة من المرشّحين والأحزاب السياسيّة خلال الحملات الانتخابيّة والنفقات المترتّبة عليهم"، إذ يشترط بالأحزاب أن تقدّم بيانًا يحدّد حسابًا مصرفيًّا واحدًا، يجب أن تسجّل فيه كلّ المساهمات الآيلة للحملات ونفقاتها كمبالغ دائنة أو مَدينة، وأن ترفع دفاتر حساباتها إلى اللجنة المذكورة آنفًا. لكن، يرى الكثير من الأحزاب السياسيّة أنّ هذا القانون تشوبه نواقص، على اعتبار أنّ معظم الصفقات لا تُدرَج في دفاتر حسابات الأحزاب لأنّها لا تُعقَد نقدًا.

الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسية

Political Party Financing Practices

إستمدّينا المعلومات الواردة أدناه من ١٨ مقابلة جرت ما بين ٦ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وقد ضمّ المحاوَرون ١٢ مسؤولاً حزبيًّا، وخمسة ممثّلين عن المجتمع المدنيّ بمختلف أطيافه، ومسؤولاً انتخابيًّا واحدًا، موزّعين بين ١٦ رجلاً وامرأتَيْن. إنتمى واحدٌ من المحاوَرين إلى الحزب الحاكم، و١١ منهم إلى أحزاب المعارَضة.

الممارسات النموذجيّة لتمويل الحملات

تعتمد الأحزاب السياسيّة الكمبوديّة، باستثناء حزب الشعب الكمبوديّ، على مرشّحين منفردين لتنفيذ معظم نشاطات الحملة ولتمويل حملاتها، حيث يتّخذ الاتّصال بالناخبين شكلاً أساسيًّا عبر توفير مشاريع إنمائيّة. يُذكَر أنّ حزب الشعب الكمبوديّ، بفضل موقعه النّافذ في الحكومة وسهولة وصوله إلى الموارد، يرعى النشاطات الإنمائيّة الأكثر فعاليّة في الحكومة، بما فيها الطرقات والمدارس وإرساء البنى التحتيّة. أمّا إغداق الهدايا مباشرة على الأفراد، فيمثّل أسلوبًا آخر من الأساليب الشائع اعتمادها في الحملات في كمبوديا، والرّائج ممارستها لدى كافة الأحزاب. فهذه الأخيرة تمدّ الناخبين بالأموال النقديّة، علمًا أنّ الطعام والدواء هما أكثر ما تقدّمه لهم.

يشكّل حشد الأعضاء عبر إحياء المهرجانات والمناسبات شكلاً أساسيًّا آخر من أشكال الاتّصال بالناخبين، حيث يعمد المرشّحون في كلّ مقاطعة إلى رعاية حفلات ساهرة، وتسديد ما يتكبّده المشاركون من نفقات على المأكل والمواصلات والملبس. ويُحتمَل أن يحضرها الزعماء الحزبيون بدافع القيام بمحاضرات. كما يدرج في كمبوديا أيضًا تنظيم حملات عبر الطواف من باب إلى آخر، حيث يتولّى كلّ عضو حزبيّ مسؤوليّة زيارة عدد محدّد من الأُسَر من أجل مناقشة شؤون حزبيّة وتوزيع هدايا ومنتجات غذائيّة. فضلاً عن أنّ الأحزاب برمتّها تلجأ مرارًا إلى استخدام المنشورات والملصقات والرّايات والقمصان القطنيّة، إذ تجتاح الأدوات الدعائيّة الحزبيّة البلاد إبّان الأسابيع الآيلة إلى الانتخابات.

النفقات النموذجيّة

يستهلك شراء الأصوات/تقديم الهدايا الحصّة الأكبر من الإنفاق. فقد أفاد بعض المنظّمات غير الحكوميّة ومراقبي الانتخابات أنّ حزب الشعب

الكمبوديّ خصّص القسم الأكبر من نفقاته على تقديم الهدايا، إلى جانب "تقنيّات الاتّصال بالناخبين"، كإحياء المهرجانات والمناسبات، حيث شملت هذه التكاليف وجبات الطعام والمواصلات والعلاوات اليوميّة.

خلافًا لكثير من الدول، لا يشيع في كمبوديا استخدام الإعلام المقروء والمسموع والمرئيّ كوسيلة اتّصال بالناخبين، إلاّ لدى حزب الشعب الكمبوديّ، ما يبرّر بروز بعض التكهّنات لمعرفة إذا كانت الأحزاب تتكبّد نفقات إضافيّة بسبب تعثّر الوصول إلى الوسائل الإعلاميّة. وقد ذكر بعض قادة الأحزاب أنّ كلفة تنظيم الحملات بالطواف من باب إلى آخر بدافع الاتّصال بالناخبين هي، في النهاية، أعلى من الكلفة الناجمة عن استخدام الإذاعة أو التلفزيون.

مصادر التمويل النموذجيّة

يرى البعض أنّ القسم الأكبر من التمويل يأتي من موجودات الحزب وقادته وكذلك من شركات أعمال يديرها. بينما أفادت منظّمات غير حكوميّة ومراقبون آخرون أنّ حزب الشعب الكمبوديّ يستغلّ موارد الدولة وأصولها لأغراض حزبيّة.

يشترط حزب الجبهة الوطنيّة المتّحدة من أجل كمبوديا مستقلّة، ومحايدة، ومسالمة، ومتعاونة وحزب سام رينسي على المرشّحين التعهّد بإيداع رهن قبل تسجّل الحزب للانتخابات، يحدّد المبلغ الذي يضمنون إنفاقه أثناء الحملات. فكلّما رفعوا قيمة الرّهن ضمنوا لأنفسهم أعلى مراتب على قائمة الحزب الانتخابيّة؛ ويدّعي الحزبان أنّ افتقارهما إلى الموارد الماليّة هو الذي يلزمهما باعتماد هذا النظام. الجدير بالذّكر أنّ المرشّحين لا يودعون هذا المبلغ المرهون لدى مركز قيادة الحزب أو المكاتب الفرعيّة، بل يودعون أموالهم لدى "لجان محليّة" يديرها المرشّحون من المقاطعات، وتُعنى بتحديد النشاطات المخصّصة للمنطقة واضعةً موازنة لها، بحيث يسدّد المرشّحون مجمل نفقات الدعاية الانتخابيّة المترتّبة في تلك المقاطعة.

كما يفرض حزب الشعب على مرشّحيه أن يتكبّدوا كلفة المواقع التي يشغلونها على القائمة الحزبيّة، مع أنّ الحزب هو قادر أيضًا على تمويل حملات المرشّحين الأشدّ فقرًا. فعلى غرار مرشّحي حزبَيْ الجبهة الوطنيّة المتّحدة وسام رينسي، يسدّد مرشّحو حزب الشعب الكمبوديّ مباشرة تكاليف النشاطات الانتخابيّة التي يقومون بها على مستوى المقاطعات. لكن الحزب ينعم بتمويل مستقلّ أيضًا يخولّه أن ينفذّ بمفرده نشاطات الحملة، علمًا أنّ مركز قيادة الحزب هو الذي يزوّد المرشّحين والمكاتب الفرعيّة خلال الحملة بالمواد الدعائيّة وما عداها، ويحيي مناسبات عدة في سائر أرجاء الوطن.

الفساد

يعمد كلّ من الأحزاب والمرشّحين في الدولة ككلّ إلى تقديم هدايا أو مال أو خدمات أخرى استدراجًا لتأييد الناخبين، الذين لا يألفون هذه التصرّفات. هكذا، ترى وحدة محاربة الفساد التابعة للدولة أنّ قادة الأحزاب يجدون أنفسهم في مأزق حرِج: فالمرشّحون يطالبون السياسيّين ببرنامج يحارب الفساد، وهم لا ينفكّون ينتظرون مكافأتهم لقاء الإدلاء بأصواتهم. من هذا المنطلق، يتّضح أنّ الحزب الذي ينظّم حملته، فارغ اليدَيْن، هو معرّض لأن يخسر الدّعم الذي يمدّ الجماعة بالموارد.

لا يطغى الفساد على مسار الانتخابات الوطنيّة وحسب، وإنّما على الصفقات السياسيّة عمومًا. فالأشخاص، المنضوون إلى الحزب، الذين يساهمون في تمويله يعدون أنفسهم بشغل المراكز المفضّلة على قائمة الحزب الانتخابيّة ومراكز حكوميّة رفيعة المستوى. وتفيد تقارير كذلك عن حالات فساد داخل الحزب، تتجلّى على نحو خاص "بشراء المرشّح"، حيث تبيّن أنّ مرشّحي أو مسؤولي أحد الأحزاب تمّ شراؤه على يد أخصامه، تشويهًا لصورة الحزب. زِد على أنّ الفساد المستشري في ممارسة العمل السياسيّ وأساليب تمويل الحملات يسيء إلى العلاقة القائمة بين الأحزاب ومصالح شركات الأعمال والحكومة. فالقيّمون على شركات الأعمال، بمن فيهم أولئك المتورّطون في صناعات غير مشروعة، يسهمون في تمويل الأحزاب السياسيّة و/أو الحملات على أمل أن يلقَوْا مكافأة، تتّخذ شكل عقود حكوميّة أو تخفيضات ضريبيّة أو قبول غضّ الطرف عن نشاطات غير مشروعة.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

يحتاج النظام السياسيّ الكمبوديّ برمتّه إلى مزيد من الشفافية، التي يَسَع الأحزاب السياسيّة أن تساهم في تعزيزها عبر اتّباع استراتيجيّات تمويل مفتوحة وغير ملتوية، إلى جانب إدارة نقديّة مفتوحة وقابلة للمساءلة. إلاّ أنّ هذه الأحزاب تفتقر إلى موظّفين مدرّبين على إدارة ماليّة الأحزب، ومؤهّلين لمراقبة مدى تقيّد الحزب بتشريعات جديدة ومعمول بها.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

يعرب المحاوَرون عن اعتقادهم بأنّ الفساد المتفشّي في كمبوديا يتطلّب إخضاع الأحزاب السياسيّة والقوانين الانتخابيّة إلى إصلاحات "ضخمة"، مقرونة برغبة سياسيّة في ترسيخ هذه الإصلاحات. وقد ألمح عدد من المجيبين إلى ضرورة إدراج الإعانات العامّة الآيلة للأحزاب في التشريعات المنّقحة المتعلّقة بتنظيم تمويل الحملات. إذ من شأن هذا التدبير، إذا ما واكبه وضع حدّ للإنفاق، أن يساعد أحزاب المعارضة على التنافس في ما بينها على قاعدة تضمن أكثر تكافؤ الفرص المتاحة.

إذًا، يتعيّن تغيير تركيبة اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة صونًا لعنصر الحياديّة، كما يجوز إنشاء مؤسسات مستقلّة، كلجنة لمحاربة الفساد، وموقع المراقب العامّ للحسابات المتحلّي بالاستقلاليّة، ومجلس دستوريّ. على هذه الأجهزة أن تتعاون في ما بينها لتضمن أنّ التقيّد بالقوانين، في نظام لا يزال يسعى إلى توطيد الممارسات الديمقراطيّة، هو شأن خاضع للمراقبة والإنفاذ.

التربية المدنيّة/تثقيف الناخب

رأى بعض المحاوَرين أنّ الإصلاحات التشريعيّة لم تكن كافية، وشدّدوا على أهميّة تعميم برامج التربية المدنيّة المعنيّة بالأنظمة الأخرى، إفتعالاً لطلب على حكم شفّاف وخاضع للمساءلة.

معلومات عامّة عن كمبوديا

CAMBODIA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التمثيل النسبيّ	تعتمد كمبوديا نظام النسبيّة مع قائمة حزبيّة محليّة، حيث توزّع مقاعد المجلس الوطنيّ على كلّ مقاطعة وفقًا لعدد سكّانها، فيما تقدّم الأحزاب السياسيّة قائمة "مغلقة"، مشكّلةً بحسب مراتب مرشّحيها في كلّ مقاطعة.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	ثنائيّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٢٣ مقعداً في المجلس الوطنيّ؛ و١٦ في مجلس الشيوخ	يتمّ انتخاب أعضاء المجلس الوطنيّ أو الهيئة التشريعيّة الدنيا البالغ عددهم ١٢٣، فيما تعمد الأحزاب إلى تعيين أعضاء مجلس الشيوخ البالغ عددهم ٦١ على أساس توزيع المقاعد في المجلس الوطنيّ.
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٪٦٧	إئتلاف حزب الشعب الكمبوديّ – حزب الجبهة الوطنيّة المتّحدة من أجل كمبوديا مستقلّة، ومحايدة، ومسالمة، ومتعاونة
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٣	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٨	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الحزب السياسي أو المرشّح؟	نعم	يتطرّق قانون واحد إلى الأحزاب والانتخابات، وهو القانون المتعلّق بانتخاب المجلس الوطنيّ والأحزاب السياسيّة (لعام ١٩٩٧).
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	يشترط القانون على الأحزاب تقديم السجلات المحاسبيّة الأساسيّة. لكن عمليًّا لا يتمّ ذلك.
بالنسبة إلى الأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابية؟	لا	يسري القانون المتعلّق بانتخاب المجلس الوطنيّ والأحزاب السياسيّة (لعام ١٩٩٧) كذلك على فترة الحملات.
هل من قيود على الحملات الإعلانية المتلفزة؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل العامّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	ينصّ القانون، في إحدى موادّه، على توفير التمويل العامّ، ولكن لم يتمّ بعد إقرار التشريع الآيل إلى إنفاذها.
أيّ نوعٍ من التمويل العامّ تقدّمه؟	عينيّاً	يفرض القانون على الدولة أن تخصّص للأحزاب وقتًا متساويًا من البثّ الإعلاميّ خلال فترة الحملات الممتدّة على ٣٠ يومًا. وبالرّغم من فترة البثّ المخصّصة لسائر الأحزاب، يحصد حزب الشعب الكمبوديّ الحاكم الحصّة الكبرى من التغطية الإعلاميّة التي يوفّرها إعلام الدولة، والمصادر الخاصة.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المِنَح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟		نعم			ينصّ قانون الانتخاب على خمسة مصادر تمويل قانونيّة: مستحقّات العضويّة، وشركات الأعمال التي يملكها الحزب، وأموال الدولة (إذا ما أجازها القانون)، ومؤسسات الخمير الخاصة أو الأفراد، وموجودات الحزب، فيما تعتبر الشركات الأجنبيّة، والمؤسسات العامّة، والمنظّمات غير الحكوميّة مصادر غير مشروعة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟		نعم			
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟		نعم			
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	لا	مع أنّه لا يحقّ للأحزاب تحصيل أموال من كيانات أجنبيّة، لا ينطبق هذا القانون على الخمير المقيمين في الخارج.
	المصادر الأجنبيّة؟	لا	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع .إلخ					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	لا يتعيّن على الأحزاب الكشف عن مصادر تمويلها (أسماء المانحين) خلال فترة الحملات أو الفترات غير الانتخابيّة.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	يشترط بالأحزاب أن تقدّم بيانات محاسبيّة أساسيّة تكشف عن المداخيل والنفقات، من غير أن تدعو الحاجة إلى إرفاق النفقات بإيصالات أو الكشف عن تفاصيل معيّنة. أمّا عمليًّا، فلا تقدّم الأحزاب أيّ بيانات.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا	ما مِن قانون قائم بذاته يقضي بالكشف عن المعلومات– بل يكتفي بأن يشترط على الأحزاب تقديم بيانات ماليّة أساسيّة، الأمر الذي لا يحصل عمليًّا.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	أنظر أعلاه.
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		تتحمّل وزارة الداخليّة ووزارة الاقتصاد والماليّة، تقنيًّا، مسؤوليّة تحصيل البيانات الماليّة من الأحزاب خلال الفترات غير الانتخابيّة. لكن ذلك لا يحصل عمليًّا، على اعتبار أنّ كلا الوزارتَيْن تفيدان بأنّهما لم تعملا على جمع أيّ معلومات. يُعهد إلى اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة مسؤوليّة استجماع التقارير الرسميّة من الأحزاب حول ما سجّلت من مداخيل ونفقات خلال فترة الحملات الممتدّة على ٣٠ يومًا. ولكن، بالرّغم من تأكيد اللجنة على أنّها تلقّت الموازنات التي رفعتها الأحزاب، فهي لم تستلم أيّ تقارير ماليّة رسميّة.

قواعد كشف المعلومات (تابع)		
ما هي العقوبات المفروضة إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بالأحزاب السياسيّة أو تمويل الحملات؟		ينصّ القانون على فرض غرامات وعقوبات أخرى لانتهاك قانون الانتخابات والأحزاب، غير أنّ هذه العقوبات لم تطبَّق في مجال الممارسة، فضلاً عن أنّ العادة درجت على عدم مراعاة متطلّبات تقديم التقارير.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	يحظّر قانون الأحزاب والانتخابات تسخير الموارد والموجودات الحكومية في الحملات السياسيّة، ولكن الأحزاب لا تلتزم بأحكام هذا القانون عمليًّا.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	لا	يرعى قانون متعلّق بنظام الصحافة العمل الصحفيّ، وقد استغلّته الحكومة لإغلاق المصادر الإعلاميّة الموالية للمعارَضة.

كرواتيا

CROATIA

جمهورية كرواتيا

الحزب الحاكم: الاتّحاد الديمقراطيّ الكرواتيّ
النظام الانتخابيّ: التمثيل النسبيّ
النظام التشريعيّ: هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس، ١٥٢ مقعداً
الانتخابات التشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٣
التمويل العام المرصود للحملات: تمويل مباشر، وفقاً لتمثيل الحزب في البرلمان
أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملات	المهرجانات والمناسبات ٥٣٪
أضخم نفقات حملة المرشّح	لا معلومات، لا حملات فرديّة
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال المحصّلة من الحزب ٤٥٪
أهم مصادر أموال المرشّحين	لا معلومات، لا حملات فرديّة
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	هشاشة المجتمع المدني ٤٥٪

نظرة عامّة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

بعد التئام الجراح التي خلّفتها الحرب، وإسقاط الحكم الاستبداديّ في التسعينيّات، دخلت كرواتيا أخيرًا مرحلة استعادة قواها ضمن إطار مسيرتها الطويلة نحو الديمقراطيّة. فجرت الانتخابات البرلمانيّة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ وفقًا للمعايير الدوليّة، وآلت إلى انتقال السلطة بطريقة سلميّة. ثمّ تطوّر نظام الحزب السياسيّ ليشهد قيام، بل احتشاد، مجموعة أحزاب من اليمين واليسار والوسط، تُجمع في ما بينها على توجّه الدولة الجغرافيّ-السياسيّ. فقرار الاتّحاد الأوروبيّ بمنح كرواتيا صفة المرشّح الرسميّ (لعضويّة الاتّحاد) في أيّار/مايو ٢٠٠٤ إنّما يشهد على التقدّم الديمقراطيّ الهائل الذي أحرزته الدولة منذ العام ٢٠٠٠. لكن، بالرّغم من هذه التطوّرات الإيجابيّة، دلّت بعض الخطوات التي اتّخذتها الحكومة مؤخّرًا، بقيادة حزب الاتّحاد الديمقراطيّ الكرواتيّ (Croatian Democratic Union (HDZ، على استخفافها بالبرلمان كمؤسسة ديمقراطيّة، على نحو مثيرٍ للقلق. ويندرج في هذا الباب الاقتراح بخفض الأموال المرصودة إلى انتخابات البرلمان الكرواتيّ بنسبة ٢٥ في المائة، وتزايد القيود المفروضة على حقّ الوصول العامّ إلى البرلمان، وبيان صادر عن رئاسة البرلمان الكرواتيّ مفاده أنّ البرلمان لا يصلح لأن يكون منبرًا تناقش فيه أحزاب المعارَضة إصلاحات حاسمة.

في كرواتيا، ٨٦ حزبًا سياسيًّا مسجّلاً يتمثّل ١٦ منها في البرلمان، حيث تشغل أينما كان من مقعد إلى ٤٤ مقعدًا. ولكن، مع تمركز سلطة صنع القرار لدى شاغلي المواقع الريادية في هيكليّة الحزب، لم يعد الأعضاء العاديّون يحظَوْن عمومًا بالتمثيل المطلوب على مستوى السياسات المرسومة، ما يبرّر إصرار الرأي العامّ على أنّ هذه السياسات تتمحور حول الأشخاص، غير معتمدة كفايةً على التشريعات.

أدخلت الانتخابات البرلمانيّة التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر تغييرات جذريّة على المشهد السياسيّ في كرواتيا، بالأخصّ في البرلمان الكرواتيّ. فعند منعطف حاسم من تاريخ أحداثها، تمكّن حزب الاتّحاد الديمقراطيّ الكرواتيّ- بزعامة فرانيو توجمان، الذي رأس حكومة أوتوقراطيّة قوميّة أودت

البلاد إلى حرب في التسعينيّات- من إلحاق الهزيمة بالتحالف الذي يتزعّمه الحزب الديمقراطيّ الاشتراكيّ (Social Democratic Party (SDP والعودة إلى السلطة. فقد حاول حزب الاتّحاد الديمقراطيّ الكرواتيّ أن يموّه نزعته القوميّة وأن يظهر أمام الناخبين بصورة الحزب "المصلَح"، الذي يتعهّد بالسير بكرواتيا خطوة خطوة نحو الاتّحاد الأوروبيّ، بما معناه فعليًّا تقبّل برنامج الإصلاحات الذي أقرّه ألدّ خصومه. نتيجة ذلك، إنتقلت قيادة البرلمان بكليّتها من يدٍ إلى أخرى، فيما شهدت تركيبة اللجان المستحدَثة ونوادي الحزب انقلابًا هائلاً. فضلاً عن أنّه تمّ تعيين رئيس وأمين عامّ جديدَيْن.

يرأس الاتّحاد الديمقراطيّ الكرواتيّ اليوم، بزعامة إيفو ساندر، إئتلافًا هشًّا عقده مع أحزاب صغيرة الحجم من اليمين والوسط وأحزاب تمثّل الأقلـيّات، بما في ذلك الحزب الـديمقـراطـيّ الصـربـيّ المسـتـقـلّ (SDSS) Independent Democratic Serbian Party، الـذي يمثّل الأقلـيّة القوميّة الصربيّة. فهذا الحزب يصطدم بمعارضة قويّة في البرلمان تبديها أحزاب اليسار-الوسط، التي باتت تتمتّع اليوم بخبرة في السلطة التنفيذيّة، فيما تبـنّى المجتمع الدوليّ موقفًا شابه "الترقّب والحذر" إزاء حزب الاتّحاد الديمقراطيّ الكرواتيّ "المصلَح".

النظام الانتخابيّ

بما أنّ كرواتيا لا تعتمد قانونًا انتخابيًّا دائمًا، فقد اختبرت عددًا من الأنظمة الانتخابيّة المختلفة طوال العقد المنصرم، إذ انتقلت من نظام الأكثريّة الصِرف القائم على مرحلتَيْن إلى النظام المختلط (القائم على نسبة مختلفة من المقاعد المنتخَبة بموجب الاقتراع النسبيّ أو بأصوات الأكثريّة) المعتمَد، على التوالي، في العامَيْن ١٩٩٢ و ١٩٩٥، وصولاً إلى نظام التمثيل النسبيّ المعمول به حاليًّا، والمعتمَد في انتخابات العامَيْن ٢٠٠٠ و ٢٠٠٣ البرلمانيّة.

تبنّت كرواتيا النظام النسبيّ مع توزيع الدوائر في الدولة إلى ١١ دائرة انتخابيّة، تضمّ كلٌّ منها ١٤ مرشّحًا منتخَبًا من قوائم مرشّحي الأحزاب. أمّا الدائرة الحادية عشرة فتشير إلى تصويت الشتات، حيث لا يتمّ اعتماد أيّ كوتا محدّدة. يُضاف إليها الدائرة الثانية عشرة الآيلة إلى الأقليّات القوميّة، التي تنتخب لغاية ثمانية ممثّلين بوجه عامّ.

قوانين تمويل الأحزاب

لا قوانين محدّدة ترعى مسألة تمويل الأحزاب، وقلّما ينطوي قانون الأحزاب السياسيّة وقانون الانتخابات على أحكام ماليّة. أمّا الأحكام القانونيّة المتّبعة فهي مبهمة إلى حدٍّ ما وعرضة لتفسيرات متباينة. بالإضافة إلى ذلك، نادرًا ما يتمّ إنزال العقوبات بالأفراد أو الأحزاب التي تنتهك هذه القوانين. بالرّغم من انتفاء قيود محدّدة تُفرَض على مصادر تمويل الأحزاب السياسيّة، يتحتّم إنفاق أيّ أموال محصّلة أو مكتسبَة طبقًا لأحكام القانون الذي يرعى المنظّمات التي لا تتوخّى الربح (أي يتعيّن إنفاق الأموال حصرًا على تسيير أعمال الحزب، وتنظيم الحملات، وترويج البرامج والأفكار). كما ينصّ قانون الأحزاب السياسيّة، على أن تصرّح هذه الأحزاب علنًا عن مصادر التمويل والغرض من الأموال المحصّلة خلال السنة. إذ يفترَض بسائر المسؤولين الإفصاح عن مقتنياتهم ومدخولهم الدائم، إلى جانب مقتنيات زوجاتهم وأولادهم ومداخيلهم، ضمن مهلة ٣٠ يومًا من تولّي المنصب، وهم ملزَمون أيضًا بأن يصرّحوا إذا كانوا يملكون أكثر من ٢٥ في المائة من أسهم إحدى الشركات.

يشغل التمويل العامّ الآيل إلى الأحزاب البرلمانيّة نسبة ٠.٠٥٦ في المائة من النفقات المدرَجة في موازنة الدولة للعام المنصرم. وتوزّع هذه الأموال وفقًا لعدد المقاعد في البرلمان. علاوة على التمويل العامّ، تحظى الأحزاب بنسبة إضافيّة قدرها ١٠ في المائة عن كلّ عضو برلمانيّ ممثّل تمثيلاً ناقصًا، على اعتبار أنّ كلّ الأحزاب الممثّلة في البرلمان والمترشّحة على الانتخابات لها الحقّ في أن تستردّ ما أنفقته على الحملات الانتخابيّة، مع الإشارة إلى أنّ الحكومة هي التي تحدّد حجم المبلغ المفترَض استرداده قبل ٢٠ يومًا من الانتخابات على الأقلّ. فضلاً عن أنّ الأحزاب التي تتخطّى عتبة الخمسة في المائة في الدائرة الواحدة هي أيضًا مؤهّلة لأن تستردّ تكاليف الحملة. أمّا الأحزاب غير البرلمانيّة، كما اللوائح المستقلّة، التي تفلح في تجاوز السقف المحدّد فتلقى حوالى ٦٢٥٠ دولارًا أميركيًّا، بينما ينال مرشّحو الأقليّات زهاء ٣١٢٥ دولارًا أميركيًّا إذا حازت لائحتهم على نسبة ٥ في المائة، على الأقلّ، من الأصوات.

الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسية

Political Party Financing Practices

رشحت المعلومات الوادرة أدناه من ثماني مقابلات دارت، من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٣، مع محاوَرين أو مجيبين كرواتيّين مرموقين. ضمّ هؤلاء ثلاثة أشخاص انتخِبوا لتولّي مناصب رفيعة المستوى في أحزابهم، وأربعة ممثّلين عن المجتمع المدنيّ، وزعيم حزب سياسيّ واحدًا، موزّعين بين سبعة رجال وامرأة واحدة؛ يُذكر أنّ المجموعة لم تضمّ أي عضو من أعضاء الحزب الحاكم.

ممارسات تمويل الحملات

يشرح المجيبون أنّ الحملات هدفت إلى ترويج الأحزاب السياسيّة لدى الجماهير، فأعطت بالتالي وسائل الإعلام دور لاعب أساسيّ في الانتخابات الكرواتيّة. ولمّا كانت الأحزاب والمرشّحون واعين لقدرتهم على إطلاق صورة معيّنة أو نشر شعار ما عبر الوسائل الإعلاميّة، فقد صبّوا جهودهم على هذه الناحية عِوض التركيز على قضيّة سياسيّة معيّنة.

النفقات النموذجيّة

تشكّل الدعاية السياسيّة عبر التلفزيونات والإذاعات والصّحف أضخم نفقات الحملات المصنّفة. تليها ضخامةً موادّ الاتّصال بالناخبين خلال الحملة، كالملصقات واللوحات الإعلانيّة والمطويّات. أمّا أدناها فهي النفقات المزمع تكبّدها على السفر والموظّفين ومواد ترويجيّة أخرى كالقمصان القطنيّة والقبعات.

مصادر التمويل النموذجيّة

تستمدّ الأحزاب السياسيّة المتمثّلة في البرلمان، والأكبر عددًا بالإجمال، القسم الوافر من تمويلها من موازنة الدولة. كما تمنّ مجموعة شركات الأعمال على هذه الأحزاب بهبات، يختلف حجمها باختلاف الأحزاب، نظرًا إلى أنّ بعض هذه الهبات تخضع لقيود لجهة حجم المساهمة المخوَّل أن تقدّمها كلّ شركة. وتنعم الأحزاب كذلك بمصدر مدخول مهمّ آخر تستمدّه على ما يبدو من رواتب المسؤولين المنتخَبين. وفي نظر الأحزاب، تشكّل، على نطاق ضيّق، الهبات الفرديّة ومستحقّات العضويّة، وأموال زعيم الحزب الشخصيّة بالإضافة إلى شركات الأعمال التي يديرها الحزب نسبة أدنى من الموازنة. أمّا الأحزاب السياسيّة الأصغر حجمًا، غير المتمثّلة في البرلمان فتواجه صعوبات أكبر: إذ لا يحقّ لها الاعتماد على الأموال العامّة، بل يتحتّم عليها أن توجّه المساعي الرّامية إلى جمع الأموال نحو قادة الأحزاب، وشركات الأعمال، والأثرياء.

الفساد

تفيد المحطّات الإخباريّة بأنّ الأحزاب السياسيّة في كرواتيا قد تلقّت أموالاً طائلة من مصادر غير شرعيّة، تدفعها عادةً شركات أعمال وأفراد يحرصون على أن ترعى الحكومة مصالحهم. إلاّ أنّ المجيبين لم يشيروا إلى المخاوف التي تتملّكهم إزاء جمع الأموال، أو حيال الطرق المعهودة المتّبعة في جمع الأموال، بل ألمحوا إلى المشقّات التي تكابدها، في مجال إيجاد الأموال، الأحزاب الأصغر حجمًا غير المنضوية تحت قبّة البرلمان؛ عدا ذلك، لم يبدِ هؤلاء أيّ استعداد لتقديم معلومات عن مدى تفاعل أحزابهم مع مانحي المساهمات الماليّة.

فرص المساعدة Assistance Opportunities

تعزيز الحزب السياسيّ

تجدر الإشارة عمومًا إلى أنّ المواطنين الكرواتيّين أخذوا يفقدون ثقتهم بالأحزاب السياسيّة بعد أن أعيتهم الوعود الكاذبة التي يقطعونها في الحملات من غير الإيفاء بها. فيسود اعتقاد لدى المواطنين بأنّ هذه الأحزاب تنفق الكثير من الأموال العامّة على الحملات، ويرون أنّ لديهم مصلحة ثابتة بمعرفة كيف تنفق الأحزاب السياسيّة الأموال المستمدّة من موازنة الدولة، مع أنّهم يواظبون على الاستخفاف بأيّ محاولة تغيير مرتقَبة. وقد عزا المجيبون أزمة المصداقيّة إلى عامل واحد له علاقة بعدد الأحزاب الهائل إجمالاً نظرًا لسهولة إجراءات الترخيص لها، ومن شأن هذه التعدديّة

الحزبيّة على الساحة السياسيّة أن تعيق التركيز على البرامج والسياسات المرسومة. لذا، يجدر أن تأتي شروط تسجيل الأحزاب الأشدّ صرامةً مقرونةً بتشديد وتعزيز الشفافية على صعيد المحاسبة الماليّة داخل الأحزاب، بما يجوز أن يفعّل الجدل العامّ حول إصلاح أساليب تمويل الحملات.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

يرى المجيبون أنّه ينبغي على كرواتيا أن تسنّ قوانين تحدّ المبالغ الماليّة المخوَّل أن يمنحها الأفراد للأحزاب السياسيّة، أملاً بتشديد المراقبة على تمويل حملات الأحزاب وكذلك العقوبات.

معلومات عامّة عن كرواتيا

Croatia Background Information

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التمثيل النسبيّ	يطبَّق في الوقت الرّاهن نظام التمثيل النسبيّ، حيث يتمّ انتخاب مرشّحين من كلّ دائرة من الدوائر الانتخابيّة البالغ عددها ١١ على أساس لوائح مرشّحي الحزب. تخصَّص الدائرة الحادية عشرة، التي لا تُعتمَد فيها أيّ كوتا محدّدة، لاقتراع الشتات، كما تؤول الدائرة الثانية عشرة لانتخاب الأقليّات القوميّة، التي تنتخب بالإجمال لغاية ٨ ممثّلين عنها.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	تمّ إلغاء مجلس المقاطعات لدى إحداث تغييرات دستوريّة في العام ٢٠٠١، حيث نصّ الدستور على ألا يضمّ البرلمان أقلّ من ١٠٠ عضو برلمانيّ أو أكثر من ١٦٠ عضوًا لولاية مدّتها ٤ سنوات. ويقضي القانون الانتخابيّ المعمول به حاليًّا بأن يتمّ انتخاب ١٤٠ عضوًا برلمانيًّا من عشر دوائر. أمّا الأقليّات القوميّة فيحقّ لها بـ ٨ مقاعد، فيما توزّع المقاعد العائدة للشتات على أساس نسبة مشاركة الناخبين ككلّ في البلاد، على ألاّ تفوق هذه المقاعد ١٤ مقعدًا.
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٥٢	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٪٣٩,٩	الاتّحاد الديمقراطيّ الكرواتيّ (CDU)
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٣	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٧	يرتقَب إجراؤها مبدئيًّا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، ولكن الاحتمال وارد بأن تجري الانتخابات في أيّ وقت نظرًا إلى أنّ كرواتيا حظت بحكومة الأقليّة.

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	لا يرعى تمويل الأحزاب السياسيّة أيّ قانون؛ كما أن قانون الأحزاب السياسيّة وقانون الانتخابات لا يشمل إلا أحكامًا قليلة جدًا بهذا الشأن.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	يلفّ أحكام القوانين الكثير من الغموض، وهي تخضع لتفسيرات عدة. زد على أنّها لا تحدّد بالضّبط ما هي أوجه سوء الإدارة المحتمَل ارتكابها، ولا تفرض عقوبات صارمة.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل العامّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	يرصَد للتمويل العامّ الآيل إلى الأحزاب البرلمانيّة نسبة ٠.٠٥٦٪ من النفقات المدرَجة في موازنة الدولة للعام المنصرم. توزع هذه النفقات استنادًا إلى عدد المقاعد في البرلمان. فضلاً عن أنّ الأحزاب تتلقّى نسبة ١٠٪ إضافيّة عن كلّ عضو برلمانيّ ناقص تمثيله.
أيّ نوعٍ من التمويل العامّ تقدّمه؟		تحويل أموال من حساب الدولة إلى حساب الحزب.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	لكافّة الأحزاب الممثّلة في البرلمان والمترشّحة على الانتخابات الحقّ في استرداد تكاليف الحملات الانتخابيّة. ويحدّد المبلغ الواجب استرداده بموجب قرار فرديّ يصدر عن الحكومة، قبل الانتخابات بعشرين يومًا على الأقلّ. كما أنّ الأحزاب، التي تتخطّى عتبة ٥٪ في الدائرة الواحدة، هي أيضًا مؤهّلة لأن تستردّ تكاليف حملاتها. أمّا الأحزاب غير البرلمانيّة التي تنجح في تجاوز هذا الحدّ من الحصول على ما يقارب ٦٢٥٠ دولارًا أميركيًّا، وذلك على غرار اللوائح المستقلّة التي تحذو حذوها. في ما يخصّ مرشّحي الأقليّات، فهم يحصلون على نحو ٣١٢٥ دولارًا أميركيًّا إذا حازت لوائحهم على ٥٪ من الأصوات على الأقل.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	نعم	

القيود على المِنَح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟		لا			
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟					
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟					
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	لا تفرض إطلاقًا أيّ قيود على مصادر تمويل الأحزاب السياسيّة، لكن أيّ أموال محصّلة أو مكتسبَة يجب أن تُنفَق وفقًا لقانون المنظّمات التي لا تتوخّى الربح (أي لا يجوز إنفاقها إلاّ لتسيير أعمال الحزب، وتنظيم الحملات، والترويج لبرامجه وأفكاره).
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع، إلخ.		إتّخذت الأحزاب الأضخم عددًا، بنفسها، قرارات داخليّة تحدّد المبالغ القصوى المسموح أن تتلقّاها من شركات الأعمال والأفراد. ولكن، في المقابل، تقرّ الأحزاب بعدم قبول الأموال الآتية من بعض المصادر، كالهبات النقديّة، والمصادر المشبوهة، إلخ.			

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا جواب	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا جواب	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	إنّهم ملزَمون بالإفصاح عن مصادر التمويل وتبيان الغرض من الأموال المحصّلة خلال السنة، عملاً بقانون الأحزاب السياسيّة.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	يتعيّن على سائر الأحزاب أن تفصح على وجه التقدير عن المبالغ الآيلة لأغراض الحملات ومصادر تمويلها، عملاً بقانون الانتخابات.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	بشكل غير مباشر، على اعتبار أنّ الأحزاب هي ملزَمة برفع تقارير ماليّة إلى البرلمان.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	قبل رفع التقارير إلى البرلمان.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		مكتب مراجعة الحسابات التابع للدولة والبرلمان.
ما هي العقوبات المفروضة إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		تفرض عقوبات غير صارمة على الأحزاب وقادتها (تصل إلى مبلغ ٢٥٠ يورو). إذا كانت الأموال مكتسبَة بشكل يخالف الدستور، فهي تعتبر بمنزلة موارد موازنة وترصد لتلبية حاجات إنسانيّة.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	يتعيّن على سائر المسؤولين أن يصرّحوا عن مقتنياتهم، ومدخولهم الدائم، كما عن أصول ومدخول زوجاتهم وأولادهم، ضمن مهلة ٣٠ يومًا من تولّيهم المنصب.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟		
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطني؟	نعم	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	

غانا

GHANA

جمهوريّة غانا

الحزب الحاكم: الحزب الوطنيّ الجديد
النظام الانتخابيّ: نظام الفائز بأكثر الأصوات
النظام التشريعيّ: هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس، مكوّنة من ٢٣٠ مقعداً، بحسب انتخابات كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
الانتخابات التشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٤
التمويل العامّ المرصود للحملات: عينيّاً، تخصيص وقت لجميع الأحزاب على الإعلام الرسميّ.
أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملات	لا بيانات
أضخم نفقات حملة المرشّح	المهرجانات والمناسبات ٪٣٣
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال المحصّلة من الحزب ٪٣٣
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٤١
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الإفتقار إلى تنظيم الحزب السياسي ٪٣٤

نظرة عامّة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

بعد عقود من الحكم العسكريّ، عادت غانا لتمارس سياسة التعدديّة الحزبيّة في العام ١٩٩٢. فعقب انتخابات العام ٢٠٠٠ الوطنيّة، شهدت غانا أوّل انتقال ديمقراطيّ للسلطة من حزب سياسيّ إلى حزب آخر. وقد تمكّنت أربعة أحزاب من أصل الأحزاب السبعة التي تنافست في تلك الانتخابات من الفوز بمقاعد في البرلمان، وهي: الحزب الوطنيّ الجديد الحاكم (NPP) New Patriotic Party الحاصل على ١٠٢ مقعد، وأهمّ أحزاب المعارَضة، حزب المؤتمر الوطنيّ الديمقراطيّ (NDC) National Democratic Congress الحاكم سابقًا، والحائز ٩٠ مقعدًا، وحزب المؤتمر الشعبيّ الوطنيّ (PNC) People's National Congress الفائز بثلاثة مقاعد، وحزب الميثاق الشعبيّ Convention People's Party الحائز مقعداً واحداً. يُضاف إليها أربعة أعضاء برلمانيّين مستقلّين، اثنان منهم على تحالف وثيق مع حزب المؤتمر الوطنيّ الديمقراطيّ، فيما الآخران هما على شراكة مع الحزب الوطنيّ الجديد.

تعلّق أغلبيّة أحزاب غانا جلّ نشاطاتها بين انتخابات وأخرى. بالرّغم من أنّ معايير تسجيل الأحزاب السياسيّة تفرض عليها أن تحافظ على بنية لها في التقسيمات الإدرايّة العشرة بأسرها، وفي ثلثَيْ الدوائر البالغ عددها ١١٠، وحدهما الحزب الوطنيّ الجديد وحزب المؤتمر الوطنيّ الديمقراطيّ يخوضان أشرس منافسة على امتداد مساحة الوطن. ففي الواقع، إنّ جهاز الحزب، المطلوب منه السهر على إجراءات التسجيل يبطل استخدامه إجمالاً، ما إن يتّخذ الحزب صفته الرسميّة.

النظام الانتخابيّ

تنعم غانا بهيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس مكوّنة من ٢٣٠ مقعدًا، ينتخَب أعضاؤها لولاية مدّتها أربع سنوات. يُنتخَب أعضاء الهيئة التشريعيّة بموجب نظام التعدديّة–الأكثريّة الذي يطبع الدوائر ذات العضو الواحد. وإذا حدث

أن أخفق أيّ مرشّح سياسيّ في تأمين أكثريّة واضحة، يعود المرشّحان اللذان ينالان أكبر عدد من الأصوات لخوض السباق في جولة الإعادة. يُذكَر أنّ انتخابات العام ٢٠٠٠ الرئاسيّة استدعت الرّكون إلى جولة إعادة بين الرّئيس الحاليّ جون كوفور وجون ميلز، مرشّح حزب المؤتمر الوطنيّ الديمقراطيّ. تُنظَّم الانتخابات التشريعيّة والرئاسيّة في اليوم ذاته، ضمن إطار الانتخابات الوطنيّة المنعقدة كلّ أربع سنوات، وقد جرى آخرها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، في حين تقرّر إجراء الانتخابات المقبلة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

تمويل الحزب السياسيّ

رسم دستور العام ١٩٩٢ وقانون الأحزاب السياسيّة للعام ٢٠٠٠ الإطار القانونيّ لهذه الأحزاب. ففي انتخابات العام ٢٠٠٠، وقّعت كلّ الأحزاب المتنافسة على مدونة سلوك، مع أنّ هذه الوثيقة لم تأخذ طابعًا إلزاميًّا من الناحية القانونيّة. فمُنِع غير المواطنين من دعم الأحزاب السياسيّة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، فيما لم يطَل أيّ حظر الهبات المقدّمة من شركات الأعمال.

في ظلّ الحكم القائم، دار أكثر من نقاش عامّ حول مدّ الأحزاب السياسيّة بتمويل عامّ مباشر، بالرّغم من عدم سنّ أيّ تشريعات بهذا الخصوص. وكذلك في الفترة التي سبقت انتخابات العام ٢٠٠٤، تكثّف الحوار الدائر حول التمويل العامّ الخاص بالأحزاب، لا سيما خلال المنتديات الإقليميّة العامّة التي نظّمتها اللجنة الانتخابيّة على مدار شهر حزيران/يونيو ٢٠٠٣ بغرض المقارنة بين مختلف آراء المواطنين بشأن توفير التمويل العام للأحزاب. فالميّالون لهذه الفكرة يوازيهم عددًا مَن يؤيّدون بشدّة توخّي الحذر من الانعكاسات الماليّة الخطرة التي يستوجبها الاقتراح، ويدعون إلى اتّباع إرشادات فعّالة، من أجل التصدّي لأيّ تجاوزات مرتقبَة.

الممارسات التمويلية في الأحزاب السياسية

Political Party Financing Practices

استمدّت الآراء والمعلومات الواردة أدناه من عشرين مقابلة جرت بين ٣٠ حزيران/يونيو و٣٠ تمّوز/يوليو ٢٠٠٣. ضمّ المحاوَرون ستّة مسؤولين منتخَبين، وستّة مسؤولين حزبيّين، وأربعة ممثّلين عن المجتمع المدنيّ، وصحافيَّيْن، ومسؤولَيْن انتخابيَّيْن، توزّعوا بين خمسة عشر رجلاً و٥ نساء. كان أربعة مسؤولين حزبيّين ينتمون إلى الحزب الحاكم، فيما يمثّل سبعة أحزاب المعارضة.

الممارسات النموذجيّة لتمويل الحملات

تتّخذ الحملات في غانا طابعًا تقليديًّا يتّسم بإحياء مهرجانات عامّة ضخمة، تُوزَّع فيها الأدوات الخاصة بالحملة كالقمصان القطنيّة والملصقات وتقدَّم خلالها المشروبات والمأكولات. في بعض الأحيان، تسدّد الأحزاب السياسيّة الأكبر حجمًا تكاليف الإعلانات التي تبثّها وسائل الإعلام الخاصّ والعامّ، إلى جانب تكاليف وقت البثّ المخصَّص لسائر الأحزاب على الإعلام الرسميّ، مع تفضيلها الإعلانات الإذاعيّة إذ تصل إلى أكبر عدد من الناس وتكون أقلّ كلفة من الدعاية التلفزيونيّة.

مصادر التمويل النموذجيّة

يتوفّر تمويل الحملات التشريعيّة بالدرجة الأولى بجهود المرشّح الذي يعتمد مزيجًا من المصادر والقروض والأموال الشخصيّة، المحصّلة من أفراد العائلة والأصدقاء ومعارف أخرى. كما اقتضى العرف أن تسدّد الأحزاب السياسيّة رسوم التسجيل وتقدّم مساهمات محدودة أخرى، فضلاً عن أنّ أهمّ هذه الأحزاب هي أيضًا قادرة على أن تمدّ مرشّحيها السياسيّين بإعانات نقديّة أو عينيّة.

غالبًا ما يتمّ التكتمّ على دعم شركات الأعمال للأحزاب السياسيّة، على شرعيّته – وهو أسلوب يحبّذه المستفيد والمانح على السواء. ويساور شريحة كبيرة من الناس الشكّ بأنّ الأحزاب الأكبر حجمًا تتلقّى أموالاً من مصادر أجنبيّة، خلافًا لأحكام الدستور.

النفقات النموذجيّة

نظرًا إلى هشاشة البنى التحتيّة، تعتبر المواصلات، بالأخصّ خارج المدن، إحدى فئات الإنفاق الأشدّ ارتفاعًا. تليها كلفة ما يوزّع على الناخبين من حسنات، جماهير وأفرادًا، (بما في ذلك السمك المعلّب، والملابس،

وألواح الصابون) أو عبر السلطات التقليديّة والزعماء الآخرين أصحاب النفوذ (النقود أو المشروبات أو جوزة الكولا). وبفعل تفشّي الفقر، غالبًا ما تُوزّع هذه الحسنات في المناطق الريفيّة، مرتّبةً مصاريف عالية – إذ يجوز أن تستهلك الحسنات نصف موازنة الحملة.

الفساد

أجمع المحاوَرون بأسرهم على وجود رابط بين أنماط تمويل الأحزاب والفساد: فشركات الأعمال تشتري الوصول إلى الحكم والنفوذ عبر الهبات التي تقدّمها؛ فيما يتعذّر على المرشّحين أصحاب الكفاءات، وإنّما الفقراء الدخول في المنافسة، تستقطب الأحزاب الدعم بتوزيع الحسنات عِوَض التصدّي للقضايا المطروحة. وتسري شائعات مفادها أن المسؤولين العامّين يحظَوْن بتخفيضٍ نسبته ١٠ في المائة جزاة إبرام عقود عدة مع الحكومة، إمّا بسبب ديون الحملة أو، بكلّ بساطة، لقدرتهم على القيام بذلك من دون التعرّض لأيّ عقاب، علمًا أنّ هذه الأموال تعود بالمنفعة على كلّ من الأفراد والأحزاب السياسيّة على حدّ اعتقاد البعض.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

إدّعى بعض المجيبين أنّه يصعب تحديد مصادر تمويل الحزب الداخليّة ونفقاتها، مشيرين إلى استفحال مشكلة الشفافية والمساءلة التي تثيرها إدارة الأموال منذ أن أقلع أمناء خزينة الأحزاب عن الكشف عن الحسابات العامّة، وأن عمد بعض قادة الأحزاب، في حالات معيّنة، إلى إبقاء الأموال في حوزتهم. ويسود اعتقاد بأنّ ارتفاع كلفة تنظيم الحملات السياسيّة يحمل بعض رجالات السياسة، فور تولّيهم المنصب، على السعي إلى "استرداد ما استثمروه". كما أعرب عدّة مجيبين عن اعتقادهم بأنّ تمويل الدولة سيبعث على التنافس، ويحدّ من الفساد، ويعزّز المساءلة أيضًا.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

مع أنّ قانون الأحزاب السياسيّة للعام ٢٠٠٠ خطا، على حدّ قول البعض، خطوة هامّة نحو ضمان تشديد المراقبة على إنفاق الأحزاب، فلم تعمل اللجنة الانتخابيّة، في مضمار التطبيق، على إنفاذ هذا القانون بالرّغم من فرض عقوبات محدّدة وصارمة على الأحزاب التي تُخِلّ بأحكامه. فقد أجمع المحاوَرون بجملتهم على أنّ القوانين السارية التي ترعى تمويل الأحزاب السياسيّة لم تطبَّق بحذافيرها، ما يستدعي إصلاحها "لإحكام إنفاذها" من ناحية معاقبة الانتهاكات المرتكَبة، كما شكّك معظمهم بمدى القدرة على الالتزام بحدود الإنفاق المرصود للحملات في غانا.

التربية المدنيّة/تثقيف الناخبين

ألمح المجيبون إلى دراية محدودة لدى الناخبين بالعمليّة الديمقراطيّة التي لا يقيمون لها الاعتبار الواجب، علّتهم في ذلك أنّ الأميّة تحول دون اكتسابهم ثقافة سياسيّة. لهذا الغرض، إقترح المجيبون أن الاستمرار في تثقيف جمهور الناخبين عبر الأحزاب وبعض المؤسسات كاللجنة الوطنيّة للتربية المدنيّة واللجنة الانتخابية من شأنه أن يرتقي بمستوى الانتخابات ويساعد في تخفيض الكلفة العالية المترتبة عن الفوز في الانتخابات.

معلومات عامّة عن غانا

GHANA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	نظام الفائز بأكثر الأصوات	تجري الانتخابات البرلمانيّة مباشرة، وفقًا لنظام الدوائر الانتخابيّة، والفائز بأكثر الأصوات. أمّا الانتخابات الرئاسيّة فتعتمد نظام الأكثريّة، على أن تشكّل الدولة برمتّها دائرة واحدة. ولا يتمّ اللجوء إلى جولات الإعادة إلاّ في حال أخفق أيّ من المرشّحين في الحصول على أكثر من ٥٠٪ في المائة من الأصوات في الدورة الأولى.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٢٣٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٥٦٪	الحزب الديمقراطيّ الجديد.
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٤	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٨	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	ينظّم قانون الأحزاب السياسيّة للعام ٢٠٠٠ (في مادّته ٥٧.٤) ودستور العام ١٩٩٢، في المادّة ٥٥ منه، عمل الأحزاب السياسيّة.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	على الأحزاب أن "تكشف إلى العموم عن إيراداتها وموجوداتها وكذلك عن مصادر هذه الإيرادات والموجودات" (عملاً بالمادة ٥٥.١٤ الفقرة أ من الدستور) كما عليها أن "تنشر سنويًّا إلى الملأ حساباتها المدقّق فيها" (عملاً بالمادّة ٥٥.١٤ الفقرة ب من الدستور) وينصّ قانون الأحزاب السياسيّة في مادّته ١٣ على الآتي: لا بدّ من تزويد اللجنة، بعيد التسجيل، بمعلومات عن الموجودات والنفقات والهبات. راجع أيضًا المادّة ٢١ من قانون الأحزاب السياسيّة التي تسرد التفاصيل المفترَض إدراجها في التقارير السنويّة – مستحقّات العضويّة ومصادر التمويل والممتلكات العينيّة والهبات النقديّة، على أن ترفع هذه التقارير إلى اللجنة الانتخابية.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	قانون الأحزاب السياسيّة لعام ٢٠٠٠.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	صحيحٌ أنّ هذه القوانين تطبَّق، إنّما لا تنفكّ تتعرّض للانتهاك، إذ إمّا يتمّ التخلّف عن رفع التقارير إلى كافّة الجهات المعنيّة أو لا تفصح التقارير عن مجمل النفقات. تشترط المادّة ١٤ من قانون الأحزاب السياسيّة، إلى جانب المادّة ٥٥.١٤ من الدستور، من الأحزاب أن ترفع إلى اللجنة الانتخابيّة تقريرًا عن موجوداتها وديونها، قبل الانتخابات العامّة بـ٢١ يومًا، وتقريرًا عن نفقاتها بعد ستّة أشهر من أيّ انتخابات عامة أو فرعيّة. ومع أنّ القانون لا يشترط الإفصاح عن مصادر التمويل، فهو يشير إلى أنّ اللجنة ستحدّد شكل التقارير المفترَض أن تحتضن المعلومات. لا بدّ من الإشارة أيضًا إلى أنّ القانون لا يخصّ بالذّكر المرشّحين المستقلّين، ولا يطلب تحديدًا من مرشّحين (ترعاهم أحزاب أو مستقلّون) رفع تقارير، مع أنّه لهم الحقّ في ذلك.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	أنظر أعلاه.

تمويل من الدولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل العامّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	تخصّص الدولة مساحة معيّنة من البثّ الإعلاميّ المجانيّ عبر الإعلام الرسميّ (الدستور ٥٥.١٢)
أيّ نوعٍ من التمويل العامّ تقدّمه؟	عينيّ	يُتاح للأحزاب خلال الحملات أن تبثّ إعلانات إذاعيّة أو تلفزيونيّة عبر الإعلام الرسميّ.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	لا جواب	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا جواب	

القيود على المِنَح				
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟			لا جواب	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟			لا جواب	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟			لا جواب	
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	النّقابات؟	نعم	تلبيةً لأغراض محدّدة في هذا التشريع، تتّخذ ٧٥ في المائة على الأقلّ من شركات الأعمال التي يملكها غانيّون صفة "المواطن"، مخوّلةً الأحزاب السياسيّة قبول مساهمات تقدّمها لها (عملاً بالمادّة ٢٣.٢ من قانون الأحزاب السياسيّة). وبإمكان اللجنة الانتخابيّة أن تتلقّى مساعدة أجنبيّة لِما فيه خير الأحزاب عمومًا.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ				

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	غير نافذة.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	غير نافذة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	على الأحزاب أن "تكشف للعموم عن إيراداتها وموجوداتها، وعن مصادر هذه الإيرادات والموجودات" (عملاً بالمادّة ٥٥.١٤ الفقرة أ من الدستور). كما عليها أن "تطلع الجميع سنويًّا على حساباتها المدقَّق فيها" (عملاً بالمادّة ٥٥.١٤ الفقرة ب من الدستور)

قواعد كشف المعلومات (تابع)		
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		اللجنة الانتخابية. يجيز قانون الأحزاب السياسيّة، في المادّة ٢٢ منه، للجنة الانتخابية أن تطلب من الأحزاب تقديم سجلاّت تثبت صحّة المعلومات المقدّمة في التقارير. وبموجب المادّة ٢١.٣ أيضًا، يحقّ لهذه اللجنة أن تفرض التدقيق في الحسابات وتعيّن محاسبًا لهذه الغاية.
ما هي العقوبات المفروضة إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		لم تطبَّق بعد أيّ عقوبات، بالرّغم من التباهي مرارًا بالقانون. وبموجب هذا القانون، يعود للدول أن تصادر المساهمات الآتية من غير المواطنين، الجائز أن يُؤمَر بترحيلهم بصفتهم مهاجرين غير شرعيّين. ويحقّ كذلك للجنة الانتخابية أن تلغي معاملات تسجيل حزب ما إذا قدّم هذا الأخير سجلاّت مغلوطة أو رفض التقيّد بأحكام القانون.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	تنصّ مدونة السلوك في الانتخابات على هذا الحظر، من دون إلزامية قانونية. فيما لا أثر لأيّ حظر في نصّ الدستور أو قانون الأحزاب السياسيّة.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	تشترط المادّة ٢٨٦ من الدستور بأن يتمّ الإفصاح عن الأصول لدى المدقق العامّ، بما فيها مقتنيات الرّئيس ونائب الرئيس وأعضاء البرلمان والوزراء والسفراء وسواهم، فيما يكشف المدقق العامّ عن مقتنياته لدى الرّئيس، من غير أن يحدّد الدستور إذا كان لازمًا الكشف عنها علانية. ثمّ تشترط المادة المُشار إليها أعلاه بأن يتمّ "عند الطلب، إرفاق هذه الكشوفات بإثباتات" تودع لدى المحاكم، أو لجان التقصّي أو المحقّقين الذين يعيّنهم مفوّض حقوق الإنسان والعدالة الإداريّة.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟		
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	تنصّ المادّة ٢٨٤ من الدستور على الآتي: "يتعيّن على أيّ مسؤول عامّ ألاّ يضع نفسه في موضع تتعارض فيه مصلحته الشخصيّة أو يحتمل أن تتعارض مع أداء مهامّ وظيفته"، مع الإشارة إلى غياب أيّ قانون آخر يُعنى بهذا الشأن.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	لا	أُحيل مؤخّرًا إلى البرلمان مشروع قانون يتعلّق "بحقّ الوصول إلى المعلومات"، ولكن البرلمان لم يقرّه بعد.

غويانا

GUYANA

جمهوريّة غويانا التعاونية

الحزب الحاكم: الحزب التّقدمي الشّعبي/المدني
النّظام الانتخابي: التّمثيل النّسبيّ
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسٍ واحد، ٦٥ مقعداً.
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠١
التمويل العامّ المرصود للحملات: خلال الحملات، تستفيد الأحزاب من وقتٍ للبثّ على محطّات الإعلام الرّسمي، سواء التّلفزيونيّة أم الإذاعيّة.
أضخم نفقات الحملة: وسائل الإعلام.

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملات	وسائل الإعلام	٪٣٢
أضخم نفقات حملة المرشّح	ما من بيانات	
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال التي يجمعها الحزب	٪٥٠
أهم مصادر أموال المرشّحين	ما من بيانات	
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	إساءة استعمال سلطة الدّولة	٪٣٢

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

في غويانا حزبان سياسيّان أساسيّان، يمثّل كلّ منهما إحدى المجموعتين الإثنيّتين الكبريين في البلاد. فيتألّف الحزب التّقدمي الشّعبي/المدنيّ في معظمه من مواطني غويانا ذوي الأصل الهندي، فيما يضمّ إصلاح مؤتمر الشّعب الوطني أغلبيّةً من الأفارقة، رغم أنّ كلا الحزبين يضمّان قادة وأعضاء برلمانيّين من كلتا المجموعتين الإثنيّتين الكبريين. فيطغى هذان الحزبان السياسيّان المتساويان من حيث الحجم والموارد على السّاحة الانتخابيّة؛ فيما تعمل الأحزاب الأصغر حجمًا بشكلٍ هامشيّ تمامًا. غير أنّ هذه النّخبة السّلطويّة لا تشتكي من هذه الأفضليّة الهامّة الظّالمة التي يتمتّع بها حزبٌ على حساب آخر (أمّا الأحزاب الأصغر حجمًا، فتشتكي طبعًا، لكن عادةً ما يتمّ الاستخفاف بمخاوفها).

النظام الانتخابي

يعتبر دستور غويانا الصادر في العام ١٩٨٠ مزيجًا بين النّظامين البرلمانيّ والرّئاسيّ. فتتركّز السّلطة بين أيدي الرّئاسة وحزب الأكثريّة في البرلمان. أمّا السّلطة التّشريعيّة، فتتركّز في جمعيّة وطنيّة ذات مجلسٍ واحد، مؤلّفة من ٦٥ عضوًا، يُنتخَبون كلّ خمس سنواتٍ بموجبٍ نظامٍ نسبيّ متعدّد الأحزاب. بخلاف أنظمة التّمثيل النّسبي الأخرى، يمكن لقائد الحزب أن يختار أيًّا كان من لائحة الحزب ليمثّله في البرلمان بعد الانتخابات؛ وبالتّالي، يحصل أعضاء البرلمان على مقاعدهم في الجمعيّة الوطنيّة، وفقًا لرغبة قائد حزب كلٍّ منهم. في تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٠، أوصت لجنة الإصلاح الدّستوريّ بتعديل تشريع الدّولة الانتخابيّ، لتعزيز تمثيل جمهور النّاخبين، ودور المرأة في السياسة. كما أوصت اللّجنة بإضافة ٢٥ مقعدًا إلى الجمعيّة الوطنيّة، وبأن يكون ثلث أعضاء اللائحة الحزبيّة من النّساء.

يفوّض الدّستور سلطاتٍ تنفيذيّة استثنائيّة إلى الرّئيس، بما في ذلك سلطة تسمية رئيس الوزراء وزعيم المعارضة. فضلاً عن ذلك، يمكن للرّئيس

أن يختار قدر ما يشاء من الوزراء، ممّا يمكّنه من إسباغ سلطة اقتصاديّة وسياسيّة على الحزب الحاكم، تكون غير متجانسة مع حزب المعارضة. كما أنّ الرئيس بإمكانه أن يحلّ البرلمان في أي وقت. صحيح أنّه لا يتمّ انتخاب الرّئيس بطريقةٍ مباشرة، لكنّه زعيم الحزب الذي يتلقّى العدد الأكبر من الأصوات.

قوانين تمويل الأحزاب

تتضمّن هيكليّة العمل القانونيّة في غويانا بندًا شرطيًّا واحدًا يعالج قضيّة تمويل الحملات والحزب. فيحدّد القانون الذي صدر في العام ١٩٩٠، ولم يُعدّل قطّ، حدًّا أقصى لإنفاق الأحزاب الإجمالي على الحملات (حوالى ١٦٢٥٠ دولارًا اليوم)، وهو يفرض على الأحزاب السياسيّة أن تبلّغ عن نفقاتها إلى لجنة الانتخابات في غويانا، عند انتهاء الانتخابات. غير أنّ لجنة الانتخابات لا تطبّق شرط الإبلاغ هذا، وبالتّالي لم يتمّ الالتزام بهذا الحدّ الأقصى للنّفقات. تمّ تقديم تفسيرات عدّة لتعليل انعدام الالتزام بهذا الشّرط؛ فالبعض يقول إنّ الأحزاب نفسها توصّلت إلى اتّفاقٍ غير رسميّ في العام ١٩٩٢ بعدم الالتزام بالشّرط، فيما يزعم البعض الآخر أنّ لجنة الانتخابات نفسها بادرته بالقول، عند استفهامه عن كيفيّة الإيفاء بهذه الشّروط: "لا تبالوا بهذا الشّأن." لا بل إنّ بعض الأحزاب ادّعى أنّه قد أرسل إلى اللّجنة تقاريره فعلاً، رغم أنّ هذه الأخيرة تفيد بأنّها لم تتلقّ تقريرًا قطّ.

أجمع المجيبون عن الأسئلة أيضًا على أنّ تعديل القانون لرفع الحدّ الأقصى للإنفاق خلال الحملات هي فكرةٌ جيّدة، وبالتّالي للتّشجيع على الإبلاغ عن نفقات الحملات بشكلٍ أفضل. غير أنّ مجموعة التّركيز اعتبرت أنّ الأحزاب السياسيّة في غويانا لا تنظر إلى استعمال المال في السياسة باعتباره قضيّةً تتمتّع بالأولويّة القصوى.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من مقابلات أُجريت، بين ٢٦ تشرين الأوّل/أكتوبر و٤ تشرين الثّاني/نوفمبر ٢٠٠٣، مع خمسة عشر شخصًا؛ من بينهم قادة سياسيّون لأحزابٍ كبيرة وصغيرة، ومسؤولون انتخابيّون، ومراقبون محلّيون، وقادة مدنيّون. وتفد الملاحظات الأخرى المدرجة أدناه من مناقشاتٍ غير رسميّة مع أعضاء الأنظمة القانونيّة والقضائيّة، والمحلّلين السياسيّين.

الممارسات النموذجيّة للحملات

لاحظ المشاركون أنّ الأحزاب السياسيّة قد زادت من إنفاقها على وسائل الإعلام في الحملات، في تجاهلٍ واضح لسياسة الانتخابات. وقد أفاد أحد المجيبين أنّ الحزب الحاكم هو المذنب الأكبر في هذه العمليّة، مع الإشارة إلى أنّ الرّئيس لم يشارك في مناقشةٍ رئاسيّة نظّمتها جامعة غويانا. وقد ازداد رواج المهرجانات السياسيّة الكبيرة التي ينظّمها الحزبان المهمّان في الدّولة، كطريقة لإثبات وجودهما بشكلٍ أفضل، وإتاحة الاتّصال المباشر مع النّاخبين الذين يستمتعون بالموسيقى والطّعام والمشروبات الرّوحيّة المجّانية.

مصادر التمويل النموذجيّة

تشكّل جالية غويانا الكبيرة في الولايات المتّحدة المصدر الأكبر لتمويل الأحزاب السياسيّة. ويدير الحزب كلّ عمليّات جمع الأموال والنّفقات الانتخابيّة؛ حيث لا يمكن للمرشّحين الأفراد أن يجمعوا الأموال بأنفسهم. عادةً ما تستفيد الأحزاب السياسيّة الأصغر حجمًا من مصدرٍ واحد للتّمويل، هو قائد الحزب أو أحد الأفراد الأثرياء. تجدر الإشارة إلى أنّه ما من قوانين، أو تنظيمات، أو توجيهات، تضبط مصادر مساهمات الأحزاب السياسيّة. فتهب شركات الأعمال التّمويل إلى الأحزاب السياسيّة، وهي تتوقّع أن يطبّق قادة الأحزاب، ما إن يتسلّمون مناصبهم، السياسات التي تصبّ في مصلحة هذه الشّركات. كما بات "مال المخدّرات" مصدرًا متزايدًا لتمويل الأحزاب السياسيّة وقادتها. فقد زعم العديد من المجيبين عن الأسئلة أنّ زعماء عصابات المخدّرات وغيرها من العصابات الإجراميّة قد ساهموا بمبالغ ماليّة طائلة إلى الحزب الحاكم.

النفقات النموذجيّة

أشار المشاركون من الأحزاب السياسيّة إلى أنّ المبالغ الكبرى قد أُنفقت على مجالي السّفر والوسائل الإعلاميّة، ولا تقلّ أهميّة الواحد منهما عن الآخر في الفوز بالانتخابات. فضلاً عن ذلك، يضاعف الإعلام من دوره

في الانتخابات، حيث بات يشكّل كلفةً كبيرةً للحملات الانتخابية. في هذا السياق، شرح أحد المجيبين عن الأسئلة أنّ أشخاصًا لا يحملون الجنسيّة الغويانيّة هم الذين أعدّوا معظم الإعلانات التّلفزيونيّة للانتخابات الأخيرة، خارج غويانا، مقابل كلفةٍ هائلة كما هو مفترض.

تمثّل المهرجانات نشاطًا مكلفًا آخر للحملات، حيث من المتوقّع أن يستفيد النّاس من الطّعام والمشروبات الكحوليّة المجّانية. وقد أفاد أحد المشاركين في الأسئلة أنّ شراء الأصوات بات ممارسةً أكثر شيوعًا في المناطق الرّيفيّة.

الفساد

أشار المجيبون عن الأسئلة، بلا استثناءٍ تقريبًا، إلى أنّ التّدفق المتزايد لمال المخدّرات غير المشروع إلى غويانا، من كولومبيا ودول أميركا اللاتينيّة الأخرى، سيزيد من المنافسة السياسيّة للتّحكم بأجهزة الدّولة: فسيرغب بعض رجال السياسة في زيادة الدّعم الماليّ الذي يتلقّونه من تجّار المخدّرات، فيرفعون بالتّالي من الرّهانات السياسيّة، ويدخلون عنصرًا جديدًا إلى الانتخابات المقبلة.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

على الأحزاب أن تعزّز الشّفافية الماليّة من خلال إجراءات محاسبة أفضل، وكشف نفقاتها للأعضاء والشّعب. كما عليها أن تركّز أكثر على القضايا السياسيّة التي تهمّ الجمهور الانتخابيّ. وقبل أن تتمكّن الأحزاب من إرساء قاعدةٍ إيديولوجيّة قويّة، عليها على الأرجح أن تتطرّق إلى الدّور الكبير التي تلعبه الإثنيّة في السياسة.

الإصلاح القانوني والتنظيمي

تدرك الأحزاب السياسيّة جيّدًا وجود القوانين التي تضبط مواردها الماليّة، غير أنّها تتجاهلها بدون تلقّيها أيّة عقوبة. فقد كانت حدود الإنفاق متدنية جدًّا لسنواتٍ، وآليّة التّطبيق غير فعّالة. وقد تلاعب الحزبان السياسيّان المهمّان بهذا الوضع، بشكلٍ يصبّ في مصلحتهما، وبالتّالي عرقلا عمليّة التّغيير. في هذا الإطار، شعر بعض المحاوَرين أنّ الحاجة تدعو إلى فحص النّظام بشكلٍ شامل، قبل أن يحدث الإصلاح الحقيقيّ. من هنا، من الضّروريّ اتّخاذ خطواتٍ لضمان استقلاليّة لجنة الانتخابات في غويانا، كي تشعر بالأمان الكافي لممارسة سلطاتها. إذًا التّشريع مطلوب لتعزيز شروط تنظيم الحملات، والشّفافية والمساءلة عند تمويل الحملات والأحزاب السياسيّة.

معلومات عامّة عن غويانا

GUYANA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التّمثيل النّسبي	قدّمت انتخابات العام ٢٠٠١، للمرّة الأولى، عنصر تمثيل جغرافيّ، فأتاحت تخصيص ٢٥ مقعدًا إقليميًّا – رغم أنّه من غير الضّروريّ أن يكون الأعضاء الذين يحتلّون المنصب وافدين من مناطقهم المحدّدة، أو قاطنين فيها. لكن ما زالوا لا ينتخَبون بطريقةٍ مباشرة.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٦٥	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٥٣٪	حزب الشّعب التقدّمي/المدني
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠١	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٦	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)	لا	
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	يفترض من الجزء الثّالث عشر للفصل ٠٣:١ من قانون غويانا، التّابع لقانون التّمثيل الشّعبي، أن يخدم كبندٍ شرطيّ في ما يتعلّق بالإعلان عن الأصول والخصوم. أمّا القسم ١١٤، فيشترط دفع المرشّحين للنّفقات، عوضًا عن أن يتمّ ذلك من خلال وكيل الانتخابات. بالإضافة إلى ذلك، ينصّ القسم ١١٢ (٢) على أنّ المرشّح لا يمكنه دفع المصاريف الخاصّة التي يتكبّدها، إلا حين لا يتخطى هذا المبلغ ألف دولار غوياني؛ من دون أن يضطر البتّة إلى الإعلان عن الأصول والخصوم.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	ليس في ما يتعلّق بالموارد الماليّة العامّة، بل نفقات الحملات وحسب.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	يضمّ الجزء الثّالث عشر للفصل ٠٣:١ من قانون غويانا، التّابع لقانون التّمثيل الشّعبي، أقسامًا متعلّقة بالحملات.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	عينيّاً	تتلقّى الأحزاب السياسيّة خلال الحملات الانتخابات فرصًا لبثّ إعلانات إذاعيّة وتلفزيونيّة على وسائل الإعلام الرّسمية.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	

القيود على المنح (تابع)						
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا					
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	ما من قوانين أو تنظيمات أو إرشادات تضبط مصادر مساهمات الأحزاب السياسيّة.	
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	نعم		
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ						

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	ينصّ الجزء الثّالث عشر من الفصل ٠٣:١، القسم ١١٦، على ألا تتعدّى نفقات المرشّح الشّخصية المتعلّقة بالانتخابات ٢٥ ألف دولار.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	ما من فترة محدّدة للحملات.

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	ينصّ الجزء الثّالث عشر من الفصل ٠٣:١، القسم ١٢٠ من قوانين غويانا، على أنّ المرشّحين ملزمون بتوثيق نفقاتهم، لا سيّما النّفقات الشّخصية والانتخابيّة، ثمّ تقديمها إلى المسؤول الانتخابيّ الرّئيس، ضمن إطارٍ زمنيّ معيّن، يختلف باختلاف نوع النّفقات.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	مقابل رسم يبلغ ١٥ دولاراً، يمكن الوصول إلى كافة الوثائق المتعلّقة بالنفقات الانتخابيّة، لفترةٍ تصل إلى سنتين بعد تسليمها كحدّ أقصى. لكن بعد مرور سنتين، تتلف الوثائق، إلا إن طلب وكيل الانتخابات إعادتها. (الفصل ٠٣:١ # ١٢١ (٢) (٣))
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	تشير بعض الأحزاب إلى أنّها تجري تدقيقاتها الدّاخليّة الخاصّة في حساباتها.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	ليس بموجب القانون. فتشير بعض الأحزاب إلى أنّها تكشف عن نتائج التّدقيق في حساباتها إلى أعضائها أثناء المؤتمرات، أو عبر وسيلة أخرى.
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		لجنة الانتخابات في غويانا.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		غرامة تفرضها المحاكم. أنظر: الفصل ٠٣:١ ف٢٢١ (١) (أ–ب) (٢)

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	ما من قانون بهذا الخصوص، لكن باستثناء استعمال آليّات النّقل الحكوميّة، لا يبدو أنّ الأمر يثير قضيّةً بحدّ ذاتها.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	نعم	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	

الهند

INDIA

جمهوريّة الهند

الحزب الحاكم: التّحالف التّقدمي المتّحد (وصل إلى الحكم في أيّار/مايو ٢٠٠٤)

النّظام الانتخابي: الفوز للأكثر أصواتاً

النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسين، مجلس الشّعب ويضمّ ٥٤٣ مقعداً، ومجلس الولايات ويضمّ ٢٣٥ مقعداً.

الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٤

التمويل العامّ المرصود للحملات: عينيّاً: خلال الحملات، تستفيد الأحزاب من وقت بثّ مجانيّ على محطّات الإعلام الرّسمي، سواء التّلفزيونيّة أم الإذاعيّة.

أضخم نفقات الحملة: السّفر

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	السّفر ٪٣٩
أضخم نفقات حملة المرشّح	المهرجانات والمناسبات ٪٣٥
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	مساهمات شركات الأعمال ٪٥٠
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٤٣
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	ما من تحدّيات ٪٥٠

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

أدّى التّنوع الإثنيّ والاجتماعيّ المعلن في الهند إلى نشوء عددٍ من الأحزاب السياسيّة، خلال ستّين سنة من الدّيمقراطيّة تقريبًا، تشكّل بعضها قبل استقلال البلاد عام ١٩٤٧. فالمؤتمر الوطني الهندي، على سبيل المثال، تأسّس عام ١٨٨٥ خلال الاستعمار البريطانيّ، كمجموعة ضغطٍ أوّلاً، تمارس ضغوطاتٍ على الحكومة من أجل القيام بإصلاحاتٍ سياسيّة وإداريّة.

مع أنّ المؤتمر الوطني الهندي كان قد سيطر على مجلس الشّعب (أو البرلمان) على امتداد العقود الأربعة الأولى بعد الاستقلال، إلا أنّ الشّقاقات الحزبيّة والنّزاعات الدّاخليّة زعزعت أسس الحزب الإيديولوجيّة، وأضعفت من تحكّمه بالسّلطة خلال أواخر الثّمانينيّات وأوائل التّسعينيّات. غير أنّ المؤتمر الهندي الوطني حافظ على الأكثريّة في مجلس الشّعب، لا لسبب إلا لأنّه لم ينشأ أيّ حزبٍ آخر كبير بما فيه الكفاية، ليشكّل تحدّيًا خطيرًا، ولأنّ الأحزاب الأصغر حجمًا فشلت في تشكيل ائتلافاتٍ ناجحة. لكن مع تضاؤل شعبيّة المؤتمر الوطنيّ الهنديّ من جهة، نمت شعبيّة حزب باراتيا جاناتا من جهةٍ أخرى، إلى أن تمكّن هذا الأخير من الوصول إلى السّلطة عام ١٩٩٨.

في أيّار/مايو ٢٠٠٤، قاد المؤتمر الوطنيّ الهنديّ ائتلافًا من ١٢ حزبًا، يعرف باسم التّحالف التّقدميّ المتّحد، وأحرز نصرًا ساحقًا على حزب باراتيا جاناتا في الانتخابات البرلمانيّة. حاليًّا، يحتفظ المؤتمر الوطني الهنديّ بـ١٤٥ مقعدًا في مجلس الشّعب، فيما يحتفظ حزب باراتيا جاناتا بـ١٣٨. تجدر الإشارة إلى أنّ سياسات الحزبين الأساسيّين تتشابه بنواحٍ كثيرة: فكلاهما يوافق على الحاجة إلى التّحرير الاقتصاديّ، وإن بدرجاتٍ متفاوتة، وكلاهما يتّفق على كيفيّة إدارة الأزمة في كشمير. غير أنّ حزب باراتيا جاناتا يعكس موقفًا قوميًّا مركّزًا على التفوّق الهندوسيّ، وهو لا يضمّ إلا عضوين مسلمين

في البرلمان. من الأحزاب المهمّة الأخرى في البرلمان: الحزب الشّيوعيّ للهند الماركسيّة (٤٣ مقعدًا)، وراشتريا جاناتا دال (٢٤ مقعدًا)؛ وحزب ساماجوادي (٣٦ مقعدًا)، وحزب باهوجان ساماج (١٩ مقعدًا).

مع استثناء حزب باراتيا جاناتا، والمؤتمر الوطني الهندي، والأحزاب الشّيوعيّة، عادةً ما تفشل الأحزاب الهنديّة في التّحول إلى مؤسّسةٍ وطنيّة، ولا يدوم العديد منها إلا زهاء عمليّة انتخابيّة واحدة. كما يعتبر الولاء للحزب ضعيفًا، حيث كثيرًا ما ينتقل الأفراد من حزبٍ إلى آخر، أو يتنافسون كمستقلّين.

النظام الانتخابيّ

تتألّف الهيئة التّشريعيّة الثنائيّة المجلس في الهند من الهيئة التّشريعيّة الدّنيا، أي مجلس الشّعب، والهيئة التّشريعيّة العليا، أي مجلس الولايات. يُنتخب أعضاء مجلس الشّعب لخمس سنواتٍ وفقًا لنظام الفوز للأكثر أصواتًا، وانطلاقًا من الدّوائر الانتخابيّة ذات العضو الواحد. يضمّ مجلس الشّعب ٥٤٣ مقعدًا، منها ٧٩ مخصّصة "لمرشّحي الطّبقات الاجتماعيّة المخصّصين" و٤١ "لمرشّحي القبائل المخصّصين". أمّا بقيّة الهيئة التّشريعيّة الدّنيا، فتُنتخب من الدّوائر الانتخابيّة ذات العضو الواحد. في العام ١٩٩٩، طُرح مشروع قانون لتخصيص ثلث المقاعد في مجلس الشّعب للنّساء، لكن لم يتمّ إقراره بعد.

أمّا مجلس الولايات، فلا يتمّ انتخاب أعضائه بطريقةٍ مباشرة. فتنتخب الجمعيّات الوطنيّة في كلّ ولاية، وفق نظام الصّوت الفرديّ القابل للتّجيير، أعضاء مجلس الولايات بطريقةٍ غير مباشرة. يستند عدد الممثّلين لكلّ ولاية وفقًا لعدد السّكان؛ فيتوافر حاليًّا ٢٢٣ عضوًا تنتخبهم الجمعيّات الوطنيّة في الولايات، و١٢ عضوًا يعيّنهم الرّئيس لتمثيل البلاد في مرافق الأدب، والعلم، والفنّ، والخدمات الاجتماعيّة. يخدم الأعضاء لمدّة ستّ سنواتٍ، مع انتخاب ثلث الهيئة التّشريعيّة العليا كلّ سنتين. وقد جرت الانتخابات الأخيرة في أيّار/مايو ٢٠٠٤، ومن المقرّر أن تجري الانتخابات التّالية عام ٢٠٠٩.

إثر الانتخابات التّشريعيّة، يُنتخب رئيس الوزراء على يد أعضاء البرلمان التّابعين للحزب الحائز على الأكثريّة. أمّا الرّئيس، فهو رئيس الدّولة، تنتخبه الجمعيّات الوطنيّة في الولايات، والهيئتان التّشريعيّتان الدّنيا والعليا، وفقًا لنظام الصّوت الفرديّ القابل للتّجيير. وتبلغ ولاية الرّئيس خمس سنواتٍ. أمّا بالنّسبة لنائب الرّئيس، فينتخبه أعضاء مجلسي البرلمان كلاهما، عن طريق التّصويت المباشر. جرت الانتخابات الأخيرة لمنصبي الرّئيس ونائب الرّئيس عام ٢٠٠٢، فيما من المقرّر أن تجري الانتخابات المقبلة عام ٢٠٠٧.

قوانين تمويل الأحزاب

تتبّع الهند تشريعًا شاملاً تمامًا حول التّمويل الحزبيّ والكشف عن المعلومات، رغم وجود ثغراتٍ هامّة يتمّ استغلالها بشكلٍ اعتياديّ. فيمنع قانون المساهمات الأجنبيّة، الصّادر عام ١٩٧٦، الأحزاب من قبول الهبات الأجنبيّة. كما يُحظّر على الأحزاب تلقّي الهبات من المؤسّسات التي تملكها الدّولة. بالإضافة إلى ذلك، يعيّن قانون تمثيل الشّعب الصّادر عام ١٩٥١ حدودًا على الأموال التي يحقّ للمرشّحين إنفاقها على الحملات، وهي تتبدّل بين دائرةٍ انتخابيّة وأخرى؛ فتتراوح بين ٦٠٠ ألف و١.٥ مليون روبية. رغم ذلك، ما من حدودٍ أو قيودٍ على النّفقات التي تخصّصها الأحزاب السياسيّة للحملات. لا بل يمكن للحزب أن يجيز النّفقات من أجل التّرويج لمرشّحٍ معيّن، من دون أن يتمّ تقدير المبلغ حسب حدود الإنفاق المحدّدة بالنّسبة لهذا المرشّح. مردّ ذلك تعديل القانون الانتخابيّ عام ١٩٧٤، بشكلٍ يتيح للأحزاب، والجمعيّات، والأفراد، الإنفاق بالنّيابة عن المرشّح وبدون أيّة حدود.

لا تتلقّى الأحزاب السياسيّة حاليًّا تمويلاً حكوميًّا، رغم أنّها تستفيد من وقتٍ تبثّ فيه برامجها على المحطّات التّلفزيونية والإذاعية الرّسمية – إذاعة كل الهند وتلفزيون "دوردرشان". في الوقت الحاليّ، يتمّ طرح اقتراحٍ لتقديم التّمويل الحكوميّ إلى الأحزاب السياسيّة، بالنّسبة للنّشاطات الانتخابيّة والسّنويّة الأخرى، عبر مساهماتٍ عينيّة في الغالب، كأوقات البثّ، ونسخ عن لوائح المقترعين، والورق، ومكبّرات الصّوت. في العام ١٩٩٥، حظّرت اللّجنة الانتخابيّة استخدام موادّ مثل الطّرود، والملصقات، واللافتات.

إنّ اللّجنة الانتخابيّة الهنديّة هي سلطة دستوريّة تأسّست عام ١٩٥٠ لتضبط الأحزاب وتدير الانتخابات. مع مرور الوقت، بدأت اللّجنة تواجه صعوبات عدة أثناء فرض التّنظيمات، لكن يفيد الكثيرون بأنّها اعتمدت تدابير جديدة لتزيد من شرعيّتها، كاستعمال آلات التّصوير لمراقبة أنشطة الحملات، وإلزام المرشّحين بعرض حساباتهم الماليّة على التّدقيق في كلّ يومٍ ثالث من الحملات. كما لعب الإعلام والمجموعات المدنيّة دورًا في جذب الانتباه إلى استعمال المال "الأسود" في السياسة، ومراقبته. ويؤيّد العديد

من الأعضاء الحزبيّين مأسسة جزء من التّمويل الحكوميّ للأحزاب، لئلا يضطروا للاعتماد بهذا الشّكل على مصادر الدّخل غير الشّرعية.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من مقابلات أُجريت، بين ٢٤ و٢٧ تشرين الثّاني/نوفمبر ٢٠٠٣، مع ثمانية أشخاص على قدرٍ وافٍ من الاطّلاع؛ من بينهم، مسؤولون من الحزب الحاكم، وصحافيّون، ومسؤول من اللّجنة الانتخابيّة، وأساتذة. كانوا جميعهم من الذّكور، وأبدوا تحفّظًا أثناء التّعليق على الأحزاب السياسيّة في الهند.

الممارسات النموذجيّة للحملات

تستمرّ فترة الحملات الرّسمية لأسبوعين ابتداءً من نشر لائحة المرشّحين، حتّى ما قبل ٤٨ ساعة من إقفال صناديق الاقتراع. لكن يمكن أن تفصل فترة جمود تصل إلى ستّة أشهر ما بين انعقاد الجلسة الأخيرة في مجلس الشّعب وجلسة المجلس الجديد. عادةً ما ينظّم المرشّحون حملاتهم من خلال الطّواف من بابٍ إلى باب، كما يتنقّل المرشّحون وقادة الأحزاب في أرجاء البلاد، حيث يقيمون المهرجانات والمناسبات. يعتبر شراء الأصوات مرتفعًا بشكلٍ ملحوظ في بعض الدّوائر الانتخابيّة، والكحول هي الهديّة الأكثر شيوعًا. ويعمد بعض المرشّحين أيضًا إلى توظيف أشخاص "مفتولي العضلات" لتخويف النّاخبين، وإرغامهم على الابتعاد عن المراكز الاقتراعيّة.

عمومًا، تختار الأحزاب المرشّحين وفقًا لإمكانيّاتهم الماليّة، لا سيّما وأنّ العديد يملك ثروة خاصّة. صحيحٌ أنّ المرشّحين لا يشترون ترشيحهم بالمال، بالمعنى الفعليّ للكلمة، إلا أنّ قدرتهم على إثبات استمراريّتهم الماليّة ضروريّة لتأمين الدّعم الحزبيّ.

مصادر التمويل النموذجيّة

يتألّف القسم الأكبر من تمويل الأحزاب من منح رجال الأعمال والأفراد الأثرياء. وقد طبّق حزب باراتيا جاناتا برنامج "العضويّة لمدى الحياة"، ومن خلاله يقدّم الأعضاء مساهماتٍ سنويّة إلى الحزب بقيمة ألف روبية أو أكثر. ويُتوقّع من المرشّحين أن يموّلوا حملاتهم الخاصّة بشكلٍ مباشر، مع الإشارة إلى أنّ معظم الأحزاب لا تقدّم مبالغ سخيّة إلى الأفراد المرشّحين لمنصبٍ سياسيّ.

النفقات النموذجيّة

ينفق المرشّحون القسم الأكبر من التّمويل على نشاطات الوصول إلى النّاخبين، بما في ذلك المهرجانات، والطّواف من بابٍ إلى باب، والحفلات. وتنصبّ معظم النّفقات، على صعيد الدّولة والولاية، على نقليّات قادة الأحزاب. لكن يُحظّر على المرشّحين إنفاق المال على اللافتات، والخيم، وغيرها من موادّ العلاقات العامّة، رغم أنّ هذه النّفقات ما زالت تحدث حتّى أيّامنا هذه. أمّا وسائل الإعلام – التّلفزيونيّة والإذاعيّة –، فلا تجرّ نفقاتٍ بالغة بعد، لكن تفيد الأكثريّة أنّ هذا الأمر يتغيّر، مع تمكّن عددٍ متزايد من الهنود من الوصول إلى الإعلام.

الفساد

شكّل ارتفاع كلفة الانتخابات في الهند حافزًا متزايدًا دفع الأحزاب والمرشّحين إلى تأمين الأموال من خلال وسائل غير شرعيّة. فوفقًا لتقريرٍ نشرته لجنة مراجعة عمل الدّستور، في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، تعتبر الكلفة المرتفعة للانتخابات "إحدى المشاكل الأساسيّة في ما يتعلّق بالإصلاحات الانتخابيّة." فنادرًا ما يتمّ الالتزام بالحدود المفروضة على نفقات الحملات؛ ومردّ ذلك بشكلٍ كبير الثغرة في قانون التّمثيل الشّعبيّ الصّادر عام ١٩٥١، وبموجبها لا تُحتسب الأموال التي ينفقها أيّ شخصٍ على مصاريف المرشّح الانتخابيّة، باستثناء نفقات المرشّح نفسه.

كما شاع الفساد في السّلطة التّنفيذيّة الهنديّة. ففي العام ٢٠٠١ مثلاً، فضح تحقيقٌ إعلاميّ سريّ صفقة أسلحة، حيث تلقّى كلّ من رئيس الوزراء فاجبايي، وشخصيّات مهمّة أخرى من حزب باراتيا جاناتا ووزارة الدّفاع، رشاوى. نتيجةً لذلك، اضطر عددٌ من المسؤولين الحكوميّين الرّفيعي المستوى، بمن فيهم رئيس الحزب بانغارو لاكسمان، إلى الاستقالة. كما عرض رئيس الوزراء نفسه أن يستقيل، غير أنّ الحزب رفض قبول الاستقالة.

لكنّ أعضاء حزب المؤتمر (الكونغرس) لم يتمتّعوا بسلطةٍ تخوّلهم الاستفادة من الفضيحة، لا سيّما مع إدانة رئيس الوزراء السّابق التّابع لهذا الحزب، ناراشيما راو، عام ٢٠٠٠، برشوة البرلمانيّين مقابل الحصول على دعمهم؛ كما أدين رئيس الوزراء السّابق راجيف غاندي، في فترةٍ لاحقة، بضلوعه في صفقة الأسلحة مع شركةٍ سويديّة.

من هنا، ليس من العجب أن تنتشر خيبة أمل عامّة تجاه العالم السياسيّ. فتشير البيانات المستقاة، عام ٢٠٠٣، من مقياس الفساد العالميّ التّابع لمنظّمة الشّفافية الدّولية إلى أنّ ٤١٪ من الهنود الذين شاركوا في المسح يعتبرون أنّ الأحزاب السياسيّة هي المؤسّسات الأكثر فسادًا في الدّولة، فيما يتوقّع ٥٦٪ أن يزداد الفساد "بنسبةٍ كبيرة" في الهند خلال السّنوات المقبلة. وفقًا لأحد المحلّلين، تعتبر السياسة الهنديّة، بنظر العامّة "أرضًا يباب، معنويًّا، ويعتبر صاحب المسار السياسيّ وغدًا بشكلٍ عام." بالإضافة إلى ذلك، كان البرلمان بطيئًا في اعتماد التّشريع الهادف إلى إنشاء هيئة لمراقبة أعمال الأحزاب السياسيّة والمسؤولين الحكوميّين.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

على الأحزاب أن تؤدّي دورًا فعّالاً في تحسين الوضع، من خلال الانخراط في جمعٍ صريحٍ وعلنيّ للأموال، واختيار المرشّحين وفقًا لكفاءاتهم لا ثروتهم الماليّة. وعليها أن تحترم حدود الإنفاق المفروضة، والتّعاون مع لجنة الانتخابات وغيرها من مجموعات المراقبة العامّة، حول وضع مقاربةٍ نزيهة، وعادلة.

الإصلاح القانوني والتنظيمي

بات تشريع الهند حول تمويل الأحزاب عقيمًا تقريبًا، بسبب انعدام المراقبة الفعّالة، وآليّة التّطبيق. يجب أن تتلقّى لجنة الانتخابات المساعدة والدّعم في عملها، لجعل الانتخابات والحملات أكثر شرعيّة. ومن الوسائل الواجب درسها التّمويل الحكومي الجزئيّ للأحزاب، لئلا تتّكل غالبًا على مصادر الدّخل غير الشّرعية. تجدر الإشارة إلى أنّ العديد من أعضاء الأحزاب يؤيّدون حاليًّا هذا التّشريع. كما أوصى المجيبون عن الأسئلة بأن يكون كلّ المرشّحين الأفراد مسؤولين عن الالتزام بحدود النّفقات المفروضة على المرشّحين جميعهم. ومن شأن أيّ تدبيرٍ جديد للشّفافية أن يلزم المسؤولين بالكشف الكامل عن أصولهم.

معلومات عامّة عن الهند

India Background Information

النّظام الانتخابي		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	الفوز للأكثر أصواتاً	في الهند دوائر انتخابيّة ذات عضو واحد، حيث يتنافس المرشّحون وفقًا لنظام الفوز للأكثر أصواتًا، ويخدمون لخمس سنواتٍ، أو حتّى يتمّ حلّ المجلس.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	ثنائيّ المجلس	يضمّ مجلس الشّعب، أو الهيئة التّشريعيّة الدّنيا، ٥٤٣ مقعدًا، منها ٧٩ مخصّصة "لمرشّحي الطّبقات الاجتماعيّة المرتقبين" و٤١ "لمرشّحي القبائل المرتقبين". عام ١٩٩٩، طُرح مشروع قرار لتخصيص ثلث المقاعد في مجلس الشّعب للنّساء، لكن لم يتمّ التّصديق عليه بعد. أمّا الهيئة التّشريعيّة العليا، أو مجلس الولايات، فتنتخبها الجمعيّات الوطنيّة في كلّ ولاية بطريقةٍ غير مباشرة، وفق نظام الصّوت الفرديّ القابل للتّجيير. فتملك الولايات الخمس والعشرون كلّها، فضلاً عن اثنتين من المقاطعات الاتّحاديّة السّبع، جمعيّاتها الوطنيّة الخاصّة (Vidhan Sabhas)، ممّا يشكّل مجموعًا قدره ٤٠٧٢ دائرة انتخابيّة. لبعض الجمعيّات الوطنيّة مجلسان، ويتراوح حجمها بين ٢٠ و٤٢٥ عضوًا.
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٥٤٣- مجلس الشّعب ٢٣٥-مجلس الولايات	تتّبع الهند نظامًا برلمانيًّا للحكم، وتضمّ مجلسين في هيئتها التّشريعيّة.
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٢٦.٧٪ (المؤتمر الوطني الهندي فقط)	في أيّار/مايو ٢٠٠٤، تسلّم الحكم ائتلافٌ من ١٢ حزبًا بقيادة المؤتمر الوطني الهنديّ، يُعرف بالتحالف التّقدّمي المتّحد، بعد أن أحرز نصرًا ساحقًا على حزب باراتيا جاناتا.
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٤	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٩	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)	نعم	تُلزم الأحزاب بالتّسجيل لدى لجنة الانتخابات، مع الموافقة على بعض الأنظمة.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	أعلنت لجنة الانتخابات الهنديّة، في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٣، ٢ (٣) أنّ: "الانتخابات النّزيهة تتوقّع من المرشّح أن يكشف عن ماضيه، بما في ذلك ما يملكه من أصول..." وتنصّ المادّتان ٣ (٣) و٣ (٤) على الأمر نفسه.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	ينظّم قانون تمثيل الشّعب الانتخابات، لكن ما من تمويلٍ للأحزاب.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	برعاية لجنة الانتخابات.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	برعاية سلطة جباية الضّرائب.

تمويل من الدّولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	كما تنصّ عليه لجنة الانتخابات، تمنح الدّولة أكثر من ١٢٢ ساعة من البثّ على المحطّات التّلفزيونيّة والإذاعيّة الرّسميّة. ويتمّ تخصيصها من خلال الجمع بين حدّ أدنى أساسيّ من السّاعات، وساعاتٍ إضافيّة وفقًا لمجريات الاقتراع في الانتخابات الماضية.
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	عينيّاً	خلال الحملات، تتلقّى الأحزاب وقتًا للتّرويج لبرامجها على المحطّات التّلفزيونيّة والإذاعيّة الرّسميّة – إذاعة كل الهند وتلفزيون "دوردرشان". فبلغ مجموع السّاعات المجّانية المخصّصة حوالى ١٢٢ ساعة، ويتمّ تخصيصها من خلال الجمع بين حدّ أدنى أساسيّ من السّاعات، وساعاتٍ إضافيّة وفقًا لمجريات الاقتراع في الانتخابات الماضية.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	يُطرح اقتراحٌ حاليًا لتمويل الأحزاب سنويًا.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟			نعم		قانون الشّركات الهنديّة (والتّعديلات)، وقانون (تنظيم) المساهمة الاجنبيّة، ١٩٧٦. القسم الرّابع.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟			نعم		
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟			نعم		
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	النّقابات؟	نعم	نعم	قبل العام ١٩٦٩، كانت الفقرة ٢٩٣ من قانون الشّركات الهنديّة تأذن بتقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة. لكن تمّ حظر المساهمات عام ١٩٦٩، فإعادة السّماح بها عام ١٩٨٥. الفقرة ٢٩٣ (أ). المساهمات الأجنبيّة ممنوعة إلا إذا أذنت الحكومة المركزيّة بذلك. قانون المساهمات الأجنبيّة، الفقرة الرّابعة.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	لا	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	قوانين وتعديلات إدارة الانتخابات (١٩٦١).
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	على المرشّحين أن يتوقّفوا أمام حدّ أقصى للإنفاق، يختلف بين الدّوائر الانتخابيّة، ويتراوح عادةً بين ٦٠٠ ألف و١.٥ مليون روبية.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	ما من حدّ على إنفاق الأحزاب.

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	خلال فترة الحملات، يجب على المرشّحين أن يكشفوا عن أسماء المانحين.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	خلال فترة الحملات، يجب على المرشّحين والأحزاب أن يكشفوا عن سائر نفقاتهم.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	

قواعد كشف المعلومات (تابع)		
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	إذا كان المانحون سيُعفون من الضّرائب، فيجب أن تُذكر أسماؤهم في التّقارير الرّسمية الخاصّة بضريبة الدّخل المفروضة على الأحزاب.
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	تُنشر تقارير لجنة الانتخابات، بخلاف تقارير سلطة جباية الضّرائب.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		لجنة الانتخابات الهنديّة.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		تُفرض غرامات على الأحزاب، ويمكن أن يُزجّ بالمسؤولين في السّجون إذا حرّروا تقارير خاطئة.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	تمّ التّقدم بعدّة اقتراحات لتطبيق التّصريح عن الأصول والخصوم.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطني؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	

KENYA

جمهوريّة كينيا

كينيا

الحزب الحاكم: ائتلاف رينبو الوطنيّ
النّظام الانتخابي: الفوز للأكثر أصواتاً
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلس واحد، ٢٢٢ مقعداً
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٢
التمويل العامّ المرصود للحملات: غير موجود
أضخم نفقات الحملة: طاقم الموظّفين والإدارة.

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

رغم أنّ الأحزاب السياسيّة المسجّلة في كينيا تبلغ أربعين حزبًا حاليًّا، إلا أنّ ثلاثة أحزاب سياسيّة فقط تهيمن على السّاحة السياسيّة: ائتلاف رينبو الوطني (NARC)، والاتّحاد الوطني الأفريقي الكيني (KANU)، وحزب فورد الشّعبي. ويتألّف الحزب الحاكم، ائتلاف رينبو الوطني، من حزب الاتّحاد الوطني الكيني (NAK)، والحزب الدّيمقراطي اللّيبيراليّ (LDP). بدوره، يتألّف الاتّحاد الوطني الكيني من خمسة عشر حزبًا صغيرًا، مثل الحزب الدّيمقراطي، وفورد-كينيا، وحزب كينيا الوطني. وقد احتلّ حزب رينبو الوطني الصّدارة في انتخابات العام ٢٠٠٢ الوطنيّة، حيث أحرز نصرًا ساحقًا. أمّا الاتّحاد الوطني الأفريقي الكيني الذي حكم الدّولة لثلاثين سنة، فهو اليوم الحزب المعارض الأساسيّ.

من المميّزات الأساسيّة للأحزاب السياسيّة هي أنّها تجذب أتباعها بناءً على أسس إثنيّة تتماشى مع قادة الأحزاب؛ فقد ظلّ المحلّلون عاجزين عن استخلاص أيّة اختلافات إيديولوجيّة أو سياسيّة بينها. من هنا، يُعزى نصر حزب رينبو الوطني في الانتخابات إلى صورة قيادته التي تمثّل معظم الجماعات الإثنيّة المهيمنة في كينيا.

النّظام الانتخابيّ

تتألّف الدّولة من ٢١٠ دوائر انتخابيّة ذات عضوٍ واحد، تتّبع نظام الفوز للأكثر أصواتًا. وتسمّي الأحزاب الممثّلة في البرلمان الأحادي المجلس اثني عشر عضوًا إضافيًّا، بالتّناسب مع عدد المقاعد التي نالتها.

قوانين تمويل الأحزاب

ما من هيكليّة عمل تنظيميّة تضبط تمويل الأحزاب السياسيّة، أو نفقات الحملات. وقد بذل أعضاء البرلمان والمنظّمات غير الحكوميّة جهودًا لطرح موضوع التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؛ فبلغت هذه الجهود ذروتها في دمج الموضوع ضمن النّقاشات حول الإصلاح الدّستوريّ. وتتّفق الأحزاب السياسيّة المهمّة في الدّولة اليوم على الحاجة إلى التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة. من هنا، ما إن تتمّ الموافقة على الدّستور الجديد، حتّى يصبح من الأرجح اقتراح هيكليّة عمل تنظيميّة جديدة حول أعمال الأحزاب السياسيّة وتمويلها.

يقرّ الرّأي العام إجمالاً، والأحزاب أيضًا، بأنّ شركات الأعمال والأحزاب السياسيّة تتّصل بعلاقاتٍ وثيقة. وقد أصبحت قضايا الفساد تخضع لتدقيقٍ شفّافٍ متزايد، لا سيّما منذ أن ارتبط نجاح حزب رينبو الوطني في انتخابات العام ٢٠٠٢، بشكلٍ واسع، بوعدٍ أساسيّ ينصّ على مراجعة التّدابير المكافحة للفساد في القطاع العام بأكمله.

تحصد قضيّتان قانونيّتان رفيعتا المستوى، اليوم، جزءًا كبيرًا من الاهتمام العام في كينيا، حيث من الممكن أن تؤثّرا على مستقبل قوانين الأحزاب السياسيّة التي تُسنّ في البرلمان. فقد تضمّن تحقيق غولدنبرغ الاستقصاء في شركةٍ يُعتقد أنّها حوّلت أموالاً إلى حسابات مصرفية لأحزاب سياسية مخصصة لنشاطات سياسيّة/إنتخابيّة. كما أدّى انهيار مصرف "يورو" السّنة الماضية إلى سلسلةٍ من التّحقيقات، حول إيداع أموالٍ في الحسابات المصرفيّة المخصّصة لنشاطات الحملات الحزبيّة. فضلاً عن ذلك، أنشئت لجنة للتّحقيق في الصّلات بين حفلات جمع الأموال (هارامبي) – وهي مظهرٌ مهمّ من مظاهر الحملات– والفساد.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من مقابلات أجريت مع ١٣ شخصًا فاعلاً في المجال السياسيّ، يتراوحون بين أعضاء البرلمان الحاليّين، والوزراء الحاليّين، وأعضاء البرلمان السّابقين، والوزراء السّابقين، والمسؤولين الحزبيّين، وأعضاء أمانة السرّ في الائتلاف الحاكم والمعارضة معًا. وقد تضمّن المحاورون أو المجيبون عن الأسئلة رجال سياسة فاعلين خارج نيروبي، على الصّعيد الإقليميّ، فضلاً عن ممثّلين من المناطق الرّيفيّة والمدينيّة. وبينما تمتّع البعض منهم بخبرةٍ واسعة في مجال السياسة، كان البعض الآخر قد انتخب للمرّة الأولى.

الممارسات النموذجيّة للحملات

تمتدّ فترة الحملات الانتخابيّة، كما يحدّدها القانون، لواحدٍ وعشرين يومًا. غير أنّ كافة المشاركين في المقابلات يوافقون على أنّ فترة الحملات الفعليّة تمتدّ لسنةٍ على الأقل، وتتكثّف في الأشهر (السّتة) الأخيرة. يتمّ اختيار المرشّحين خلال عمليّة تسميةٍ محمومة، تبدأ ما إن يتمّ حل البرلمان، وتنتهي مباشرةً قبل بداية فترة الحملات الرّسمية، والمقدّرة بواحدٍ وعشرين يومًا.

مصادر التمويل النموذجيّة

أعلن أحد المشاركين في المقابلات: "لا يمكنك الانخراط في السّلك السياسي بدون أموالك الخاصّة." يتمّ تمويل الحملات التّشريعيّة عادةً بفضل جهود المرشّح، واستخدام المدّخرات الشّخصية، وطلب الدّعم الماليّ من الأصدقاء والأسرة. وتطرّق بضعة مشاركين إلى المرشّحين "المحظوظين": الذين حازوا رعاية "العرّابين" من أجل تمويل حملاتهم.

لم يكن العديد من المشاركين متأكّدين من كيفيّة جمع مراكز الأحزاب للمال. فاستعمال رسوم العضويّة محدودٌ – مع الإشارة إلى أنّ نشاطات جمع الأموال التي تديرها قيادة الأحزاب تدرّ مدخولاً أكبر. كما ذُكر الدّعم الخارجيّ أو الأجنبيّ، بدون التّوغل في الموضوع. وقد وافق المشاركون أيضًا على أنّ المركز الحزبيّ يقرّر إن كان سيقدّم الدّعم الماليّ المحدود إلى المرشّحين المختارين أم لا.

نفقات الحملات النموذجيّة

يخصّص ما قدره ٥٠٪ تقريبًا من موازنات بعض الحملات لمناسبات جمع الأموال، وغيرها من الهبات، كرسوم المدارس والفواتير الطّبيّة. أمّا النّقليات وغيرها من التّكاليف المرتبطة بها التي يتكبّدها مناصرو الحملات، فتشكّل مصدر الإنفاق الثّاني الأهمّ بالنّسبة للحملات الفرديّة، يليها إنتاج موادّ الحملات. يسود اتّفاق عام على أنّ تكاليف الحملات ترتفع في المناطق الرّيفيّة عما هي في المدن. فقد شرح العديد من المشاركين أنّ المدن أصبحت أكثر توجّهًا نحو القضايا، وبالتّالي من غير المتوقّع توزيع قدرٍ كبير من المنشورات. تختلف نفقات الحملات الكبرى بين المراكز الحزبيّة والحملات الفرديّة. فتكاليف حملات المراكز تتجمّع في مناطق تقديم المعلومات (بما في ذلك طباعة الدّعايات، والعروض على الإذاعة والتّلفزيون)، والتّكاليف الإداريّة، والنّقليات. وقد أعلن المشاركون أنّ مفهوم التّطوع غير موجود في كينيا؛ وبالتّالي يجب التّعويض على النّاشطين في الحملات بطريقةٍ ما.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

ساد إجماعٌ قويّ بين المشاركين على أنّ المرشّحين يحتاجون إلى مبالغ طائلة من المال، للمنافسة في الانتخابات. وقد أعلن العديد منهم أنّ الأثرياء فقط يمكن أن يترشّحوا، وأنّ الثّروة والوسائط تحتلّ مركزًا أعلى على ما يبدو من الرّؤيا والمهارات القياديّة. كما تشكّك التّكاليف العالية للانتخابات في استقلاليّة المرشّحين، بما أنّهم يميلون إلى الاتّصال بمانحين أثرياء، يتحكّمون بدورهم بالمرشّح في حال فوزه. بالإضافة إلى ذلك، تميل نفقات الحملات المفرطة إلى تقييد مشاركة النّساء والشّباب في المناصب. من هنا، تدعو الحاجة إلى مقاربة تساوي بين الفرص، في ما يتعلّق بتمويل الأحزاب، وتسائل الأحزاب حول نفقات الانتخابات بطريقةٍ شفّافة.

الإصلاح القانوني والتنظيمي

أجمع المجيبون عن الأسئلة في رأيهم على أنّ التّمويل الحكوميّ للأحزاب هو خيارٌ قابلٌ للتّطبيق، من أجل تنويع مصادر الدخل الحزبيّ. إلى جانب الإصلاح الدّاخليّ للأحزاب، من شأن التّشريع الضّابط للتّمويل الحزبيّ أن يشجّع على المساءلة والشّفافية في إدارة الأموال، وحدود الإنفاق على الحملات. وقد وافق المجيبون بشكلٍ عام على أنّ الأحزاب تواجه عوائق كبيرة في تنظيم الحملات، بسبب معايير الفقر العالية في كينيا، والتوقّعات العالية التي يملكها الجمهور الانتخابيّ عند انتظاره للسّلع والخدمات أثناء الحملات.

التربية المدنية/تثقيف النّاخب

اقترح محاوَرون عدة أنّ برامج التربية المدنية/تثقيف النّاخبين ستساعد المواطنين في توقّع تحرّكات ملموسة تجاه القضايا الصّعبة، عوضًا عن توقّع السّلع والخدمات لقاء أصواتهم. من هنا، يمكن تحسين العمليّة الانتخابيّة، بفضل الإصلاح الدّاخلي للأحزاب، وهيكليّة عمل تنظيميّة جديدة، وتثقيف النّاخب.

معلومات عامّة عن كينيا

KENYA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	الفوز للأكثر أصواتاً	يتضمّن النّظام بعض عناصر التّمثيل النّسبيّ- مع ترشيح ١٢ عضوًا برلمانيًّا يفترض بهم تمثيل مجموعات الأقليّات. لكن تؤول هذه المناصب في الغالب إلى الأشخاص الحزبيّين المفضّلين على حساب غيرهم.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٢٢٢	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٦٣٪ (من المنتخَبين)	ائتلاف رينبو الوطنيّ
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٢	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٧	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)	نعم	تندرج الأحزاب السياسيّة ضمن قانون الشّركات. لكن تتمّ حاليًّا مناقشة قانون للأحزاب السياسيّة.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	يتوجّب على الأحزاب ذلك، بموجب قانون الشّركات، لكن لا يتوجّب ذلك على المسؤولين في الأحزاب.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	ما زال مشروع القانون المتعلّق بتمويل الأحزاب معلّقًا. ينصّ قانون الشّركات على بعض القيود، لكن لا ينطبق أيٌّ منها على الأحزاب بالتّحديد.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	لا جواب	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا جواب	

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	لا	
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	غير متوافر	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	لا	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا				
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا				
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا				
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	تُلزم الأحزاب بعرض البيانات الماليّة السّنوية على أمين سجل الشّركات.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	يجب عرض البيانات الماليّة السّنوية على أمين سجل الشّركات. لكن لم يتم الالتزام بذلك على نطاقٍ واسع، كما لم يتمّ اتّخاذ أيّ تحرّكٍ لزيادة هذا الالتزام.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		نائب عام أمين سجلّ الشّركات
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	لكنّ الأمر لم يخضع للمراقبة الرّسمية.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	يجب أن يعلن الموظّفون الحكوميّون، ومنهم الرّئيس وأعضاء البرلمان، عن أصولهم بموجب قانون أخلاقيّات الموظّفين الحكوميّين.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	نعم	بموجب قانون أخلاقيّات الموظّفين الحكوميّين.
هل من تشريع حول حرية المعلومات؟	نعم	

MACEDONIA

مقدونيا

جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافيّة السّابقة

الحزب الحاكم: الحكومة الائتلافيّة "من أجل مقدونيا – معاً"

النّظام الانتخابي: التّمثيل النّسبي

النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسٍ واحد، ١٢٠ مقعداً

الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٢

التمويل العامّ المرصود للحملات: مباشر، نقداً.

أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات.

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المهرجانات والمناسبات ٤٦٪
أضخم نفقات حملة المرشّح	ما من بياناتٍ
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال التي يجمعها الحزب ٤٠٪
أهم مصادر أموال المرشّحين	ما من بيانات
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الافتقار إلى تنظيم الحزب السياسي ٣٥٪

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

خلال القسم الأكبر من العام ٢٠٠١، جذب النّزاع المسلّح بين قوّات الحكومة المقدونيّة والمقاتلين الألبان الإثنيّين الاهتمام الدّوليّ إلى التّشنّج بين إثنيّات هذه الدّولة المختلفة. لكن بفضل اتّفاق أوهريد الإطاريّ الذي وقّعت عليه الأحزاب السياسيّة الأربعة المهمّة، في ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠١، انخفض مستوى العنف بشكلٍ ملحوظ. في العام ٢٠٠٢، مُني الحزبان الحاكمان بهزيمةٍ ساحقة في الانتخابات البرلمانيّة، وهما المنظّمة الثّوريّة المقدونيّة الدّاخليّة – الحزب الدّيمقراطي للوحدة الوطنيّة المقدونيّة (VMRO-DPMNE) وحزب الألبان الدّيمقراطيّ (DPA)؛ واستبدل كلّ منهما بمنافسه الخاصّ، وهما على التّوالي حزب التّحالف الدّيمقراطيّ الاجتماعيّ المقدونيّ الإثنيّ في مقدونيا (SDSM) ، والاتّحاد الدّيمقراطيّ للتّكامل (DUI).

خلال الانتخابات البرلمانيّة في العام ٢٠٠٢، شكّل التّحالف الدّيمقراطي الاجتماعيّ المقدونيّ ائتلافًا مع الحزب الدّيمقراطيّ اللّيبراليّ (LDP)، إلى جانب عدّة أحزاب لأقليّات إثنيّة أصغر حجمًا (الصّرب والأتراك، والبوسنيّين، والغجر)، فضلاً عن مرشّحٍ مستقلّ واحد. فسُميّ الائتلاف باسم "من أجل مقدونيا – معًا". وفاز بستّين مقعدًا في البرلمان من أصل مائة وعشرين، مع حيازة التّحالف الدّيمقراطيّ الاجتماعيّ المقدونيّ ٤٣ مقعدًا من أصل ستّين.

بقي المحيط السياسيّ في مقدونيا في العام ٢٠٠٣ مستقرًّا بشكلٍ واسع، بالرّغم من اعتداءاتٍ ضدّ مركز الاتّحاد الدّيمقراطيّ للتّكامل، وتهديداتٍ مريبة بشنّ الجيش الوطني الألبانيّ لهجوم آخر، وحوادث عنفٍ متقطّعة بين الإثنيّات، وبيانٍ أخير تلاه رئيس الوزراء السّابق حول الحاجة إلى ترسيم جديد للحدود وفقًا للإثنيّات. بالإضافة إلى ذلك، تواصل الحكومة الائتلافيّة دعمها لتطبيق اتّفاق أوهريد الإطار، إلى جانب إصلاحاتٍ اجتماعيّة، واقتصاديّة، وسياسيّة مهمّة أخرى. بالإجمال، تشير الدّلائل إلى تطبيع سياسيّ في مقدونيا ما بعد النّزاع، وإلى حالةٍ من التّفاؤل الحذر في ما يتعلّق بالعلاقات ما بين الإثنيّات، ومشاكل الأمن في الدّولة.

النظام الانتخابيّ

تملك مقدونيا هيئةً تشريعيّة بمجلسٍ واحد، تضمّ مائة وعشرين مقعدًا.

وقد أدّت التّعديلات على النّظام الانتخابيّ عام ٢٠٠٢ إلى تقسيم الدّولة إلى ستّ دوائر انتخابيّة، تنتخب كلٌّ منها عشرين عضوًا في البرلمان. ويتمّ انتخاب هؤلاء النّواب وفقًا للتّمثيل النّسبيّ، لولايةٍ تبلغ أربع سنواتٍ. تجدر الإشارة إلى أنّ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة جرت عام ٢٠٠٢، ومن المقرّر أن تجري الانتخابات التّالية عام ٢٠٠٦. تعتبر اللوائح الحزبيّة سريّة، فلا تكشف ورقة الاقتراع إلا عن الحزب، ورمزه، وحامل اللائحة الحزبيّة.

القوانين الماليّة للأحزاب

اعتُمد القانون الحاليّ للأحزاب السياسيّة عام ١٩٩٤. لكن لوحظت انتهاكاتٌ عديدة لهذا القانون، مع الإشارة إلى أنّه يتمّ التّشكيك روتينيًّا بفعاليّته. وقد شهدت هذه السّنة (٢٠٠٣) وضع مسودّةٍ بقانونين حول الأحزاب السياسيّة. فصدرت المسودّة الأولى عن وزارة العدل، وتضمّنت قسمًا حول تمويل الأحزاب السياسيّة؛ لكن لم يتم طرحها على البرلمان بعد. فضلاً عن ذلك، اقتُرحت مسوّدة قانون مستقلّة، خاصّة بتمويل الأحزاب السياسيّة. لكن لمّا كان مشروع القانون المستقل الجديد هذا يتعلّق بالتّمويل وحسب، فقد أوصت وزارة العدل بأن تواصل الحكومة بتطبيق تشريعها الأوسع نطاقًا، مع حذف القسم المتعلّق بالأطراف التي تموّل الأحزاب السياسيّة. بعد ذلك، خضع مشروع القانون المستقلّ، المعروف بمشروع قانون زهيرنوفسكي/شابوريخ، للإجراءات البرلمانيّة، واجتاز المرحلة الأولى.

إنّ اللّجنة الرّسمية للانتخابات هي الوكالة المكلّفة بمهام إداريّة متنوّعة، بما فيها الإشراف على السّلوك الانتخابيّ، وإرساء معايير مشتركة في ما يتعلّق بالمواد الانتخابيّة، وتحديد نتائج الانتخابات. غير أنّ موظّفي هذه اللّجنة لا يعملون بدوامٍ كامل. وقد أُنشئت اللّجنة الرّسمية المكافحة للفساد عام ٢٠٠١، كجزءٍ من القانون المكافح للفساد نفسه. يحوي هذا القانون بعض أهمّ البنود الشّرطيّة حول تمويل الأحزاب/الانتخابات، بما في ذلك إلزام الأحزاب بالكشف عن مواردها الماليّة، ومنعها من قبول الهبات النّقدية؛ وتبليغ اللّجنة الرّسميّة للانتخابات عن أيّ نشاطاتٍ مربحة تجريها الأحزاب السياسيّة؛ وحظر استخدام التّمويل الذي تؤمّنه موازنة الدّولة بشكلٍ يفيض عن الحدّ الذي يسمح به القانون؛ وحظر الاستثمارات الجديدة والمدفوعات الاستثنائيّة قبل الانتخابات مباشرةً. غير أنّ اللّجنة تفتقر إلى القدرة اللازمة لتطبيق هذه القوانين كما يجب.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ١٦ مقابلة أُجريت في مقدونيا، بين ٢١ و٢٩ تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٣. ضمّ المحاورون السّتة عشر، أو المجيبون عن الأسئلة، سبعة ممثّلين منتخَبين، وستّة مسؤولين من الأحزاب السياسيّة، وخمسة ممثّلين عن المجتمع المدني، وصحافيًّا واحداً، ومسؤولاً حكوميًّا واحداً. كما ضمّوا عشرة رجال وستّ نساء؛ وفد اثنان منهم من الحزب الحاكم، وثلاثة من الأحزاب المعارضة.

الممارسات النموذجيّة للحملات

ركّزت الحملات في مقدونيا على تحسين صورة الأحزاب، من خلال المهرجانات والدّعايات في الوسائل المرئيّة والمسموعة. فتستغلّ الأحزاب الكبيرة، بشكلٍ واسع، وجود الممثّلين والمغنّين في المناسبات السياسيّة لجذب النّاخبين، مع إحراز نجاحٍ جيّد. فقد علّق أحد المجيبين عن الأسئلة قائلاً: "يفد النّاس بالحافلات من كافة أنحاء مقدونيا للمشاركة في المهرجانات في سكوبجي." أمّا شراء الأصوات، فيتقلّص في مقدونيا بتأثيرٍ من القانون الجديد والحالة السياسيّة المتغيّرة.

مصادر التمويل النموذجيّة

بموجب النّظام الأكثريّ السّابق، كان أعضاء البرلمان مسؤولين، في المقام الأوّل، عن جمع الأموال اللازمة ليتمّ انتخابهم في دوائرهم الفرديّة. أمّا بموجب نظام التّمثيل النّسبيّ الحاليّ، فيعتبَر جمع الأموال عمليّةً أكثر تمركزًا بكثير، فيما لم يعد أعضاء البرلمان مسؤولين عن الحملات التّمويليّة. من مصادر تمويل الأحزاب النّموذجيّة نذكر مصالح شركات الأعمال، والأشخاص الفرديّين، ورسوم العضويّة، والإعانات الماليّة الحكوميّة.

النفقات النموذجيّة

يسود إجماعٌ واسع على أنّه كلّما ازداد إنفاق الأحزاب السياسيّة، ازداد تمويل الحملات في الوسائل التّلفزيونيّة والإذاعيّة. وقد لاحظ العديد من المجيبين عن الأسئلة أنّ التّلفزيون هو الوسيلة الأكثر فعاليّة لبلوغ جمهورٍ

إنتخابيّ أكثر اطّلاعًا، وبالتّالي بدأت الأحزاب الأصغر حجمًا باستخدامه بدورها من أجل نشر رسالتها. وقد أشار العديد من المجيبين إلى أحزابٍ سياسيّة لا تدفع تكاليف الدّعايات في المحطّات التّلفزيونيّة الحكوميّة. كما تحدّث أحد أعضاء مجلس الإذاعة عن حالة شبكة تلفزيونيّة يدين لها حزبٌ سياسيّ بمبالغ ماليّة كبيرة؛ غير أنّ الشّبكة رفضت مناقشة هذا الدّين غير المدفوع علانيّةً، بسبب المحسوبيّة كما هو مفترضٍ.

الفساد

يعتبَر الفساد مشكلةً كبيرة ونظاميّة في مقدونيا. فهو داءٌ ينفذ في قطاعات المجتمع كافةً، ويستوطن السياسة بشكلٍ خاصّ. من هنا، يجمع المواطنون على أنّ الفساد السياسيّ متفشٍّ، وقوانين تمويل الأحزاب مهملة، وفرض القوانين نفسه غير موجود. كما اعترف العديد من المجيبين بالدّور السّلبي الذي تؤدّيه شركات الأعمال في السياسة: فتميل شركات الأعمال التي تستثمر في الأحزاب السياسيّة إلى توقّع خدماتٍ منها في المقابل.

رغم ذلك، انتاب المجيبين عن الأسئلة شعورٌ إيجابيّ بشكلٍ عام، بخصوص تقليص مستوى الفساد في انتخابات عام ٢٠٠٢، ونتيجتها الإجماليّة. فقد وُصفت هذه الانتخابات مرّات عدة بأنّها الأفضل في تاريخ مقدونيا الحديث. وذكر أكثر من مشاركٍ واحد أنّ عمل المنظّمات غير الدّولية كان مفيدًا جدًّا، لا سيّما في ما يتعلّق بمراقبة الانتخابات. وحين طُرح سؤالٌ عن شراء الأصوات، تحدّث كلّ المشاركين تقريبًا عن واقع هذه الظّاهرة في الماضي، لكنّهم أشاروا أيضًا إلى انخفاضٍ ملحوظ فيها خلال انتخابات العام ٢٠٠٢.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

يجب تطبيق إصلاحات الأحزاب الدّاخليّة كي يملك أعضاء الحزب الأصغر سنًّا فرصًا أكبر للتّرويج لأنفسهم. في الوقت الحاليّ، يبدو أنّ طبقةً قياديّة في الأحزاب السياسيّة تعرقل المسيرة المهنيّة لمن يطمح إلى منصبٍ أعلى. فيتقايض الوزراء المناصب، كي تظهر الوجوه نفسها في وظائف مختلفة.

ينبغي على عمليّة تعزيز الحزب، داخليًّا، أن تركّز على اللامبالاة التي تبديها الأحزاب تجاه القوانين التي تحدّ من نوع الهبات الممكن تلقّيها؛ كما عليها أن تركّز كذلك على الرّأي العام ومفاده أنّ الأحزاب أسيرة كبار المساهمين من شركات الأعمال. يمكن أن تساعد تدابير الشّفافية في طمأنة الجمهور الانتخابيّ إلى أنّ المنافسة السياسيّة، لا سيّما في ما يتعلّق بالحملات، هي منافسة صريحة، تستند إلى القضيّة. تحاول بعض المنظّمات غير الحكوميّة حاليًّا أن تنشر معلوماتٍ متعلّقة بأصولها في الصّحف اليوميّة؛ بالتّالي، يمكن للأحزاب السّياسيّة أن تحذو حذوها.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

شعر المشاركون أنّ مشروع قانون زهيرنوفسكي/شابوريخ، المناقَش سابقًا، هو خطوةٌ مهمّة في طريق الإصلاحات القانونيّة الصّحيحة؛ غير أنّ البعض اعتقد أنّه من الضّروريّ تضمين عناصر أساسيّة أخرى في هذا المشروع. كما ينبغي توسيع التّدابير التي ينصّ عليها هذا المشروع بخصوص التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة، من أجل تحديث الحدود المفروضة على الهبات الوافدة من مصادر معيّنة، وتضييق شروط الإبلاغ، والتّعريف أكثر بكيفيّة إنفاق أموال العامّة.

شعرت أكثريّة المشاركين بضرورة إنشاء وكالة خاصّة في البلد، يوكل إليها تطبيق قوانين تمويل الحملات/الأحزاب على الصّعيد المدني والجنائيّ؛ وهي إمّا اللّجنة الرّسميّة للانتخابات وإمّا لجنة مكافحة الفساد. يمكن أن تشترك مجموعات متنوّعة من المجموعات والوكالات في المراقبة الفعّالة، كالإعلام، والمنظّمات غير الحكوميّة، ومجموعات الرّصد العامّة بشكلٍ خاصّ.

معلومات عامّة عن مقدونيا

MACEDONIA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التّمثيل النّسبي	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٢٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٦٠٪	الائتلاف الحاكم هو "من أجل مقدونيا-معًا"، وفيه الاتّحاد الاجتماعي الدّيمقراطي في مقدونيا، كالحزب الأقوى في الائتلاف.
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٢	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٦	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)	نعم	قانون حول الأحزاب السياسيّة (جريدة مقدونيا الرّسمية، رقم ٩٤/٤١)
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	نعم، على الأحزاب أن تفعل ذلك. (قانون الأحزاب السياسيّة، المادّة ٩).
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	تعمل مقدونيا على وضع قانون لتمويل الأحزاب السياسيّة. تمّ وضع مسوّدة القانون، ساهمت فيها مساهمةً ناشطة المؤسّسة الوقفيّة الدّوليّة للأنظمة الانتخابيّة (IFES). رغم ذلك لم تتمّ الموافقة على هذه المسوّدة.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	القانون حول الأحزاب السياسيّة، المادة ٢٩: "توزّع الأموال المخصّصة لنشاط الأحزاب السياسيّة في موازنة جمهوريّة مقدونيا، والبالغة ٣٠٪، بالتّساوي بين الأحزاب السياسية التي فازت بـ٣٪ من الأصوات في الانتخابات الأخيرة، فيما تُخصّص السّبعون بالمائة المتبقيّة للأحزاب السياسيّة التي انتُخب مرشّحوها كممثّلين في الجمعيّة التّشريعيّة لجمهوريّة مقدونيا، وفقًا لعدد ممثّليها."
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقداً	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	لا تغطّي الدّورات غير الانتخابيّة، رغم أنّ الموازنة الجديدة تقترح تخصيص ٢٠ ن.ر.خ.ز. (أي ٠.٢٧ دولار أميركيّ) مقابل كلّ صوتٍ يُدلى به في الانتخابات الأخيرة.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	وفقًا للمصدر بالنّسبة للأحزاب. لا ينطبق الأمر على المرشّحين.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح (تابع)					
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	لا	النّقابات؟	لا	ينصّ قانون الأحزاب السياسيّة، المادّة ٢٨، على أنّ الأحزاب لا يمكنها تلقّي التمويل من "الحكومات، والمؤسّسات الدّوليّة، والهيئات، ومنظّمات الدّول الأجنبيّة وأشخاص أجانب آخرين؛ والهيئات الرّسمية، والهيئات المحكومة ذاتيًّا، باستثناء الأموال المخصّصة لذلك في موازنة جمهوريّة مقدونيا؛ والشّركات التي يملكها المجتمع والدّولة، بما في ذلك تلك التي بدأت بعمليّة الخصخصة".
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	لا	المصادر الأجنبيّة؟	لا	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	غير متّبعة عند التّطبيق.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	من غير الواضح إن كانت الدّعاية التّلفزيونيّة مدفوعة أو تموّلها الدّولة. رغم ذلك، يضع مجلس البثّ حدًّا معيّنًا (المادّة ٥١، قانون انتخاب أعضاء البرلمان).
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	نعم	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	قانون الأحزاب السياسيّة، المادّة ٣١.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	قانون الأحزاب السياسيّة، المادّة ٣١.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	غير متّبعة عند التّطبيق.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	ما من تفصيل في المادّة ٣١ يقترح خلاف ذلك.
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	قانون الأحزاب السياسيّة، المادّة ٣١.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		لجنة الانتخابات الرّسمية.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		غرامة من راتب واحد إلى عشرين (قانون الأحزاب السياسيّة، المادّة ٣٤).

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	تقدّم الحكومة التّمويل للأحزاب السياسيّة. (قانون الأحزاب السياسيّة، المادة ٢٩).
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	لا يحدّد التّشريع ضرورة ذلك، وبالتّالي يفترض أنّ المسؤولين غير ملزمين بالتّصريح عن أصولهم.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطني؟	نعم	تحتوي المادّة ٦ من قانون انتخاب أعضاء البرلمان تشريعًا يشكّل تضارب مصالح.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	نعم، تنصّ المادّة ١٦ من الدّستور على ما يلي: "تُضمن حريّة المعتقد الخاصّ، والضّمير، والفكر، والتّعبير العام عن الأفكار. وتُضمن حريّة التّعبير، والخطابات العامة، والمعلومات العامّة، وإنشاء مؤسّسات المعلومات العامّة. ويضمن حقّ الوصول الحرّ إلى المعلومات، وحريّة تلقّي المعلومات وإرسالها. ويضمن حقّ الرّد عبر وسائل الإعلام. ويضمن حقّ حماية مصدر المعلومات في وسائل الإعلام. تُحظّر الرّقابة."

MALAWI

جمهوريّة ملاوي

ملاوي

الحزب الحاكم: حزب لقاء ملاوي (MCP)
النّظام الانتخابي: الفوز للأكثر أصواتاً
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلس واحد، ١٩٣ مقعداً
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٤
التمويل العامّ المرصود للحملات: مباشر، نقداً، طبقاً للتّمثيل البرلمانيّ.
أضخم نفقات الحملة: السّفر

نظرة سريعة إلى المسح

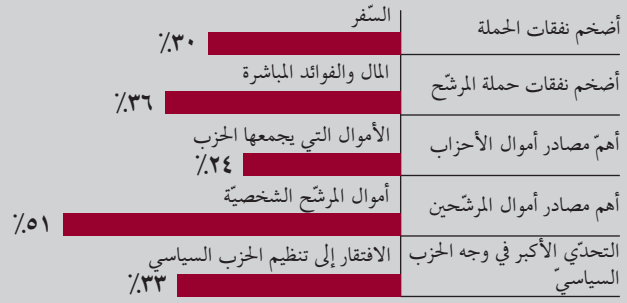

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

طيلة ثلاثين عامًا بعد نيل ملاوي استقلالها عام ١٩٦٤، بقيت هذه الدّولة دولة الحزب الواحد، يحكمها الرّئيس د. هاستنغز باندا، وحزب لقاء ملاوي، حكمًا يستمرّ مدى العمر. لكن في العام ١٩٩٤، أجرت ملاوي انتخاباتها المتعدّدة الأحزاب الأولى، بموجب دستورٍ جديد. شاركت في الانتخابات ثلاثة أحزاب سياسيّة مهمّة: الجبهة الدّيمقراطيّة المتّحدة، وحزب لقاء ملاوي، والاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة. في تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٣، ارتبطت الجبهة الدّيمقراطيّة المتّحدة بالاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة، بموجب حلف حاكم غير قائمٍ على أسسٍ متينة، مع الإشارة إلى أنّ قائد الاتّحاد قد عُيّن نائبًا ثانيًا للرّئيس. ورغم إنشاء هذا الحلف، إلا أنّ درجة الارتياب بين الأحزاب بقيت كبيرة؛ فساد اعتقادٌ أنّ الجبهة الدّيمقراطيّة المتّحدة تصل إلى التّمويل الحكوميّ بطريقة غير عادلة، وتستفيد من تحيّز الإعلام لها.

تميل الأحزاب السياسيّة في ملاوي إلى الانقسام بموجب معايير جغرافيّة ودينيّة. فركّزت الجبهة الدّيمقراطيّة المتّحدة دعمها على المناطق الجنوبيّة الشّرقيّة، حيث يقطن عددٌ كبير من السكّان. أمّا شعبيّة الاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة، فتتركّز في المدن الشّماليّة – لكن في انتخابات أيّار/مايو ٢٠٠٤، لم يتمكّن الاتّحاد من الحصول إلا على ستّة مقاعد. من جهته، يتمركز معقل حزب لقاء ملاوي في دائرة ملاوي المركزيّة، إلى جانب مجموعة أصغر من الأتباع في المنطقة الشّماليّة. في الأشهر المؤدّية إلى أيّار/مايو ٢٠٠٤، تشكّلت عدّة أحزاب سياسيّة جديدة وأصغر حجمًا، فيما بدأت الكبيرة منها بالتّفكك، نتيجة للاستياء في صفوف رجال السياسة الرّاسخين.

عجزت الجبهة الدّيمقراطيّة المتّحدة عن المحافظة على أكثريّتها عام ٢٠٠٤؛ ومع ذلك، تمّ انتخاب مرشّحها الرّئاسيّ، د. بينغو وا موثاريكا. حصلت الجبهة على أكثريّة مائة وثلاثة مقاعد في البرلمان، حتّى انتخابات أيّار/مايو الرّئاسيّة والبرلمانيّة. كان حزب لقاء الكونغرس الحزبَ المعارض الذي حظي بأكثريّة المقاعد؛ كما تمتّع الاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة، والاتّحاد الدّيمقراطيّ الوطنيّ بتمثيلٍ في البرلمان أيضًا.

النّظام الانتخابيّ

في ملاوي برلمانٌ أحاديّ المجلس، يضمّ ١٩٣ مقعدًا. تبلغ مدّة ولاية الأعضاء خمس سنوات، وهم يُنتخبون من دوائر انتخابيّة ذات مقعدٍ واحد، في نظام تمثيلٍ نسبيّ مختلط، يفوز فيه من يحوز عدد الأصوات الأكبر. جرت

الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة في أيّار/مايو ٢٠٠٤، ويفترض إجراء الانتخابات المقبلة عام ٢٠٠٩.

يُنتخب الرّئيس ونائب الرّئيس عبر تصويتٍ مشترك، لولايةٍ تبلغ خمس سنواتٍ. ولا يسمح الدّستور للرّئيس بتولّي منصبه لأكثر من ولايتين. كان الرّئيس السّابق، مولوزي، الذي خدم من ١٩٩٤ إلى ٢٠٠٤، قد فشل، بموجب فارقٍ ضئيل، في تعديل الدّستور بشكلٍ يمكّنه الاستمرار في تولّي منصب الرّئاسة. كما تمّ رفض مشروع قانون لاحق، يقترح ثلاث ولاياتٍ للرّئيس الواحد. ويقال إنّ الرّئيس الحاليّ موثاريكا قد وقع عليه الاختيار شخصيًّا من قبل مولوزي.

قوانين تمويل الأحزاب

في دستور ملاوي عدّة بنودٍ شرطيّة تتطرّق إلى تمويل الأحزاب السياسيّة. يتوفّر التّمويل الحكوميّ للأحزاب بالتّوافق مع قوّتها العدديّة في البرلمان، كما يتمّ تمويل أيّ حزبٍ يتلقى عُشر التّصويت الوطني على الأقل. يشترط أن يكشف الرّئيس، وأعضاء مجلس الوزارة، وأعضاء البرلمان، وغيرهم من كبار المسؤولين الوطنيّين عن أصولهم وخصومهم، فضلاً عن الأصول والخصوم الخاصّة بأزواجهم/زوجاتهنّ. يمكن للأحزاب أن تقبل الأموال من أيّ مصدر، وما من حظرٍ قانونيّ ضدّ شركات الأعمال التي يملكها الحزب. لكن تُلزم الأحزاب، نظريًّا، بإعداد التّقارير حول كيفيّة استعمال الأموال، رغم أنّ هذا نادرًا ما يحدث.

لا تملك ملاوي قوانين ماليّة خاصّة بالأحزاب السياسيّة باستثناء تلك الواردة في بنودها الشّرطيّة الدّستوريّة. يشكّل التّمويل الحزبيّ همًّا كبيرًا بالنّسبة للأحزاب السياسيّة والمرشّحين، غير أنّ المسألة لا تلقى اهتمامًا كبيرًا من الجمهور العام، ولا تتمّ مناقشتها على نطاقٍ واسع.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ٢١ مقابلة أُجريت في ملاوي، بين ٢٥ حزيران/يونيو و٢ تمّوز/يوليو ٢٠٠٣. ضمّ هؤلاء المحاورون، أو المجيبون عن الأسئلة، تسعة مسؤولين منتخَبين، وسبعة مسؤولين من الأحزاب السياسيّة (بمن فيهم نوّاب منتخَبين)، وخمسة ممثّلين عن المجتمع المدني، وأربعة مسؤولي انتخابات، وصحافيًّا واحداً. كما ضمّوا سبعة عشر رجلاً وأربع نساء؛ وفد أربعة منهم من الحزب الحاكم، وثمانية من الأحزاب المعارضة.

الممارسات النموذجيّة للحملات

تمتدّ فترة الحملات قانونيًّا لشهرين، رغم أنّ أغلب المجيبين عن الأسئلة أفادوا بأنّ الحملات تميل إلى الانطلاق قبل سنةٍ من بدء الانتخابات على الأقل، وأنّ وتيرتها تشتدّ قبل حوالى ستّة أشهر من يوم الاقتراع. من هذا المنطلق، كلّما توفّرت الموارد بين يدي المرشّح والحزب، أبكر هذا المرشّح أو الحزب في تنظيم حملته. يكثر المرشّحون عادةً من السّفر إلى دوائرهم الانتخابيّة؛ وقد أشار العديد من المحاورين إلى أنّ النّاخبين يطلبون أشكالاً متنوّعة من المساعدة، بدءًا ببناء ملاعب كرة القدم في المدارس، مرورًا بمشاريع تنمية الجماعة، وانتهاءً بالمساعدة في تكاليف الجنازة. وادّعى المحاورون أنّ الجبهة الدّيمقراطيّة المتّحدة باشرت بعادة منح الهدايا السّخيّة خلال الحملات، ممّا أوجد توقّعاتٍ لدى النّاخبين، بات من واجب كلّ من يسعى إلى الدّعم السياسيّ اليوم أن يفي بها.

مصادر التمويل النموذجيّة

تعتمد الحملات، بالدّرجة الأولى، على موارد المرشّحين الشّخصيّة. في الواقع، أفاد معظم من أدلى بهذه المعلومات أنّ التّرشح لمنصبٍ يكاد يكون مستحيلاً، إذا لم يكن المرشّح ثريًّا، أو على الأقل يعتبر ثريًّا. أمّا الاستعمال غير الجائز للموارد العامّة، مثل السيارات، والوقود، والإعلام الرّسمي، فيشكّل موردًا غير مباشر آخر للتّمويل، لا سيّما لمرشّحي الحزب الحاكم. بالإضافة إلى ذلك، يقوم المرشّحون بالاقتراض من أجل تمويل الحملات، ممّا يغرقهم في ديونٍ ضخمة عند نهاية الانتخابات. وقد لاقى الإنفاق الهائل للموارد الشّخصية على الحملات تشجيعًا، نتيجة الملاحظة أنّ بعض المرشّحين قد أصبح فجأةً ثريًّا للغاية، بعد الفوز بمنصبه. لعلّ الانطباع بأنّ النّوّاب يجنون مالاً طائلاً يساهم في تخلّي عددٍ كبير من الأكاديميّين والمحترفين الآخرين عن مسيراتهم المهنيّة، والتّرشح لمنصب، بعد أن كان المتنافسون على المقاعد البرلمانيّة يتألّفون، في السّابق، ممّن لا يشغل وظيفةً رسميةً وحسب.

تضمّ مصادر المال الأخرى التّمويلَ الذي يتلقّاه الحزب من موازنة الدّولة، ورسوم العضويّة (رغم أنّ هذه الأخيرة لا تُحصّل عادةً، وبالتّالي

تصل إلى الحدّ الأدنى) فضلاً عن هبات الأفراد. وتقيم الأحزاب مرارًا مناسبات اجتماعيّة لجمع الأموال. تشكّل الهبات من شركات الأعمال المصدرَ الأصغر للأموال، ويصعب على أحزاب المعارضة بشكلٍ خاصّ أن تحصل على تمويلٍ منها.

التفقات التموذجيّة

لعلّ أكثر ما تنفق عليه الحملات هو النّقل، لا سيّما في المناطق الرّيفيّة، حيث يصعب الوصول إلى النّاخبين. أمّا ثاني أعلى تكلفة في موازنة الحملات، فهي منح الهدايا، أو النّشرات المجّانية، إلى النّاخبين. بطبيعة الحال، يعتقد بعض من أجاب عن الأسئلة أنّ المال المنفق على النّشرات المجانية يفوق ذلك المخصّص للنّقليات. أمّا أقل فئة تستفيد من النّفقات، فهي المواد ورسوم المنشورات الانتخابيّة، بما أنّ الأحزاب تساعد المرشّحين عادةً في دفع هذه الرّسوم.

الفساد

مع افتقار الأحزاب السياسيّة للموارد اللازمة، وارتفاع كلفة الحملات، يشعر المحاوَرون أنّ الدّوافع للفساد تتزايد. كما أنّ انعدام حدود الإنفاق، والتّنظيمات حول الهبات، تؤجّج الفساد أيضًا. وقد أشار العديد منهم إلى أنّ الحزب الحاكم قد استفاد من التّمويل الحكوميّ، بينما لم تتمتّع أحزاب المعارضة بالقوّة السياسيّة اللازمة لتجنّب ذلك أو منعه. على العموم، لا يخضع الفساد لا للمراقبة ولا للعقوبة.

يعتبر التّلاعب بالأصوات مشكلة أيضًا، مع شراء الأحزاب و/أو المرشّحين، على حدّ ما يقال، شهادات تسجيل الانتخاب، لمنع الأفراد من الانتخاب. لكن لم يتمّ إثبات حالات شراء الأصوات مرّةً، وقد اختلفت آراء المحاوَرين بين من يعتقد أنّ تقديم الهدايا للنّاخبين هو نوعٌ من شراء الأصوات، ومن يخالفه الرّأي. غير أنّ العديد منهم اعتبروا أنّ توفير الطّعام والهدايا للنّاخبين (وهي طريقة يعتمدها الحزب الحاكم في الغالب) أمثلةٌ أخرى عن الفساد.

بات تنظيم الحملات غاليًا جدًّا، بسبب توقّعات النّاخبين بتلقّي المساهمات الماليّة أو غيرها مقابل الدّعم السياسيّ، إلى جانب تزايد مستوى الفقر عبر البلاد. كما أنّ الاجتماع بالنّاخبين الرّيفيّين، في الأماكن التي يصعب الوصول إليها، يتطلّب أموالاً هائلة لتغطية النّقليات. وكان من المعروف عمومًا أنّ أصحاب المناصب يتكبّدون تكاليف حملاتٍ أكبر من المرشّحين الجدد.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

قد يتحسّن المناخ السياسيّ الإجماليّ في ملاوي، إذا أعادت الأحزاب تنظيم نفسها حول قضايا وإيديولوجيّات، بالتّعارض مع الشّخصيات. يختار النّاخبون حاليًّا القائد المفضّل بالنّسبة إليهم، بدون فهمٍ عميق لكيفيّة تأثير ذلك على السياسة. ينبغي على الأحزاب أن تطوّر قدراتها على توضيح رسائل تتعلّق بحلول المشاكل، عوضًا عن المشاركة في مباراياتٍ حول الشّعبيّة.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

صحيحٌ أنّ البند الشّرطيّ الدّستوريّ للتمويل العامّ المرصود للحملات هو إحدى نقاط القوّة الأساسيّة في ملاوي، من حيث تمويل الأحزاب السياسيّة، إلا أنّه لا يحلّ مشكلة الوصول غير المتساوي إلى الأموال الخاصّة، ولا الاعتماد المبالَغ عليها سعيًا لتحقيق المكاسب السياسيّة. وما من مصادر ممنوعة لجمع الأموال، ممّا يسهّل على المانحين التلاعب بالأحزاب، ويؤجّج الفساد. في ظلّ غياب المراقبة، يتمكّن الحزب الحاكم من التّلاعب بموارد الحكومة وأموالها، دعمًا لنشاطاته. فتجاهد أحزاب المعارضة من أجل التّنافس، بالنّظر إلى هذا الخلل في التّوازن. من هنا، تدعو الحاجة إلى الإصلاح القانونيّ والتّنظيميّ من أجل التّخطيط للتّمويل المناسب وإجراءات التّبليغ عن الشّكاوى. كما ينبغي أن تترافق أيّة زيادة في التّمويل الحكوميّ مع إدارة ماليّة وأنظمة مراقبة أقوى.

التربية المدنية/تثقيف الناخب

شعر المحاوَرون جميعهم أنّ تثقيف النّاخبين المدنيّ سيساعد في خفض تكاليف الحملات، ويرفع من مستوى النّقاش، من خلال مساعدتهم على توقّع حلول سياسيّة من الأحزاب، عوضًا عن منشوراتٍ مجّانية مقابل دعمهم.

معلومات عامّة عن ملاوي

MALAWI BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	الفوز للأكثر أصواتاً	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٩٣	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٣٠٪	حزب لقاء ملاوي بدءًا من أيّار/مايو ٢٠٠٤، لكن بعد الانتخابات، انضمّ نوّاب مستقلون كثر إلى الأحزاب.
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٤	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٩	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)	نعم	يشترط من الأحزاب السياسيّة أن تتسجّل بموجب قانون تسجيل الأحزاب السياسيّة.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	لا يُلزم أعضاء الأحزاب بالإعلان عن أصولهم؛ إلا في حال تقلّدوا مناصب محدّدة في القسم ٨٨ (٣) و٢١٣ من الدّستور: أي رئيس مجلس الوزارة والوزراء، وأعضاء الجمعيّة الوطنيّة، وغيرهم من كبار المسؤولين الحكوميّين.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	يتطرّق القسم ٤٠ (٢) من الدّستور إلى تمويل الأحزاب السياسيّة، فينص على ما يلي: "خلال ولاية أيّ برلمان، توفّر الدّولة الأموال بشكل يضمن أنّ أيّ حزبٍ سياسيّ أمّن أكثر من عشر التّصويت الوطني في الانتخابات داخل البرلمان، يملك ما يكفي من الأموال لمتابعة تمثيل جمهوره الانتخابيّ."
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	لا يحدّد قانون تمويل الأحزاب السياسيّة الأهداف المحتملة بشأن تمويل الحكومة للأحزاب السياسيّة.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	تواصل الأحزاب السياسيّة الممثّلة في المجلس تلقّيها للأموال خلال الفترات الانتخابيّة وغير الانتخابيّة. لا يمكن أن تخسر التّمويل إلا إذا لم تعد ممثّلة في المجلس.

تمويل من الدّولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقداً	تتلقّى الأحزاب السياسيّة الممثّلة في المجلس تمويلاً فصليًّا (مالاً) بالتّناسب مع قوّتها العدديّة في البرلمان.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	تواصل الأحزاب السياسيّة الممثّلة في المجلس تلقّيها التّمويل في الفترات الانتخابيّة وغير الانتخابيّة. لا يمكن أن تخسر التّمويل إلا إذا لم تعد ممثّلة في المجلس.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	نعم	

القيود على المنح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟				لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟				لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟				لا	
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	النّقابات؟	نعم	نعم	ما من قانونٍ يمنع الأحزاب من طلب التّمويل من أيّ مصدر. من هنا، يمكن للأحزاب أن تحصل على التّمويل من أيّة جهة. يمكن للأحزاب أن تملك شركات الأعمال. فيبدو أنّه ما من قانونٍ يمنعها من ذلك.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	ما من مادّةٍ في الدّستور تضع، صراحةً، حدًّا للإنفاق في أيّة فترة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	يُرسَل تمويل الأحزاب السياسيّة عبر الجمعيّة الوطنيّة، ولا يتمّ الإعلان عنه. لكن يمكن للأحزاب أن تُعلم أعضاءها بخصوص الحصص التي حصلت عليها، إذا رغبت في ذلك.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	لا	ما من قانونٍ ينصّ على ضرورة الكشف عن الإنفاق.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا	أنظر أعلاه.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	أنظر أعلاه.
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	أنظر أعلاه.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	ليست التّدقيقات السّنويّة في حسابات الأحزاب السياسيّة مطلوبة، رغم أنّه يمكن تنفيذها إذا نصّت المصلحة العامة على ذلك.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		ما من وكالةٍ معيّنة أوكلت إليها مراقبة قوانين تمويل الأحزاب السياسيّة. لكن تعتبر الأحزاب السياسيّة حرّة في السّعي إلى إنصاف المحكمة إذا لم تتلقّ الأموال لسببٍ أو لآخر.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		ستعالج المحاكم أيّ خرقٍ مزعوم في القوانين الماليّة للحملات، إذا طلب شخصٌ ما تدخّلها.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	يمنع القسم ١٩٣ (٤) من الدّستور استعمال الموارد العامة للحملات، وهو ينصّ على ما يلي: "لا يحقّ لأيّ حكومة أو حزب سياسيّ إرغام أيّ موظّف حكوميّ، يتصرّف بحكم وظيفته، على نشر الموارد، سواء كانت ماليّة، أو ماديّة، أو بشريّة، بهدف تعزيز أيّ حزب سياسيّ أو أيّ عضو في حزبٍ سياسيّ أو مجموعة مصلحة، أو إضعافه، كما لا يحقّ لهذا الموظّف الحكوميّ الذي يتصرّف بحكم وظيفته أن يتسبّب بهذا النّشر، إلا في حال نصّ الدّستور أو مرسومٌ برلمانيّ على ذلك، بما يتماسك مع البنود الشّرطيّة للفقرة الفرعيّة (١)."
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	تفرض الفقرة ٢١٣ من الدّستور أن يصرّح المسؤولون الحكوميّون على المستوى الوطني عن أصولهم. حتّى الآن، وحدهم الرّئيس، ونائب الرّئيس، والوزراء، وأعضاء البرلمان، كشفوا عن أصولهم.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريعٍ خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	نعم	الفقرة (٦١) (١) و(٨٨) (١) من الدّستور كمثال.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	ينصّ القسم ٣٧ من الدّستور على حريّة المعلومات كما يلي: "بموجب أيّ قانونٍ برلمانيّ، يحقّ لكلّ شخص الوصول إلى كافة المعلومات التي تحتفظ بها الدّولة أو أيّ هيئة من هيئاتها، على أيّ صعيدٍ حكوميّ، طالما أنّه يطلب هذه المعلومات لممارسة حقوقه."

MOZAMBIQUE

موزمبيق

جمهوريّة الموزمبيق

الحزب الحاكم: الجبهة لتحرير الموزامبيق
النّظام الانتخابي: التّمثيل النّسبيّ
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسٍ واحد، ٢٥٠ مقعداً
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٤
التمويل العامّ المرصود للحملات: مباشر، نقداً.
أضخم نفقات الحملة: السّفر

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	السّفر، وطاقم العمل والتجمّعات، والمناسبات (ثلاث إجابات من أصل المقابلات الإحدى عشرة) ٪٣٣
أضخم نفقات حملة المرشّح	ما من بيانات
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	التّمويل الحكومي ٪٣٩
المصدر الأكبر لأموال المرشّح	التّمويل الحكوميّ (وردت ثلاث إجابات على هذا النّحو فقط) ٪٦٧
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	المجتمع المدني ٪٣٠

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

انتقلت الموزمبيق من دولةٍ ماركسيّة ذات حزبٍ واحد، إلى ديمقراطيّة متعدّدة الأحزاب، مع مراجعة دستورها عام ١٩٩٠. بعد سنتين، أنهى اتّفاقُ السّلام الذي وُقّع عام ١٩٩٢، ١٧ سنة من الحرب الأهليّة. يتواجد حاليًّا أكثر من ٢٠ حزبًا سياسيًّا معترفًا به، رغم أنّ الأحزاب الممثّلة في البرلمان لا تتجاوز الجبهة لتحرير الموزمبيق، والمقاومة الموزمبيقيّة الوطنيّة، وائتلافاً من ثلاثة أحزاب أصغر حجمًا (الاتّحاد الدّيمقراطي). خضعت البلاد لحكم أكثريّة من الجبهة لتحرير الموزمبيق، منذ الاستقلال عام ١٩٧٥ (بما في ذلك ١٩ سنة من حكم الحزب الواحد). أمّا المقاومة الوطنيّة الموزمبيقيّة التي كانت تضمّ الزّعماء الأساسيّين أثناء الحرب الأهليّة، فقد تحوّلت منذ ذلك الحين من حركة ميليشيات إلى منظّمة سياسيّة تعمل بصفتها حزب المعارضة الأساسيّ. تجدر الإشارة أيضًا إلى خمسة عشر حزبًا آخر خارج البرلمان.

يتألّف البرلمان الحاليّ من ٢٥٠ نائبًا يمثّلون ١١ دائرة انتخابيّة: واحدة في كلّ من المقاطعات العشر، بالإضافة إلى مدينة مابوتو. فازت الجبهة لتحرير الموزمبيق بمائة وستّين مقعدًا في الانتخابات البرلمانيّة عام ٢٠٠٤، فيما حاز الائتلاف المعارض تسعين مقعدًا. ينظر الكثيرون إلى الموزمبيق اليوم على أنّ نظامها السياسي نظامٌ من حزبين، إلى جانب أحزابٍ مهمّشة أصغر حجمًا، خُلّفت خارج دائرة المسار السياسيّ الرّئيسيّ.

النّظام الانتخابيّ

تضمّ الموزمبيق هيئةً تشريعيّة بمجلسٍ واحد، هي الجمعيّة التّشريعيّة للجمهوريّة بـ ٢٥٠ مقعدًا. يُنتخب الأعضاء وفقًا لتصويتٍ شعبيّ، باقتراعٍ سريّ، من أجل ولاية تستمرّ خمس سنوات. أقيمت الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة عام ٢٠٠٤. كما تُنتخب مجالس البلديّات في الانتخابات المحليّة أيضًا التي أقيمت للمرّة الأولى عام ١٩٩٨، أي بعد أربع سنواتٍ على الانتخابات الوطنيّة الدّيمقراطيّة الأولى في البلاد. يتّبع النّظام الانتخابي البرلماني التّمثيل النّسبيّ، مع اعتماد طريقة دونت١، (d'Hondt methodi) فضلاً عن حدٍّ نسبته ٥٪ للتّمثيل.

١ وفقاً لطريقة دونت، أو طريقة المعدّل الأعلى، لا يتمّ توزيع المقاعد باستعمال كوتا أو صيغة معيّنة. عوضاً عن ذلك، تُوزّع على نحوٍ استثنائيّ، واحدًا تلو الآخر. يتمّ تقسيم مجموع الأصوات التي نالها حزبٌ على رقمٍ معيّن، وهو يزيد طالما يفوز الحزب بمقاعد أكثر. مع تزايد قيمة القاسم، يتناقص مجموع الحزب في الدّورات النّاجحة، ممّا يتيح للأحزاب التي لم تحظَ بمجموعٍ كبير في البدء أن تفوز بمقاعد. القاسم في الدّورة الأولى هو ١ (أي لا قيمة له)، ثمّ يتحدّد بعد ذلك بعدد المقاعد المكتسبة زائد ١.

قوانين تمويل الأحزاب

يصف القانون الانتخابيّ كيفيّة تمويل الأحزاب، ويميّز بين أموال الحزب والحملات (ما من قانونٍ مستقلّ حول تمويل الأحزاب). تتلقّى الأحزاب الممثّلة في البرلمان دعم الدّولة الذي يتّخذ شكل تمويلٍ للحزب والحملة على السّواء، فيما تتلقّى الأحزاب التي لا تفوز بمقاعد تمويلاً للحملات عندما يحين موعد الانتخابات فقط. توزّع الدّولة هذه الأموال وفقًا لنسبة الأصوات التي يتلقّاها كلّ حزب. وتقوم اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة بتوزيع التّمويل الحكوميّ للحملات على الأحزاب؛ فيما يحظّر القانون التّمويل الخاصّ المباشر لحملات الأحزاب.

ما من حدودٍ معيّنة للإنفاق الحزبيّ الذي يتيحه القانون. غير أنّ الأحزاب ملزمة بتبرير كيفيّة إنفاقها للتّمويل الحكوميّ من خلال عمليّة تدقيق سنويّة في حساباتها. يحقّ للّجنة الانتخابيّة الوطنيّة، قانونًا، أن تفحص الموازين الخاصّة بحملات الحزب، وغيرها من النّفقات المرتبطة بذلك. في حال تلقّت هذه اللّجنة تفويضًا، يمكنها أن توصي باتّخاذ إجراءاتٍ تأديبيّة ضدّ حزبٍ ما، مع الإشارة إلى أنّها لم تقدم على ذلك مرّةً حتّى اليوم.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ١٧ مقابلة أُجريت في الموزمبيق، من ١١ إلى ١٦ تمّوز/يوليو ٢٠٠٣. ضمّ هؤلاء المحاورون، أو المجيبون السّبعة عشر، أربعة مسؤولين منتخبين، وثلاثة عشر مسؤولاً من الأحزاب السياسيّة. كانوا جميعًا من الذّكور. وفد اثنان منهما من الحزب الحاكم، وأربعة من الأحزاب المعارضة (الأحزاب غير الحاكمة الممثّلة في البرلمان). أوضح بعضهم أنّه فيما يعتبر إصلاح القانون الانتخابيّ ضروريًّا، إلا أنّ من الصّعب التّطرق إلى المشكلة بصراحة.

الممارسات النموذجيّة للحملات

تمتدّ فترة الحملات الرّسميّة لخمسة وأربعين يومًا بالنّسبة للانتخابات العامّة، وخمسة عشر بالنّسبة لانتخابات البلديّات. على وجه العموم، تلتزم الأحزاب بهذا التّحديد القانونيّ، وهذا ما تؤكّد عليه اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة. لكن لاحظ البعض أنّ الأحزاب التي تستفيد من تمويلٍ جيّد خ لا سيّما الحزب الحاكم- يمكن أن تتكبّد كلفة إطلاق حملاتها قبل موعد البداية الرّسميّ، فيما تُرغم الأحزاب الصّغيرة على الالتزام بالقانون. وقد أكّد معظم المجيبين عن الأسئلة أنّ التّأخيرات التي تعانيها الأحزاب الصّغيرة في الحصول على التّمويل غير عادلة. بالإضافة إلى ذلك، سادت مخاوف بخصوص نقص الأموال المخصّصة لحملات الأحزاب، رغم تسجيل بعض الحالات حيث جاهدت الأحزاب لتوسيع حصصها.

مصادر التمويل النموذجيّة

عمومًا، ترد معظم حملات الأحزاب من تمويلات عامّة/حكوميّة (تعتمد بشكلٍ كبير على أموال المانح)، ومن الموارد الماليّة الشّخصية لقادة الأحزاب؛ فيما ترد المبالغ الأقل قيمةً من مصادر وأعمال أجنبيّة. يشير المحاورون الحزبيّون إلى أنّ الأمين العام للحزب، وغيره من كبار المسؤولين، يقومون بمعظم عمليّة جمع الأموال بأنفسهم. تنسّق الجبهة لتحرير الموزمبيق عمليّة جمع الأموال لتجنّب مقاربة المصادر نفسها مرّاتٍ عديدة.

من خلال المقارنة بين الأحزاب الممثّلة في البرلمان التي تتلقّى تمويلاً طيلة السّنة، وتلك الموجودة خارج البرلمان التي لا تتلقّى التّمويل الحكوميّ إلا أثناء الانتخابات، يُلاحَظ أنّ الأحزاب خارج البرلمان تُقصى من العمليّة الدّيمقراطيّة إلى حدٍّ كبير، ولا يمكنها أن تتكبّد كلفة العمل بين عمليّتين انتخابيّتين.

النفقات النموذجيّة

تتضمّن التّكاليف المهمّة التي تتكبّدها سائر الأحزاب نفقات مراقبي عمليّة الاقتراع (في الموزمبيق حوالى ٨ آلاف مركز اقتراع)، والنّقليات، والاتّصالات، ومصاريف الإقامة والوجبات، ومواد الحملات. غير أنّ تنظيم الحملات في دوائر المقاطعات عمليّةٌ صعبةٌ ومكلفة جدًّا، نظرًا لمساحة الدّولة الكبيرة، والبنى التّحتيّة البسيطة. وبسبب المستوى الكبير من انعدام الثّقة، تفضّل الأحزاب التّواجد داخل كلّ مركز اقتراع، في حين تملك الجبهة لتحرير الموزمبيق، وحدها، القدرة الماليّة لإثبات وجودها بقوّة.

أفادت المقاومة الوطنيّة الموزمبيقيّة، وعددٌ من الأحزاب الأصغر حجمًا التي شاركت في المقابلات، أنّه من الضّروريّ أن يتواجد مراقبون من أحزابٍ متنوّعة في كلّ مركزٍ اقتراعيّ، من أجل محاربة الفساد السياسيّ أثناء التّصويت.

بسبب مساحة البلاد الكبيرة، وبساطة البنى التّحتيّة، أمسى تنظيم الحملات مكلفاً للغاية. فيصعب على الأحزاب السياسيّة الاتّصال بدوائر المقاطعات، كما يتطلّب الأمر موارد ماليّة هائلة. لكن لم يتمّ تقديم أيّة وثيقة رسميّة إلى البرلمان، تشير إلى كيفيّة إنفاق الأحزاب للأموال خلال العمليّة الانتخابيّة. نسجاً على المنوال نفسه، لم يتمّ تحليل أيّ مصدرٍ من مصادر تمويل الأحزاب السياسيّة.

يصعب إلى حد كبير تقدير المبالغ وتخصيص الأموال التي تنفقها الأحزاب أثناء الانتخابات إذ لا تصريح من جانب الأحزاب وبالتالي لا مساءلة في هذا المجال. ولم يتمّ تقديم أيّة وثيقة رسميّة إلى البرلمان، تشير إلى كيفيّة إنفاق الأحزاب للأموال خلال العمليّة الانتخابيّة. وكذلك، لم يتمّ تحليل أيّ مصدرٍ من مصادر تمويل الأحزاب السياسيّة.

الفساد

يعتقد المحاوَرون أنّ الحكومة تفتقد حاليًّا للإرادة السياسيّة، والآليّات اللازمة لمعالجة الإجرام والفساد السياسيّ. تفيد إحدى الملاحظات أنّ الجبهة لتحرير الموزمبيق تستفيد من ارتباطاتٍ مهنيّة خاصّة محليّة وعالميّة (الدّعم الماليّ، والفوائد من خصخصة أصول الدّولة، والسّلع الماديّة، والدّعم اللوجستيّ كالنّقل). وسلّطت أحزاب المعارضة الضّوء أيضًا على ارتباطٍ محتمل بين الصّناعة المصرفيّة وحكومة الجبهة لتحرير الموزمبيق. وذكرت، كأمثلةٍ عن الفساد، تقديم عقود الشّركات مقابل المساهمات في حملات الحزب الحاكم.

ليست عمليّة شراء الأصوات في الموزمبيق صفقةً نقديّة بقدر ما هي عمليّة إقناع، من خلال تقديم هديّة كبقرة أو خروف، أو قمصان قطنيّة، أو لباس السّارنغ الشّعبيّ، أو غيرها من السّلع الماديّة التي تعتبر مهمّة جدًّا في إطار الفقر.

أثار ممثّلو المجتمع المدنيّ قضيّة تكاليف الحملات المرتفعة، بالنّسبة لمعايير الفقر والتّخلّف المتطرّفة في الموزامبيق. تجادل اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة أنّ تكاليف التّقليص ستزيد من مستوى الاحتيال والفساد في العمليّة الانتخابيّة فعليًّا. كانت الآراء متضاربة بين من أجريت معهم المقابلات. فقد اعتبر البعض أنّ النّفقات ضروريّة لتعزيز الدّيمقراطيّة، فيما اعتبر البعض الآخر أنّ التّكاليف العالية للانتخابات في الموزمبيق هو استعمالٌ مضلّل للمال، في وقتٍ يريد فيه المواطنون ملاحظة تحسيناتٍ ملموسة في معايير الحياة. ويرى الكثيرون أنّ مستوى التّقدير والثّقة في الدّيمقراطيّة ضعيفٌ نسبيًّا، بما أنّه فشل في توفير النّتائج الموعود بها.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

ساد في المقابلات إحساسٌ إجماليّ بالوصول غير الكافي أو المتساوي إلى موارد الحملات الماليّة. فأعلنت أحزاب المعارضة أنّ الجبهة لتحرير الموزمبيق تتمتّع بحقّ وصولٍ غير عادل إلى الموارد، والأصدقاء الأجانب، والموازنة الوطنيّة، ممّا يفرض فرصًا غير متساوية للأحزاب السياسيّة المتنافسة. ينبغي ألا يُسمح للحزب الحاكم ببسط نفوذه على موارد الدّولة، مثل الإعلام والنّقل العام؛ من هنا، ينبغي إعادة النّظر في هذه العمليّة.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

دعا المجيبون عن الأسئلة إلى إدخال تحسيناتٍ على عمل اللّجنة الانتخابيّة. فمعظمهم يعتقد أنّه من الضّروريّ أن تصبح اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة أكثر استقلاليّة، فتتوسّع لتتضمّن الأحزاب الأصغر حجمًا، كما تصبح أكثر نشاطًا ظاهريًّا على مدى السّنة بأكملها. وأجاب أشخاصٌ متنوّعون أنّه من الضّروريّ أن يشترط الواهبون إجراء التّحسينات، قبل تمويل الانتخابات، كي يضمنوا أقل قدرٍ من التّحكم الحزبيّ من جانب اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة.

كما تمّت الدّعوة أيضًا إلى إنشاء أساليب مختلفة لتمويل الحملات. فاعتقد البعض أنّه من واجب الدّولة إعادة التّفكير في آليّات تمويل الأحزاب، من أجل السّماح لكلّ الأحزاب بالوصول المستمرّ إلى الأموال، فيما اعتقد البعض الآخر أنّ تمويل الأحزاب السياسيّة صارم للغاية عمومًا. يتمّ نقل الموارد الماليّة حاليًّا من خلال موازنة الدّولة، وقد أبدى معظم المحاوَرين رغبتهم في جعل العمليّة أكثر شفافيّة.

التربية المدنية/تثقيف الناخب

أراد المحاوَرون أن يلمسوا المزيد من الاستثمار في المجتمع المدنيّ، وبناء ثقافةٍ ديمقراطيّة أوسع، عوضًا عن المواصلة في التّركيز الضيّق على نظام الحزب السياسيّ. وقد ذكروا الافتقار إلى المساواة بين الجنسين، وانعدام التّمثيل النّسائيّ في البرلمان، كمشكلتين أساسيتين يجب معالجتهما. ولمّا كان الإعلام يملك قدرةً محدودة على الوصول إلى جمهور النّاخبين، فقد اعتقدوا أيضًا بأنّ الأمر يحتاج إلى إيجاد أساليب جديدة، وأقل ثمنًا، لإعلام النّاخبين وتثقيفهم بخصوص الحملات. أخيرًا، يعتقد الكثيرون أنّ الحدّ الحاليّ البالغ ٥٪، وهو الشّرط الذي تفرضه الدّولة لتمثيل الأحزاب، ينبغي أن يخفَّض تشجيعًا لنظامٍ متعدّد الأحزاب.

معلومات عامّة عن الموزامبيق

MOZAMBIQUE BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التّمثيل النّسبي	نظام دونت مع حدّ يبلغ ٥٪.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٢٥٠	٢٥٠ مقعدًا تمثّل ١١ دائرة انتخابيّة. ترتبط كلّ دائرة بإحدى المقاطعات العشر بالإضافة إلى مدينة مابوتو.
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٦٢٪	الجبهة لتحرير الموزمبيق
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٤	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٩	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	يتطرّق الفصل الثّالث من مرسوم القانون الانتخابيّ لعام ٢٠٠٤، بشكلٍ واضح، إلى التّمويل الانتخابيّ.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

تمويل من الدّولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	ينصّ قانون الحصص، المادّة ٣٦، على ما يلي: "من واجب اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة أن توافق على معايير توزيع الأموال الحكوميّة المتعلّقة بالانتخابات الرّئاسيّة والتّشريعيّة." يتمّ توزيع الأموال الحكوميّة وفقًا لنسبة الأصوات التي حصل عليها كلّ حزب.
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقدًا	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟		
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟		

القيود على المنح		
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح (تابع)					
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	لا	النّقابات؟	نعم	لن تموّل الحكومات الأجنبيّة، أو المؤسّسات والمنظّمات غير الحكوميّة، أو الشركات الوطنيّة العامّة الحملات الانتخابيّة للأحزاب السياسيّة أو الائتلافات الحزبيّة. يمكن لهذه الكيانات أن تساعد في تمويل أو تعزيز حصص موازنة الدّولة في ما يتعلّق بالحملات الانتخابيّة. (المادة ٣٥)
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟		المصادر الأجنبيّة؟	لا	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	يجب أن يبرّر المرشّحون الانتخابيّون، بشكل دقيق، كلّ المداخيل والنّفقات التي أجروها خلال الحملة الانتخابيّة، ويقدّموا المعلومات إلى اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة خلال فترة أقصاها ٦٠ يومًا، من التّاريخ الرّسميّ لإصدار النّتائج. (المادة ٣٧)
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟	نعم	اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟	نعم	إذا لم يبرّر المرشّحون أو الأحزاب أو الائتلافات الحزبيّة النّفقات والإيرادات ضمن الحدود والفترة المعيّنة في القانون، فإنّ اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة ستعلم وزارة العدل بذلك، سعيًا للمباشرة بالدّعاوى القانونيّة. (المادّة ٣٩)

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	تنصّ المادّة ٢٢ من مرسوم القانون الانتخابيّ على ضرورة رفع الحدود، خلال الحملات الانتخابيّة، على التّعبير عن المبادىء السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة، ورفع العقوبات على الشّركات التي تستغل الوسائل الإعلاميّة، أو ممثّليها، لنشاطاتٍ تشكّل جزءًا من الحملة الانتخابيّة.

نيبال

NEPAL

مملكة النيبال

الحزب الحاكم: المؤتمر النّيبالي
النّظام الانتخابي: الفوز للأكثر أصواتاً
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسين: مجلس النّواب (الدّنيا) بـ ٢٠٥ مقاعد، والجمعيّة الوطنيّة (العليا) بستّين مقعداً.
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ١٩٩٩ (تمّ تعليق البرلمان منذ العام ٢٠٠٢)
التمويل العامّ المرصود للحملات: غير موجود.
أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات/السّفر

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المهرجانات والمناسبات/السّفر ٣٦٪
أضخم نفقات حملة المرشّح	المهرجانات والمناسبات ٣٣٪
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال التي يجمعها الحزب ٣٩٪
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٣٣٪
التّحدي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الافتقار إلى تنظيم الحزب السياسي ٤٤٪

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

عادت النّيبال إلى الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب في بداية التّسعينيّات، بعد عقودٍ من الحكم التسلطيّ. بعد ذلك، فشلت الانتخابات المتتالية في منح أيّ حزبٍ الأكثريّة الواضحة، ممّا أدّى إلى سلسلةٍ من الحكومات الائتلافيّة ذات ولايات قصيرة. في هذا المحيط، أدّت الأحزاب الأصغر حجمًا أدوارًا أساسيّة كشركاء في الائتلاف، ممّا شكّل فرصة كبيرة للسياسيّين كي يبيعوا أصواتهم وعضويّات أحزابهم للمزايد الأكبر. ورغم أنّ حزب المؤتمر النّيبالي أمّن أكثريّة في انتخابات ١٩٩٩، إلا أنّ فضائح الفساد، والانقسامات الدّاخلية ضمن هذا الحزب، والمجزرة الضّخمة عام ٢٠٠١، وتزايد حدّة العصيان الماويّ، كلّ ذلك أدّى إلى أزمةٍ أخرى. فتمّ تعليق البرلمان منذ ذلك الحين، وأنشأ الملك حكومته الخاصّة.

مارست الأحزاب السياسيّة في النّيبال عملها علانيّةً في النّظام الدّيمقراطيّ الحاليّ على مدى السّنوات الأربع عشرة الماضية تقريبًا. يمكن تتبّع أثر أصول حزب المؤتمر النّيبالي وأحزاب المعارضة الشّيوعيّة إلى بداية الخمسينيّات. لكن في معظم سنوات التّدخل حتّى العام ١٩٩٠، تمّ حظر الأحزاب السياسيّة في النّيبال، فشمل القسم الأكبر من تاريخها نشاطات غير متعلّقة بالحكم، لكن سريّة، تخطّط للثّورة على الملكيّة.

تعتبر الأحزاب السياسيّة التي تؤمّن ٣٪ من التّصويت الوطني على الأقل، في الانتخابات الوطنيّة، وطنيّةً. كما ينبغي أن تكون قد خصّصت ٥٪ من تعييناتها إلى مرشّحات نساء. وقد تمّ تسجيل ٩٠ حزبًا سياسيًّا تقريبًا، منها خمسة أحزاب "وطنيّة" فقط: حزب المؤتمر النّيبالي، والحزب الشّيوعي للنّيبال – الماركسي–اللينيني الموحّد، وحزب راستريا براجاتانترا، وحزب النّيبال سابهاوانا، وحزب المؤتمر النّيبالي الدّيمقراطيّ.

النظام الانتخابي

أرسى دستور العام ١٩٩٠ هيئةً تشريعيّة وطنيّة بمجلسين، هما مجلس النّواب، والمجلس الوطنيّ. تضمّ الهيئة التّشريعيّة الدّنيا، أي مجلس النّواب، ٢٠٥ أعضاء، يُنتخَبون من ٢٠٥ دوائر ذات عضو واحد، من خلال التّصويت الشّعبي. تبلغ مدّة ولاية الأعضاء خمس سنوات. أقيمت الانتخابات الأخيرة عام ١٩٩٩؛ لكنّ الانتخابات التي كان من المقرّر

إجراؤها في ربيع ٢٠٠٤ لم تجر، بما أنّ مجلس النوّاب قد حُلّ منذ العام ٢٠٠٢. وحدهما رئيس الهيئة التّشريعيّة ونائبه ما زالا يعملان اليوم، منذ مجلس النّواب المنتخَب الأخير. أمّا الهيئة التّشريعيّة العليا، أو المجلس الوطني، فتضمّ ستين مقعدًا: ٣٥ يعيّنها مجلس النّواب، و١٠ الملك، و١٥ مجمع انتخابيّ. يُنتخب ثلث الأعضاء كلّ سنتين ليؤدّوا ولايةً تمتدّ لستّ سنوات. تجدر الإشارة إلى أنّ المجلس الوطني ما زال موجودًا قانونًا، لكنّه لم ينعقد منذ حلّ الهيئة التّشريعيّة الدّنيا.

تتّبع النّيبال نظامًا ملكيًّا دستوريًّا وديمقراطيّة برلمانيّة: فرئيس الدّولة منذ حزيران/يونيو ٢٠٠١ هو الملك غيانندرا بير بكرام شهاس. يعيّن الملك رئيس الحكومة، أو رئيس الوزراء، الذي يكون عادةً رئيس حزب أو ائتلاف الأكثريّة، إثر الانتخابات التّشريعيّة. في تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٢، نسب الملك غيانندرا لنفسه سلطاتٍ تنفيذيّة، من خلال صرف رئيس الوزراء حينذاك، شير بهادور دوبا، الذي كان قد حلّ البرلمان في خضمّ التمرّد الماوي المتصاعد. وعجز رئيس الوزراء دوبا عن التّوصل إلى إجماعٍ مع الأحزاب السياسيّة حول كيفيّة إجراء الانتخابات الجديدة وموعدها. منذ ذلك الوقت، تمّ تعيين ثلاثة رؤساء وزارة تاليين، واستقال اثنان، كما أرجئت الانتخابات لأجلٍ غير محدود. في حزيران/يونيو ٢٠٠٤، عيّن الملك من جديد دوبا كرئيسٍ للوزراء، فشكّل هذا الأخير مؤخّرًا حكومةً تضمّ ممثّلين عن حزب المؤتمر النّيبالي، والحزب الشّيوعي للنّيبال – الماركسي- اللينيني الموحّد، وحزب راستريا براجاتانترا، وحزب النّيبال سابهاوانا. لكن ما زال يجب تعيين موعد للانتخابات التّشريعيّة الجديدة.

القوانين الماليّة للأحزاب

يعرّف الدّستور، ومدوّنة السّلوك الانتخابية، وقانون الأحزاب السياسيّة، والتّشريع المضاد للارتداد، بالإطار التّنظيميّ لتمويل الأحزاب السياسيّة. فمدونة السلوك تضع حدودًا لكلّ الأحزاب والمرشّحين في الهيئة التّشريعيّة الدّنيا. يُلزم المرشّحون والأحزاب بالكشف التّام عن نفقاتهم، وإلا فرضت عليهم غرامة أو أُبطل ترشيحهم للانتخابات. وبموجب القانون المضاد للارتداد الصّادر عام ١٩٩٧، يُحرم النّائب من عضويته في الحزب، بشكلٍ لا رجوع عنه، لانضمامه إلى حزبٍ آخر، أو استقالته من حزبه، أو تصويته ضدّ حامل السّوط. ويفرض قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ٢٠٠٣ على كلّ الأحزاب أن تكشف عن أسماء المساهمين بأكثر من ٢٥ ألف روبية (حوالى ٣٥٠ دولارًا). يمكن للأحزاب أن تقبل الأموال من شركات الأعمال والاتّحادات، لكن ليس من الأفراد الأجانب أو المنظّمات الأجنبيّة.

الممارسات العامّة للحملات

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ١٦ مقابلة أُجريت في النّيبال، من ١٣ إلى ٢١ تمّوز/يوليو ٢٠٠٣. ضمّ هؤلاء المحاوَرون، أو المجيبون السّتة عشر، أحد عشر مسؤولاً انتخابيًّا، وأربعة من ممثّلي المجتمع المدنيّ، ومسؤول انتخاباتٍ واحد. كان أربعة عشر منهم ذكورًا، واثنتان من النّساء. كما انتسب أربعة عشر منهم إلى الحزب الحاكم، وثمانية إلى الأحزاب المعارضة.

الممارسات النموذجيّة للحملات

تمتدّ فترة الحملات قانونًا لثلاثين يومًا، رغم أنّها عادةً ما تمتدّ عمليًّا لحوالى ستّين يومًا. يميل المرشّحون إلى السّفر بشكلٍ واسع نحو دوائرهم الانتخابيّة، من أجل إيصال رسائلهم إلى النّاخبين شخصيًّا. وقد أشار بعض المجيبين إلى عادة شراء الأصوات، حيث يوفّر الحزب الوجبات وسلعًا أخرى للنّاخبين. ولاحظ أغلبهم أيضًا الحاجة إلى توظيف قطّاع طرق من أجل ترهيب مناصري منافسيهم؛ وبالتّالي، يمكن ربط الانتخابات بدرجةٍ من العنف.

مصادر التمويل النموذجيّة

تتمتّع الحملات، في المقام الأوّل، بتمويلٍ من أصحاب المصالح العمليّة (لا سيّما بالنّسبة للأحزاب الكبيرة)، ومن الأشخاص المنفردين. ينطبق هذا على أموال الأحزاب السياسيّة وموازنات حملات الأفراد، رغم أنّ مساهمات الأفراد في الحالة الأخيرة تعتبر أكثر أهميّة. وقد أقرّ أحد المحاوَرين أنّ حزبه يتلقّى أموالاً من مصادر أجنبيّة. ورغم أنّ المبلغ يختلف تبعًا للحزب، إلا أنّه ينبغي على معظم النّواب أن يقدّموا هباتٍ للحزب على أساس شهريّ. كما في العديد من البلدان الأخرى، يجب أن يتحمّل المرشّحون أنفسهم مسؤولية تمويل حملاتهم، في المقام الأوّل. وقد أشار أحدهم إلى أنّ مساهمة حزبه في تمويل حملته كانت أقل من ٧٪ من موازنة حملته ككلّ.

التفقات التموذجيّة

أفاد المجيبون عن الأسئلة أنّ جزءًا مهمًّا من أموال الحملات يؤول إلى نقل النّاخبين ووجباتهم؛ فتكاليف النّقل تجعل الحملات الرّيفيّة أغلى ثمنًا من المدينيّة. وباستثناء المواد المطبوعة، يلعب الإعلام المدفوع دورًا محدودًا فقط في الحملات الانتخابيّة.

الفساد

تحدّث كلّ المجيبين عن الأسئلة فعليًّا عن الدّور الثّنائيّ "للمال والقوّة" على الساحة الانتخابيّة، بالإشارة إلى الاستعمال العام لقطّاع طرق من أجل ترهيب مناصري المنافسين والاعتداء عليهم. وقد تحدّث أحدهم صراحةً عن حاجته إلى توظيف "صاحب عضلاتٍ مفتولة" للردّ على لجوء خصمه إلى العنف. كما أشار بعض المحاوَرين إلى أنّ السّلاح يلعب، أكثر فأكثر، دورًا أهمّ من المال في الانتخابات النّيبالية.

رغم أنّ معظم قوانين الأحزاب تضمّ مدوّنات سلوك ولجانًا تأديبيّة، إلا أنّ آليّات تعزيزها ضعيفة وتفتقر إلى الشّفافيّة. يقرّ بعض قادة الأحزاب، سرًّا، أنّهم رغم محاولتهم التّعامل مع تهم إساءة السّلوك ضمن حزبهم، إلا أنّهم يحاولون أيضًا تجنيب أعضائهم عقابًا عامًّا أو فضيحة في الصّحافة.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

لعلّ العائق الأكبر الذي يواجه النّيبال في ما يتعلّق بالدّيمقراطيّة، وتحديدًا بتمويل الأحزاب السياسيّة، هو حلّ البرلمان وتولّي الملك السّلطات التّنفيذيّة. فالأحزاب السياسيّة تحاول المحافظة على عضويّتها، داعيةً إلى عودة الدّيمقراطيّة، بما أنّه ما من انتخاباتٍ تعمل من أجلها حاليًّا. بالإضافة إلى ذلك، من العوامل الأساسيّة للفساد في النّيبال هو الضّعف في تطبيق التّشريعات الحاليّة التي تضبط تمويل الأحزاب السياسيّة. لكن رغم هذه العوائق التي تحول دون إحلال الدّيمقراطيّة في النّيبال، إلا أنّ الأحزاب السياسيّة بدأت تعترف بالحاجة إلى تطبيق القوانين، لا سيّما قواعد السّلوك الخاصّة بها. فضلاً عن ذلك، تملك النّيبال تشريعاتٍ شاملة لضبط الأحزاب السياسيّة، وبالتّالي فإنّ البنى موجودة رغم عدم إنفاذها.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

رغم تسجيل اعتراف عام بحسن نيّة آليّات الضّبط المتنوّعة، إلا أنّه يمكن ملاحظة إجماع تقريبيّ على أنّ هذه القوانين غير فعّالة ولا قابلة للتّطبيق. مثلاً، يعتبر الكثيرون أنّ حدود الإنفاق التي تعيّنها قواعد السّلوك الانتخابيّ دنيا بشكلٍ غير واقعيّ. عمومًا، وافق المحاوَرون على أنّ الفوز بالحملة لا يرتبط بكميّة المال المنفقة مباشرةً. بل إنّ العكس هو الصّحيح: فالمرشّحون الذين يتمتّعون بالكاريسما وحسن التّنظيم هم الأوفر حظًّا بغضّ النّظر عن كميّة المال المنفقة.

في الماضي، لم يكن من تمويل رسميّ للأحزاب السياسيّة. غير أنّ الموازنة التي أعلنت عنها الحكومة الحاليّة تقترح أن يتلقى كلّ حزب ٢٠ روبية لكلّ صوت يصبّ في مصلحته. لكن بما أنّ معظم الأحزاب تحتجّ على تعليق البرلمان، فهي تعتبر أنّ الموازنة غير دستوريّة بدورها، ممّا يجعل مستقبل هذا البند الشّرطيّ غير مؤكّد.

معلومات عامّة عن النيبال

Nepal Background Information

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	الفوز للأكثر أصواتاً	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	ثنائيّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٢٠٥–مجلس النوّاب؛ ٦٠– الجمعيّة الوطنيّة	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٪٣٧.٣	حزب المؤتمر النّيبالي
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	١٩٩٩	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	غير معروف	علّق الملك البرلمان، وهو يحكم بموجب قانونٍ وضعيّ.

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	أُقرّ قانون الأحزاب السياسيّة في نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وهو يتطرّق إلى موارد الحزب الماليّة، والانضباط الدّاخلي، واللجنة الانتخابية.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	يجب على الأحزاب أن تعلن عن أصولها وخصومها. (تنظيم قانون الأحزاب السياسيّة ٢٠٠٢ ٤(ح)، ٤(ك))
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	يتطلّب قانون الأحزاب السياسيّة إجراء هذه الأحزاب لتدقيقاتٍ في حساباتها، وإعداد التّقارير الماليّة، بما في ذلك أسماء المساهمين بأكثر من ٢٥ ألف روبية (٣٣٣ دولارًا). ما من حدودٍ للإنفاق أو المساهمة الماليّة.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدّولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	لا	تفترض الموازنة الجديدة تخصيص ٢٠ روبية (٠.٢٧) للحزب مقابل كلّ صوتٍ تلقّاه في الانتخابات الأخيرة.
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	لا تمويل	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	لا	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح		
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح (تابع)

أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	لا يمكن أن تقبل الأحزاب منحًا من الأفراد الأجانب أو المنظّمات الأجنبيّة.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	لا	لا تُمنع الأحزاب من امتلاك شركات الأعمال، لكن يبدو أنّ أيًّا منها لا يقدم على ذلك عمليًّا.
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق

هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	قواعد السّلوك الانتخابي (٣) نفقات الانتخابات.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	ما من بندٍ شرطيّ يفترض أنّ القوانين تغطّي أيّة فترة أخرى غير فترة الحملة.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات

هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	يتطلّب قانون الأحزاب السياسيّة أن تكشف كلّ الأحزاب عن أسماء المساهمين بحوالى ٢٥ ألف روبية (٣٣٣ دولارًا).
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	القسم الثّالث من مدوّنة السّلوك في النّيبال.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	يُجرى التّدقيق السّنويّ في الحسابات. (قانون تنظيم الأحزاب السياسية المادة ١١).
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	يتطلّب قانون الأحزاب السياسيّة أن تجري كلّ الأحزاب تدقيقات سنويّة في حساباتها، وتقدّم التقارير السّنويّة مع اللجنة الانتخابية، في غضون ستّة أشهر على انقضاء كلّ سنةٍ ماليّة.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		اللجنة الانتخابية.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		تدخّل محتمل من سلطات إنفاذ القوانين. (مدوّنة السّلوك في النّيبال، القسم ٦، مختلف).

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب

هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	مدوّنة السّلوك في النّيبال، القسم ٥.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	تفرض قوانين الأحزاب الدّاخليّة من النوّاب، وأعضاء اللّجنة التنفيذية، وأحيانًا أعضاء اللّجنة ذات المستوى الأدنى، الإعلان عن أصولهم وموارد دخلهم. لكن ما من واجبٍ عام يلزم بذلك. وباستطاعة بعض الهيئات مثل لجنة التحقيق بشأن التعسف في استعمال السلطة الوصول إلى هذه المعلومات الحزبية الداخلية في حال التحقيق في قضية.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	نعم	لجنة التحقيق بشأن التعسف في استعمال السلطة هي الهيئة الوحيدة المفوّضة دستوريًّا بسلطاتٍ (محدودة) للتّحقيق في قضايا الفساد.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	تضمن المادّة ١٦ من الدّستور الحقّ في المعلومات.

نيجيريا

NIGERIA

جمهوريّة نيجيريا الفدراليّة

الحزب الحاكم: حزب الشّعب الدّيمقراطيّ
النّظام الانتخابي: الفوز للأكثر أصواتاً
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسين: مجلس الشّيوخ بـ ١٠٩ مقاعد، ومجلس النوّاب بـ٣٦٠ مقعدًا.
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٣
التمويل العامّ المرصود للحملات: مباشر، نقداً.
أضخم نفقات الحملة: وسائل الإعلام

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	وسائل الإعلام (ثلاث إجابات فقط) ٪٣٣
أضخم نفقات حملة المرشّح	المال والفوائد المباشرة ٪٥٠
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال التي يجمعها الحزب (ثلاث إجاباتٍ فقط) ٪٨٩
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٦٥
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	المجتمع المدني الضّعيف ٪٤١

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

انتقلت نيجيريا من الحكم العسكريّ إلى الحكم المدنيّ عام ١٩٩٩؛ ومنذ ذلك الحين، أخذت إجراءات تسجيل الأحزاب السياسيّة بالتّطوّر. فسجّلت اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة المستقلة الأحزابَ للانتخابات الانتقاليّة بين عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩، وفقًا للشّروط التي تفرض أن تكون متعدّدة الإثنيّات وتعمل ضمن نطاقٍ وطنيّ (يثبت ذلك من خلال وجود مكاتبها في ٢٤ ولاية على الأقل من أصل ٣٦). لكنّ ثلاثة من أصل ٢٩ حزبًا فقط كانت مؤهّلة للتّنافس في الانتخابات الانتقاليّة: حزب الشّعب الدّيمقراطيّ، والاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة، وحزب كلّ نيجيريا الشّعبيّ. لكن تمّ تحدّي إرشادات تسجيل الأحزاب الخاصّة باللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة المستقلّة، وإبطالها في المحكمة الفدراليّة عام ٢٠٠٢، ممّا أدّى إلى تسجيل ٢٧ حزبًا جديدًا للانتخابات الوطنيّة عام ٢٠٠٣.

يعتبر حزب الشّعب الدّيمقراطيّ أكبر الأحزاب النّيجيريّة. وهو يتحكّم حاليًّا بالسّلطة التّنفيذيّة، وبكلا مجلسي الجمعيّة الوطنيّة، وبأكثريّة هيئات الولايات التّشريعيّة والحاكميّة. أمّا حزب كلّ نيجيريا الشعبيّ، فيبقى ثاني أكبر الأحزاب النّيجيريّة، وهو يتحكّم بالعديد من المناصب المنتخَبة في الشّمال. ومع أنّ الاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة كشف عن قاعدةٍ قويّة ضمن جماعة يوروبا النّيجيريّة، في انتخابات ١٩٩٨-١٩٩٩، لا سيّما ضمن قبيلة الأفينيفر، إلا أنّه لم يسجّل نتيجةً جيّدة عام ٢٠٠٣، محتفظًا بواحدة فقط من الحاكميّات الستّ. ومن بين المرشّحين العشرين السّاعين إلى الرّئاسة، لم يكن من مرشّحٍ واحد عن الاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة. يبدو أنّ معظم الأحزاب السياسيّة في نيجيريا اليوم تتمحور حول شخصية الزّعيم، عوضًا عن تجذّرها، بأيّ معنى من المعاني، بفكرة أو إيديولوجيّة معيّنة.

النّظام الانتخابيّ

في نيجيريا جمعيّة وطنيّة ذات مجلسين، تضمّ مجلس شيوخ (١٠٩٧ مقعدًا) ومجلس نوّاب (٣٦٣٦٠ مقعدًا)، ينتخب أعضاؤها بواسطة التّصويت الشّعبي، لولايةٍ تستمرّ لأربع سنواتٍ. يعتبر كلّ المواطنين الذين

بلغوا الثامنة عشرة من عمرهم وما فوق مؤهّلين للتّصويت. ويتمتع حزب الشعب الديمقراطي بالأكثرية في كلا المجلسين.

أقيمت الانتخابات الرّئاسيّة والتّشريعيّة الأخيرة عام ٢٠٠٣، ومن المقرّر أن تُجرى الانتخابات المقبلة عام ٢٠٠٧. إثر تأخيرٍ دام ثلاث سنواتٍ جرّاء اختلافاتٍ بين الحكومة الفدراليّة وحكومات الولايات، أجريت الانتخابات المحلّية أخيرًا في آذار/مارس ٢٠٠٤.

قوانين تمويل الأحزاب

يفرض الدّستور والقانون الانتخابيّ الصادر عام ٢٠٠٢ الكشف العام عن أصول الأحزاب ونفقاتهم؛ غير أنّ الأحزاب لم تلتزم مرّةً بهذه القوانين، كما لم يتمّ اتّخاذ أيّ جهودٍ ملحوظة لتطبيقها. يتيح الدّستور للحكومة الفدراليّة أن تقدّم التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة، على أساسٍ عادل ومتساوٍ، وتمنع التّمويل الأجنبيّ للأحزاب. تجدر الإشارة إلى أنّه ما من قوانين تحدّ من المساهمات الخاصّة للأحزاب السياسيّة أو المرشّحين. ولا يوضّح القانون، بشكلٍ صريح، إذا كان من الممكن أن تملك الأحزاب شركات أعمالٍ أم لا.

في العام ٢٠٠٣، عانت ولاية أنامبرا فضيحةً ماليّة خاصّة بالحملات، تشير إلى سياسة "العرّابين" النّيجيرية. والعرّاب في هذه الحالة هو كريس أوبا الذي يُزعم أنّه موّل حملات الحاكم كريس نغيغي نغيغي، وأكثريّة أعضاء المجلس النّيابي في الولايات. لكن إثر انتخاب الحاكم نغيغي، يبدو أنّه رفض احترام بعض الاتّفاقيّات التي عقدها مع أوبا، في ما يتعلّق بعقود الولايات. فاستخدم أوبا معارفه ليخطف الحاكم ويعزله من منصبه. لكن تمّ إنقاذ الحاكم وإعادته إلى مركزه ؛ تلا ذلك نقاشٌ حول مقاربات السّياسة العامة نحو الحملات. فأقام مجلس الشّيوخ جلسة استماعٍ عامة حول القضيّة، وأنشأ المجلسان لجانًا خاصّة للتّحقيق في كيفيّة تقليص هذه الأحداث ووضع توصياتٍ بهذا الخصوص.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ٢١ مقابلة أُجريت في نيجيريا، خلال شهر تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٣. ضمّ هؤلاء المحاوَرين، أو المجيبين عن الأسئلة، ممثّلين عن الجمعيّة الوطنيّة النّيجيريّة، وقادة الأحزاب السياسيّة المعارضة والحاكمة، ومشرّعين سابقين، وأكاديميّين، وقادة المجتمع المدنيّ. وقد كشفوا عن درجةٍ عاليّة من الصّدق، واعترفوا بالحالة المروّعة لسياسة الأحزاب، كما اقترحوا أساليب لتحسينها. في الوقت نفسه، أبقاهم عامل الخوف معلّقين كمشاركين في نظامٍ يولّد الفساد والتّمثيل البسيط.

الممارسات النموذجيّة للحملات

اعتقد المحاوَرون أنّ معظم الأحزاب السياسيّة في نيجيريا اليوم غير متجذّرة، بأيّ معنى من المعاني، بفكرةٍ أو إيديولوجيّة، لكن متمحورة حول شخصيّة القائد. خلال الانتخابات الوطنيّة عام ٢٠٠٣، عرضت الحملات على النّيجيريّين معلوماتٍ شحيحة حول القضايا الأساسيّة التي يتمّ عبرها مقارنة المرشّحين وأحزابهم. مالت الأحزاب السياسيّة في نيجيريا إلى استخدام العنف، والتّرهيب، والرّشوة، لبسط نفوذها على النّاخبين، عوضًا عن بناء الدّعم الشّعبيّ من خلال برامج حزبيّة واضحة. تفضّل الأحزاب أن تقدّم وعودًا واسعة بشأن حملاتها، عوضًا عن توفير المعلومات المحددة.

مصادر التمويل النموذجيّة

يفد معظم تمويل الحملات من مصادر شخصيّة ومساعدات ماليّة من الأصدقاء والشّركاء المقرّبين. وقد موّل بعض المرشّحين كامل حملتهم من أموالهم الخاصّة، فيما تلقى البعض الآخر معظم المساعدة من أصدقائهم وزملائهم.

أمّا مصادر التّمويل الأساسيّة للأحزاب، فهم الأعضاء. يتمّ جمع الأموال أساسًا من خلال رسوم العضويّة؛ ومبيع بطاقات العضويّة، وتركيبة الحزب، وبيان الحزب الرّسمي، وتذكاراته؛ والمساهمات الشّهريّة. تتلقّى الأحزاب الممثّلة بعض التمويل من الحكومة، رغم أنّه "يتمّ التّلاعب بإنفاق المال، لصالح حزب الأكثريّة بالمقارنة مع الأحزاب الأخرى."

النفقات النموذجيّة

تُنفق المبالغ الكبيرة عادةً على المنح والهدايا إلى قادة الأحزاب، وتوفير "المحفّزات" للشّعب وبقيّة المسؤولين. شعر المجيبون أنّهم إذا لم يوفّروا المحفّزات، فلن يتمكّنوا من الفوز بالانتخابات. وتتضمّن فئات الإنفاق الهامّة الأخرى الإعلانات، والمؤتمرات الحزبيّة، والنّقليات/اللوجستيّات، ومساحة المكتب، والأمن.

الفساد

باتت الانتخابات غالية الثّمن بشكلٍ زائد خلال السّنوات الأخيرة، نظرًا لشراء الأصوات والفساد. لا بل إنّ المرشّحين الأقل ثراءً أنفسهم الذين تمكّنوا من التّغلّب على هذه العوائق العظيمة والفوز بالانتخابات قد لا يتمكّنون من إتمام ولايتهم حتّى النّهاية، لأنّهم، رغم تقديم المساهمات الكبيرة إلى دوائرهم الانتخابيّة، غير قادرين على مجاراة المتطلّبات الماليّة للسّعي إلى منصبٍ والمحافظة عليه. يشبّه العديد من المسؤولين المنتخبين وضعهم "بالمحفظات الجوّالة" أو "آلات الصرّاف الآليّ على قدمين". بالمقارنة مع انتخابات عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٣، يشير المجيبون إلى أنّ نفقاتهم قد ازدادت بموجب عشرة أضعاف أو أكثر.

شعر المجيبون عامةً أنّ درجة الفساد في السياسة قد نمت لدرجة أنّ المناصب السياسيّة كلّها قد أصبحت متوفّرة بيد المزايد الأكبر فعلاً. يتمّ تحديد التّعيينات الحزبيّة سلفًا في الكواليس، أو في أجنحة الفنادق، من خلال عمليّات غالبًا ما تحدّ من إمكانيّات المرأة أو المرشّح الذي يفد من خلفيّة أقل تقليديّة. ويظهر مموّلو المرشّحين أو الانتخابات تململاً متزايدًا بخصوص التّسديد، سواء بالنّايرا النّيجيريّة أو ببسط النفوذ والتّأثير. فيستخدم المال للتّأثير على كلّ من يشترك في العمليّة الانتخابيّة، انطلاقًا من المسؤولين في اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة المستقلّة، إلى عملاء الأحزاب، فوكلاء الأمن، فجمهور النّاخبين.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

من أهمّ نقاط ضعف السياسة النّيجيريّة هو افتقارها إلى أحزاب سياسيّة حقيقيّة، ذات إيديولوجيّات سياسيّة واضحة. لكنّ الخبر الجيّد هو أنّ الأحزاب التي تتمتّع بحسن التّنظيم، وبمواقف سياسيّة متميّزة وجديرة بالثّقة، ستتمكّن من جذب أعضاء ملتزمين. بالإضافة إلى ذلك، تمّ وضع البنى الخاصّة بإدارة الموارد الماليّة للأحزاب السياسيّة؛ من هنا يجب كسر الحلقة المفرغة لتجاهل القوانين، بواسطة مقاربة جديدة نحو إنفاذ القوانين.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

تعتبر الهيئة الموكل إليها السّلطة الدّستوريّة اللازمة لتطبيق القانون الانتخابي- أي اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة المستقلّة - ضعيفةً وغير مستقلة عن الحكومة المركزيّة. اقترح المجيبون عدّة إصلاحات تتعلّق بالقانون الانتخابيّ، لتطوير استقلاليّة اللّجنة وشفافيّتها. ينبغي أن تتمكّن الأحزاب السياسيّة من تسمية المرشّحين لعضويّة اللّجنة. فضلاً عن ذلك، على اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة المستقلّة أن تؤسّس وكالةً مستقلّة للتّحكّم في تمويل الحزب، كي تتمكّن من التّركيز على إدارة الانتخابات.

ينبغي تعزيز القانون الذي يحكم تسجيل الأحزاب السياسيّة، لضمان تأهّل الأحزاب الرّسميّة بشكلٍ كافٍ. ويجب أن يقتصر التّسجيل على أحزاب أقل. أمّا في ما يتعلّق بتغيير التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة، فتضاربت آراء المجيبين: أفاد المعارضون بأنّه لا ينبغي للحكومة أن تتدخّل كي يتمكّن الأفراد من تنظيم الحزب الذي يختارونه، وتمويله، ودعمه. أمّا المناصرون، فعلّقوا أنّ الإعانات الحكوميّة ستمنع الأحزاب من الخضوع لسلطة المساهمين الأثرياء الأفراد. بالإضافة إلى ذلك، كان بعضهم مؤيّدًا لفكرة فرض حدودٍ على مساهمات المرشّح الشّخصية في حملته. واعتقد الكثيرون أنّه من الضّروريّ إلزام الأحزاب قانونًا بالكشف عن مصدر أموالها، وكيفيّة إنفاقها للمال.

التربية المدنية/تثقيف النّاخب

يعتبر الفساد متفشيًّا عبر نيجيريا. ومن أجل خلق الظّروف المؤاتية لمتابعة الإصلاح، يجب أن يفهم جمهور النّاخبين، ويتوقّع إرساء الحكم السّليم على كافة الأصعدة. كما يعتبر التّخفيف من وطأة الفقر، وتحسين فرص العمل، من العناصر الأساسيّة لمقاومة شراء الأصوات والفساد في العمليّات الانتخابيّة، ممّا يتيح لممارسات الحكم السّليم كلّها بالتّجذر في الأصعدة كافة. من هذا المنطلق، اعتبرت التربية المدنية التي تركّز على الدّيمقراطيّة وحقوق النّاخب آليّةً فعالة لموازنة مطالب النّاخبين بالمكافآت التي تساهم في استمرار الحلقة إلى ما لا نهاية ليس إلا.

معلومات عامّة عن نيجيريا

NIGERIA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	الفوز للأكثر أصواتاً	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	ثنائيّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٠٩: مجلس الشّيوخ؛ ٣٦٠: مجلس النوّاب	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٧٥٪	حزب الشّعب الدّيمقراطيّ
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٣	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٧	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	القسم ٢٢٢ من الدّستور والقسمان ٦٨-٧٠ من القانون الانتخابيّ الصّادر عام ٢٠٠٢.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	القسم ٢٢٥ (١) من الدّستور يفرض ذلك، لكنّه غير مطبّق.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	القسمان ٨٠-٨٤، القانون الانتخابيّ والقسمان ٢٢٥-٢٢٦ من الدّستور. غير مطبّقة تماماً.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	ليست مطبّقة.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	القوانين غير واضحة بهذا الشّأن.

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	القسمان ٨٠-٨١، القانون الانتخابيّ الصّادر عام ٢٠٠٢.
أيّ نوع من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقداً	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	القسم ٨١ (١)، القانون الانتخابيّ الصّادر عام ٢٠٠٢ يقدّم تفاصيل عن التّسديد.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟			لا		يمكّن القسم ٨٢ من القانون الانتخابيّ اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة المستقلّة من وضع الحدّ، لكنّها لم تفعل.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟			لا جواب		
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟			لا جواب		
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟		نعم		
	النّقابات؟		نعم		لا يوضّح أيّ قانون إن كان يحقّ للأحزاب أن تملك شركات الأعمال أم لا. وقد عبّر أحد الأحزاب عن اهتمامه بتنفيذ مضاربات مولّدة للمدخول من أجل جمع المال، لكنّه لم يقدم على ذلك عملياً.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟		نعم		
	المصادر الأجنبيّة؟		لا		
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا جواب	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا جواب	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	ينصّ القسم ٢٢٥ (٢) من الدّستور على ذلك، لكنّه لا يطبّق.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	أنظر أعلاه.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	يفرض القسم ٨٤ (٥)، من القانون الانتخابيّ الصّادر عام ٢٠٠٢، ذلك، لكنّ أحدًا لا يلتزم به، ولا يتمّ تطبيقه.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة المستقلّة.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		يبيّن القانون الانتخابيّ الصّادر عام ٢٠٠٢، في المادّة ٨٤ (٦) ما يلي: "أيّ حزبٍ سياسيّ ينفق في الانتخابات مصاريف تفوق الحدّ المنصوص عليه في القانون يكون مذنبًا بارتكاب جرم، ومسؤولاً عن دفع غرامة قدرها ٥٠٠ ألف نايرا." وتنصّ مواد أخرى على عقوبات سجنٍ للخروقات.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريعٍ خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	لا	يعرض مشروع قانون حريّة المعلومات ضمن الجمعيّة الوطنيّة. لم يتمّ إقراره بعد.

البيرو

PERU

جمهوريّة البيرو

الحزب الحاكم: حزب إمكان البيرو (Peru Posible)
النّظام الانتخابي: التّمثيل النّسبيّ
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس: ١٢٠ مقعداً.
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠١
التمويل العامّ المرصود للحملات: مباشر، وبشكلٍ عينيّ (يبدأ عام ٢٠٠٧)
أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المهرجانات والمناسبات (أربع إجابات فقط) ٦٧٪
أضخم نفقات حملة المرشّح	السّفر أو وسائل الإعلام أو المهرجانات والمناسبات ٣٣٪
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال التي يجمعها الحزب ٥٤٪
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٥٩٪
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الافتقار إلى تنظيم الحزب السياسي ٤٩٪

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

لا يعتبر المحيط السياسيّ الحاليّ في البيرو مستقرًّا، لا سيّما مع اندماج أحزاب جديدة وتقدّم أخرى بخطىً متعثّرة. سجّل التّاريخ نشوء ثلاثة أحزابٍ سياسيّة: التّحالف الثّوريّ الشّعبيّ الأميركيّ (APRA)، وحزب العمل الشّعبي (Accion Popular)، والحزب الشّعبيّ المسيحيّ (Partido Popular Cristiano)، وهي تعتبر تقليديّة لأنّها تعود كلّها إلى الحقبة ما بين الثّلاثينيات والخمسينيات. صحيح أنّ أحزابًا أخرى قد انبثقت حديثًا، إلا أنّها كانت إمّا مدفوعة بشخصيّة الزّعيم، وإمّا منظّمات انتخابيّة مؤقّتة لا يمكن أن تستمرّ طويلاً. تلك هي الحال مع الحزب الحاكم الحالي، "إمكان بيرو"، الذي نشأ عام ١٩٩٥، ممثّلاً الشّعور المعادي للرّئيس فوجيموري السّائد في البلاد. يسود اعتقادٌ قويّ أنّ هذا الحزب لن يستمرّ بعد مؤسّسه (الرّئيس أليخاندرو توليدو)، ممّا سيساهم في حالة التّزعزع المستمرّة وسرعة تأثّر نظام الأحزاب في البيرو. ويشهد مسرح الأحداث اليوم في البيرو منظّمةً سياسيّة مهمّة أخرى: الاتّحاد الوطنيّ. ليس الاتّحاد الوطني حزبًا، بل ائتلافٌ من أحزاب الوسط اليمينيّ التي أصبحت ثالث أكبر قوّة سياسيّة في البيرو اليوم. حاليًّا، يمرّ هذا الائتلاف بفترةٍ نقاشٍ داخليّ حول مسألة الاستمرار في شكله كائتلاف، أو اتّخاذ خطواتٍ نحو التّحول إلى حزبٍ سياسيّ.

النّظام الانتخابيّ

يملك البيرو هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس تضمّ ١٢٠ مقعدًا، حيث ينتخب الأعضاء وفقًا للتّمثيل النّسبيّ، لولايةٍ تبلغ خمس سنواتٍ. خلال الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة عام ٢٠٠١، تمّ تقديم نظام اللائحة المفتوحة، أو الاقتراع التّفضيليّ، ممّا أدّى إلى تنافسٍ ضمن الأحزاب على التّمثيل في الدّوائر. من المقرّر إجراء الانتخابات التّشريعيّة التّالية عام ٢٠٠٦.

يُنتخب الرّئيس لولايةٍ تستمرّ خمس سنواتٍ، من خلال نظام أكثريّ على دورتين. وقد صادف أنّ الانتخابات الرّئاسيّة الأخيرة قد أجريت بالتّزامن مع الانتخابات التّشريعيّة عام ٢٠٠١؛ أمّا الانتخابات الرّئاسيّة التّالية، فستقام عام ٢٠٠٦.

قوانين تمويل الأحزاب

في ١٠ أيلول /سبتمبر ٢٠٠٣، وافقت الهيئة التّشريعيّة في البيرو على

قانونٍ للأحزاب السياسيّة، ينصّ قسمه السّادس على ضرورة تسجيل أمين صندوق الحزب والمسؤول عن مسك الدّفاتر لحسابات الأصول. قد تتلقّى الأحزاب السياسيّة تمويلاً عامًّا وخاصًّا، وفقًا للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون، ويمكن أن تُعاقب على المخالفات التي ترتكبها.

وحدها الأحزاب الممثّلة تشريعيًّا تتلقّى أموالاً حكوميّة مباشرة من الموازنة الوطنيّة العامّة. يتمّ تقسيم أموال الحزب إلى خمس حصص: أيّ حصّة لكلّ سنة، بانتظار الانتخابات التّالية. يتمّ توزيع ٤٠٪ من الأموال سنويًّا على أساسٍ متساوٍ بين الأحزاب التي نالت تمثيلاً تشريعيًّا (يتلقى كلّ حزبٍ تمثيلاً متساويًا بغضّ النّظر عن عدد الأصوات التي نالها في الانتخابات). ويتمّ توزيع ٦٠٪ من الأموال على أساسٍ نسبيّ، وفقًا لعدد الأصوات التي يتلقّاها كلّ حزبٍ في الانتخابات التّشريعيّة. يمكن للأحزاب أن تستخدم هذا المال لنشاطات التّدريب والأبحاث، خلال السّنوات الخمس الأولى بعد الانتخابات، ولتسيير أعمال الحزب اليوميّة. من شأن توزيع التّمويل الحكوميّ أن يبدأ في كانون الثّاني/يناير ٢٠٠٧، وفقًا لنتائج الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة، والموازنة الوطنيّة، وظروف البلاد الاقتصاديّة.

قد تتلقى الأحزاب تمويلاً خاصًّا من خلال رسوم العضويّة والمساهمات، والنّشاطات الحزبيّة، والميراث والمنح، سواء عينيًّا أم نقديًّا. ينبغي ألا تزيد المساهمات من شخصٍ واحد عن ستّين وحدة ضريبيّة مفروضة سنويًّا. لا يمكن للأحزاب أن تتلقّى مساهمات من الرّهبنات، والكيانات العامّة، والشّركات الرّسميّة، أو الشّركات التي تساهم فيها الدّولة. ولا يمكن للأحزاب السياسيّة الأجنبيّة والوكالات الحكوميّة الأجنبيّة أن تقدّم الأموال، إلا إن كانت مخصّصة للنّشاطات التّدريبيّة والأبحاث. لا يجوز أن يتلقّى المرشّحون مساهماتٍ مباشرة إلا إن كان الحزب السياسيّ على علمٍ بهذه الصّفقة، وإن كانت المساعدة الماليّة تحترم الحدود التي يرسيها القانون.

تملك الأحزاب ستّة أشهر بعد نهاية كلّ سنةٍ ماليّة لتقديم تقريرٍ ماليّ إلى مكتب مراقبة أموال الأحزاب. فإذا كان الحزب قد خالف القانون، يطبّق المكتب العقوبات اللازمة. تتراوح الغرامة بين حدّ أدنى يبلغ ١٠ أضعاف مبلغ المساهمة المقدّمة، وحدّ أقصى يبلغ خمسين ضعفًا. كما يمكن فرض غرامة على الأحزاب السياسيّة التي تتلقّى مساهماتٍ فرديّة أو مجهولة، تتعدّى الحدّ الذي يفرضه القانون. في هذه الحالات، قد تتراوح الغرامة بين عشرة أضعاف وثلاثين ضعف مبلغ المساهمة المقدّمة.

بإمكان الأحزاب السياسيّة أن تستخدم الوسائل التّلفزيونيّة والإذاعيّة العامّة والخاصّة، للتّرويج لمرشّحيها وبرامجها، حتّى ٤٨ ساعة قبل الانتخاب. يبقى حقّ الوصول إلى هذه المنافذ الإعلاميّة مجّانيًّا لثلاثين يومًا قبل فترة تعليق النّشاط، لكن ينبغي أن يلتزم بالحدود الزّمنيّة الانتخابيّة المعيّنة. تُلزم الوسائل الإعلاميّة التّابعة للدّولة بمنح الأحزاب السياسيّة التي تتمتّع بتمثيلٍ تشريعيّ يبلغ ٥ دقائق من وقتها كلّ شهرٍ. ويكون مكتب مراقبة أموال الأحزاب مسؤولاً عن تحديد هذا الحيّز الزّمني.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ١٣ مقابلة أُجريت من ٣٠ حزيران/يونيو إلى ٩ يوليو ٢٠٠٣.[١] ضمّ هؤلاء المحاورون، أو المجيبون عن الأسئلة، ستّة من المسؤولين المنتخَبين، ومسؤولاً حزبيًّا واحدًا؛ ١١ من الذّكور، و٢ من الإناث؛ ٣ من ائتلافات الأحزاب الحاكمة، و٣ من الأحزاب المعارضة، و٥ صُنّفوا ضمن "الكيانات الأخرى". كانت المعلومات المستقاة من المقابلات عامةً في بعض الميادين؛ مثلاً، المعلومات المتعلّقة بطبيعة الحملات لم تكن محدّدة في ما يتعلّق بإنفاقات الحملات.

الممارسات النموذجيّة للحملات

يلتزم البيرو بفترة حملات محدّدة قانونًا، تمتدّ عادةً لستّة أشهر منذ دعت المحكمة الانتخابيّة الوطنيّة إلى الانتخابات. وتعتمد الانتخابات السياسيّة في البيرو، بشكلٍ وثيق، على دعم المتطوّعين وشبكات الأهل والأصدقاء؛ فالأحزاب لا تموّل الحملات بشكلٍ عام. بين الحين والآخر، قد يظهر قادة الأحزاب الوطنيّة في المناسبات المرتبطة بالحملات.

مصادر التمويل النموذجيّة

يعتبر المرّشحون مسؤولين في المقام الأوّل عن تأمين تمويلهم الخاصّ. تتمّ تغطية نسبة كبيرة من تكاليف الحملات الفرديّة عبر المساهمات العينيّة، مثل صفائح الطّلاء للدّعاية، والورق، والطّعام، وأمكنة للإقامة، والمنح إلى المتطوّعين. يضطر المرشّحون غالبًا إلى طلب قروضٍ شخصيّة من المصارف، وبيع ممتلكاتهم الخاصّة، من أجل تغطية نفقات الحملات. صحيحٌ أنّ معظم شركات الأعمال تقدّم مساهماتٍ مباشرة إلى الأحزاب، إلا أنّ أقليّة صغيرة

١ في تموز/يوليو ٢٠٠٤ أجرى المعهد الديمقراطي الوطني بحثًا إضافيًّا متعلّقًا بالتشريع حول الأحزاب السياسيّة الصادر في العام ٢٠٠٣.

يمكن أن تختار تجاهل أنظمة الحزب، وتقديم المساهمات النّقديّة إلى المرشّحين مباشرةً. في كلتا الحالتين، لا تُعرف هويّة المساهمين، ولا يتمّ تحرير إيصالات. يعتمد المرشّحون على الأهل والأصدقاء في مناطقهم، للمساعدة في تنظيم الحملات.

النفقات النموذجيّة

يتمّ تخصيص معظم نفقات الحملات، عمومًا، للسّفر وما يتعلّق به من تكاليف لوجستيّة وعمليّة، كثمن الوقود، والطّعام، والسيّارات. في العديد من المناطق الرّيفيّة، يضطر المرشّحون لسلوك مسافاتٍ كبيرة وطرقاتٍ وعرة من أجل بلوغ دوائرهم الانتخابيّة. أفاد أحد المجيبين عن الأسئلة بأنّ الافتقار إلى الموارد والمصاعب اللّوجستيّة لم تسمح له بتنظيم حملته إلا في خمس دوائر من أصل الدّوائر الإحدى عشرة في مقاطعته. غير أنّ نسبةً ملحوظة من المجيبين الذين ينظّمون حملاتهم في المدن أشارت إلى أنّ المرشّحين ينفقون معظم مواردهم على المواد المتعلّقة بالإعلام، مثل كرّاسات الحملات، والمطويّات، والملصقات، واللّوحات الإعلانيّة، والأوقات المستقطعة من الإذاعات.

الفساد

تمارس مصادر ماليّة غير شرعيّة، كصناعة اتجّار المخدّرات، ومهرّبي السلع المحظورة، ومجموعات الضّغط السياسيّ، تأثيرًا واضحًا، ومتزايدًا ربّما، على السياسة. فينظر الشّعب إلى الأحزاب السياسيّة، والجهات الحكوميّة المسؤولة، عمومًا، على أنّها فاسدة، وبالتّالي لا يأتمنونها على إدارة الأموال العامّة. تستند هذه النّظرة إلى أمثلةٍ محدّدة عن مستوياتٍ بالغة من الفساد في الحكومة، على مدى السّنوات العشر الماضية؛ ففقدت الأحزاب السياسيّة مصداقيّتها لارتباطها بنظامٍ فاسد، أو لعجزها عن تحدّي الوضع القائم.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

يمثّل المستوى المرتفع للفساد، والافتقار إلى الشّفافيّة مشاكل عديدة بالنّسبة للأحزاب السياسيّة في البيرو. فلا تعتبر الأحزاب وسيطًا صالحًا بين المواطنين والدّولة، بل منظّمات انتخابيّة مؤقّتة. يعتبر الشّعب، عامّةً، أنّ معظم الأحزاب تفتقر إلى الشّرعية، والمرشّحين للانتخابات ليسوا الأكثر كفاءةً دائمًا، بل أولئك الذين يملكون معارف وارتباطات. تمّ إقرار تشريع جديد عام ٢٠٠٣، يفرض أن يطبّق كلّ حزب نظام محاسبة، ويتّخذ أمينًا للصّندوق، لكنّ معظم الأحزاب لم تطبّق ذلك. ولمّا كانت المنافسة سائدة ضمن الحزب نفسه، يستحيل على حزبٍ أساسيّ تمويل كلّ مرشّحيه على لائحة خاصّة بدائرة معيّنة، أو كلّ المرشّحين على الصّعيد الوطني. وتعني المنافسة ضمن الأحزاب أيضًا ضرورة تمتّع المرشّحين بحقّ الحصول على مبالغ كبيرة من المال، بهدف التّنافس مع بعضهم البعض. يجب أن تعتمد الأحزاب إجراءات تعزيزٍ داخليّة، إذا كانت تزمع تغيير صورتها العامّة.

الإصلاح القانونيّ والتنظيميّ

أبدى سائر المجيبين عن الأسئلة دعمهم لقانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ٢٠٠٣، رغم أنّ أحدهم اعتقد بأنّ القانون ينبغي أن يكون أكثر تقدّمية، وأنّه يجب على الدّولة ألا تموّل الأحزاب السياسيّة (سواء جزئيًّا أم كاملاً). اعتقد المجيبون أنّ الرّأي العام ينبغي أن ينفر من أيّ نوعٍ من التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة، بما أنّه يعني إعادة توجيه الأموال العامة من برامج اجتماعيّة أخرى. أمّا البعض، فاقترح أن تؤول المساهمات الماليّة كلّها التي تقدّمها شركات الأعمال الخاصّة إلى الحزب، لا المرشّحين الأفراد؛ وأن يُحدّد عدد الدّعايات الإذاعيّة والتّلفزيونيّة، والمواد المطبوعة، والمقابلات الإعلاميّة لكلّ مرشّح أو حزب. من هنا، لا شكّ في أنّ عمل البنى التّحتيّة القانونيّة من أجل انتخابات عادلة وشفافة لم ينته بعد.

معلومات عامّة عن البيرو

Peru Background Information

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التّمثيل النّسبي	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٢٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٤٤٪	حزب إمكان البيرو
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠١	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٦	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	قانون الأحزاب السياسيّة، رقم ٢٨٠٩٤، ٢٠٠٣.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	المادّة ٣٤.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	وفقًا للتّشريع، على الأحزاب أن تعلن عن مصادر أموالها، كما يمكن أن تُعاقب إذا استلمت أموالاً من مصادر ماليّة محظورة. يجب أن يحدّد تشريع الحزب أصول هذا الحزب ونظامه الماليّ. كما يجب أن تملك الأحزاب خزينةً ماليّة أو مكتب محاسبة، وأمين صندوق، ودفاتر حسابيّة ينبغي حفظها لعشر سنواتٍ. كما يجب أن تبيّن التّشريعات طريقة اختيار أمين الصّندوق. يمكن أن تتلقّى الأحزاب السياسيّة الأموال الخاصّة والعامة، وفقًا للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون، كما يمكن معاقبة الأحزاب إذا لم تلتزم بها.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	لا	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدّولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	سيبدأ توزيع الأموال الحكوميّة في كانون الثّاني/يناير ٢٠٠٧.
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقداً وعينيّاً	تدفع الدّولة ثمن ٣٠ دقيقة في اليوم على المحطّات الرّسمية، كي يقوم كلّ حزب بالدّعاية السياسيّة اللازمة خلال فترة الحملات. يستمرّ هذا الحيّز المتوفّر للأحزاب والائتلافات لشهر واحد، وحتّى ٢٤ ساعة قبل بدء الانتخابات. وحدها الأحزاب التي تتمتّع بالتّمثيل التّشريعيّ تتلقّى الأموال الحكوميّة من الدّولة مباشرة. يتمّ إنشاء صندوق خاصّ ضمن الموازنة الوطنيّة العامّة، تُوزّع حصّةٌ منها على أساسٍ نسبيّ، وفقًا لعدد الأصوات التي يتلقاها كلّ حزب في الانتخابات التّشريعيّة.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا				
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا				
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا				
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	لا	المصادر الأجنبيّة؟	لا	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	يمكن أن يتلقى المرشّحون مساهماتٍ مباشرة إذا كان الحزب السياسيّ على علمٍ بهذه الصّفقة، وإذا كانت المساعدة الماليّة تحترم الحدود التي يرسيها القانون فقط. أمّا المساهمات التي لا تعلن عنها الأحزاب السياسيّة، فتعتبر غير شرعيّة، إلا إن قدّم الحزب ما يثبت خلاف ذلك.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	نعم	يمكن أن تستعمل الأحزاب السياسيّة الفترات الإذاعيّة والتّلفزيونيّة، سواء في المؤسّسات الرّسميّة أم الخاصّة، للتّرويج لمرشّحيها وبرامجهم، طيلة ثلاثين يومًا، وحتّى يومين قبل بداية الانتخابات. يعتبر هذا الحقّ مجّانيًّا، لكن ينبغي أن يلتزم بحدودٍ زمنيّة انتخابيّة معيّنة. تبدأ هذه الحدود الزّمنيّة الانتخابيّة من السّابعة مساءً وحتّى العاشرة مساءً. بالإضافة إلى ذلك، يحدّد القانون مجموع الدّقائق اليوميّة للظّهور في الوسائل الإذاعيّة والتّلفزيونيّة، والمخصّصة لأهدافٍ تتعلّق بالحملات الانتخابيّة. يجب أن تخصّص المحطّات الإذاعيّة والشّاشات التّلفزيونيّة ١٠ دقائق يوميًّا للحملة السياسيّة بأسرها، خلال فترةٍ تمتدّ بين ١٥ و٣٠ يومًا قبل الانتخابات؛ و٢٠ دقيقة يوميًّا خلال فترةٍ تمتدّ بين ستّة أيّام و١٤ يومًا قبل الانتخابات؛ و٣٠ دقيقة يوميًّا خلال فترةٍ تمتدّ بين يومين وخمسة قبل الانتخابات.

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	وفقًا لما نصّت عليه المادّة ٣٤، تُلزم الأحزاب كلّها بتقديم تقرير ماليّ مرّةً في السّنة، ويمكن لرئيس قسم الإشراف على أموال الأحزاب أن يطلب كشفًا أكثر تفصيلاً عن الحسابات إن لزم الأمر.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	وفقًا للمادّة ٣٤، تُلزم الأحزاب بتقديم تبرير عن إنفاقها، بعد ستّة أشهر على نهاية كلّ دورة انتخابيّة، إلى رئيس قسم الإشراف على أموال الأحزاب.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	

قواعد كشف المعلومات (تابع)		
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		رئيس المكتب الوطنيّ للعمليّات الانتخابيّة ومدير قسم الإشراف على أموال الأحزاب (المادة ٣٦).
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بالأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		يمكن أن تتراوح الغرامة بين حدّ أدنى يبلغ عشرة أضعاف المساهمة المقدّمة، وخمسين ضعفاً. يمكن فرض غرامة على الأحزاب السياسيّة التي تتلقّى مساهمات فرديّة أو مجهولة، تتجاوز الحدود التي يفرضها القانون. في هذه الحالات، تتراوح الغرامات بين عشرة أضعاف مبلغ المساهمات المقدّمة وثلاثين ضعفاً. يمكن أن تحتجّ الأحزاب السياسيّة على العقوبات في المحكمة الوطنيّة للانتخابات، خلال خمسة أيّام بعد تبليغها بالعقوبة.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	الأمر غير واضح صراحةً. يمكن استعمال الموارد الحكوميّة للحملات السياسيّة.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	

ROMANIA

رومانيا

الحزب الحاكم: الاتّحاد الوطنيّ (الحزب الدّيمقراطي الاجتماعيّ + الحزب الإنسانيّ الرّوماني)

النّظام الانتخابي: التّمثيل النّسبيّ.

النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة بمجلسين: مجلس الشّيوخ بـ١٤٠ مقعدًا، ومجلس النوّاب بـ٣٤٥ مقعد.

الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٤

التمويل العامّ المرصود للحملات: مباشر؛ الإعانات السّنويّة المقدّمة إلى الأحزاب السياسيّة الممثّلة في البرلمان.

أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المهرجانات والمناسبات ٪٣١
أضخم نفقات حملة المرشّح	وسائل الإعلام، والمهرجانات والمناسبات ٪٥٣
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال التي يجمعها الحزب ٪٣٧
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٥٣
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	المجتمع المدني الضّعيف ٪٣٧

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

انخفض عدد الأحزاب السياسيّة المسجّلة في رومانيا من ٢٠٠ عام ١٩٩٠ إلى تسعة عام ٢٠٠٣. حاليًّا، تملك ستّة أحزاب مقاعد في مجلسي البرلمان الرّومانيّ: الحزب الدّيمقراطيّ الاجتماعيّ، وحزب رومانيا العظمى، والحزب الدّيمقراطي، والحزب الوطني الحرّ، والاتّحاد الدّيمقراطيّ المجريّ في رومانيا (مع أنّه ليس حزبًا سياسيًّا من النّاحية القانونيّة، لكنّه يتصرّف كحزب)، والحزب الإنسانيّ الرّومانيّ– الاجتماعي الحرّ. أمّا الحزب الحاكم، فهو الحزب الدّيمقراطيّ الاجتماعيّ؛ وقد حكم بالتّشارك مع الحزب الإنسانيّ الرّومانيّ– الاجتماعيّ الحرّ، في الانتخابات التّشريعيّة عام ٢٠٠٤. ويُسمّى ائتلافهما بالاتّحاد الوطنيّ بين الحزب الدّيمقراطيّ الاجتماعيّ والحزب الإنسانيّ الرّومانيّ.

النّظام الانتخابيّ

تتألّف الهيئة التّشريعيّة من مجلسين، يتّبعان التّمثيل النّسبيّ. يضمّ مجلس الشّيوخ ١٤٠ مقعدًا، حيث يمثّل كلّ مقعد حوالى ١٦٠ ألف مواطن. أمّا مجلس النوّاب، فيضمّ ٣٤٥ مقعدًا، حيث يمثّل كلّ مقعدٍ حوالى ٧٠ ألف مواطن (قد ينخفض هذا العدد بشكلٍ طفيف عام ٢٠٠٤، بسبب انخفاضٍ في السّكان). ويُنتخب الرّئيس بناءً على التّصويت الشّعبيّ لولايةٍ يبلغ أقصاها أربع سنواتٍ.

على مدى السّنوات الثلاث عشرة الماضية، تمّ تنظيم الانتخابات التّشريعيّة والرّئاسيّة خمس مرّات (١٩٩٠، و١٩٩٢، و١٩٩٦، و٢٠٠٠، و٢٠٠٤)، والانتخابات المحلّية أربع مرّات (١٩٩٢، و١٩٩٦، و٢٠٠٠، و٢٠٠٤). تجري الانتخابات التّشريعيّة والرّئاسيّة في الوقت نفسه، فيما تحدث الانتخابات المحليّة على حدة. أمّا الانتخابات التّشريعيّة المقبلة، فستُجرى عام ٢٠٠٨.

يتمّ انتخاب أعضاء مجلس الشّيوخ، والنوّاب، ومجالس المقاطعة،

والمجالس المحليّة، من خلال نظام لائحة نسبيّة. يعتبر النّظام "مرتكزًا على الحزب"، ومسؤولاً عن إنشاء أوليغاركيّة على رأس كلّ حزبٍ سياسيّ. ومع أنّ الأشخاص يقترعون لحزبٍ، عوضًا عن شخصٍ ما، إلا أنّ الجاذبيّة التي يحظى بها منصب رئيس الحزب تتعلّق كثيرًا بالدّعم الإجماليّ. ففي بعض الحالات، لا يحتاج المرشّحون إلا للظّهور في ملصقٍ إلى جانب الرّئيس، كي يحوزوا على دعم النّاخبين.

قوانين تمويل الأحزاب

في كانون الثّاني /يناير ٢٠٠٣، اعتمد البرلمان قانونًا جديدًا حول تمويل الأحزاب السياسيّة (٢٠٠٣/٤٣)، يزيد من مبلغ المال الذي يمكن لكلّ شخص ماديّ أو قانونيّ أن يقدّمه إلى حزب سياسيّ، ويضع حدودًا جديدة على مبلغ المال الذي يُسمح للحزب السياسيّ بإنفاقه للانتخابات.

لا تُلزم الأحزاب السياسيّة بفصل الأموال العادّية عن تلك المخصّصة للحملات، رغم وجود قوانين تحدّ من مصادر التّمويل الخارجة عن الموازنة بالنّسبة للأحزاب السياسيّة والمجموعات. وفقًا للقوانين الحاليّة، يمكن أن تتضمّن مصادر دخل الحزب رسوم العضويّة، والمنح، ومدخول نشاطاتها، والإعانات الحكوميّة. لا يمكن للمبلغ الإجمالي الذي يتلقّاه حزبٌ سياسيّ أن يتجاوز ١٥٪ من الإعانة القصوى التي تخصّصها موازنة الدّولة للحزب السياسيّ في تلك السّنة.

تتضمّن المعايير المستخدمة لتخصيص الإعانات الحكوميّة إلى الأحزاب التّمثيل الحزبيّ في البرلمان، ونسب التّصويت. تتلقّى الأحزاب غير الممثّلة في البرلمان إعاناتٍ إذا حظيت على ١٪ على الأقل تحت السّقف الانتخابيّ (يبلغ النّسبة ٥٪ اليوم). يحدّ التّشريع الوارد في القانون رقم ٤٣ الإنفاق المتعلّق بالحملات الانتخابيّة، ويفرض على الأحزاب الكشف عن نفقاتها.

قبل العام ٢٠٠٠، لم تكن السّلطات العامة، ووسائل الإعلام، والمنظّمات المدنيّة، مهتمّة بمسألة تمويل الأحزاب السياسيّة. بعد أن قدّم الاتّحاد من أجل الدّيمقراطيّة تقريره حول تمويل الحملات في انتخابات العام ٢٠٠٠، جرى جدالٌ واسع حول تلك القضيّة في وسائل الإعلام، وبين رجال السياسة. نتيجةً للتقرير والنّقاش النّاتج عنه، قرّر النّواب اعتماد التّشريع الجديد وتنظيم تمويل الأحزاب السياسيّة.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ٢٠ مقابلة أُجريت من ٢٤ تشرين الأوّل /أكتوبر إلى ٣ تشرين الثّاني /نوفمبر ٢٠٠٣. ضمّ هؤلاء المحاوَرون أو المجيبون العشرون، ١٢ مسؤولاً منتخَبًا، وخمسة مسؤولين حزبيّين. كان ١٦ منهم ذكورًا و٤ إناث، وأربعة من الحزب الحاكم (مع الإشارة إلى أنّ اثنين انتميا إلى الاتّحاد الدّيمقراطيّ المجريّ في رومانيا)، فيما عشرة من أحزاب المعارضة.

الممارسات النموذجيّة للحملات

بسبب النّظام الانتخابيّ الذي يجعل الحملات في غاية الارتكاز على الحزب، يتمّ بذل جهودٍ كبيرة، وإنفاق أموالٍ طائلة، من أجل تحسين صورة الحزب أثناء الحملات، من خلال وسائل الإعلام. غير أنّ هذه الحال معكوسة نوعًا ما في الانتخابات المحليّة، حيث يكون شراء المرشّح للأصوات أكثر شيوعًا من شراء الأحزاب لها. وقد لاحظ بعض المجيبين عن الأسئلة أنّ الحزب الحاكم يتلاعب بموارد الدّولة تحقيقًا لأرباحه الخاصّة، من خلال الإعلام وغيره من الآليّات الحكوميّة. فذكر أحدهم أنّ أحد أشكال شراء الأصوات هو تأخير دفع الضّمان الاجتماعيّ طيلة الشّهرين السّابقين للانتخابات، ثمّ دفعه قبل يومين من الانتخابات، لرفع مكانة الحزب في نفوس النّاخبين.

مصادر التمويل النموذجيّة

ترد أموال الحزب من ثلاثة مصادر أساسيّة: رسوم العضويّة، والمنح الخاصّة، والإعانات الحكوميّة. بالنّسبة لبعض الأحزاب، تفد الكميّة الأكبر من المال، خلال السّنة الانتخابيّة، من الإعانات الحكوميّة؛ أمّا بالنّسبة للبعض الآخر، فتؤدّي رسوم العضويّة دورًا أكثر أهميّة. عادةً ما يؤمّن المرشّحون حصّة كبيرة من الأموال لحملاتهم الخاصّة، لكن هذا لا يلغي من أهميّة مساهمات الحزب، والمنح الخاصّة، والمنح العينيّة التي يقدّمها قادة الأعمال. وقد اعتبر عددٌ قليل من المحاوَرين أنّ المنح الخاصّة هي الأهم. فعلّق أحدهم على تأثير القانون، بما أنّ "القانون ٢٠٠٣/١٦١ يحظّر على السياسيّين امتلاك شركات أعمالهم الخاصّة، ممّا أثلج قلب النّاخبين، لكن جعل رجال السياسة حسّاسين تجاه المصادر التّمويليّة الأخرى."

التفقات التموذجيّة

لعلّ الكلفة الأكبر لتنظيم الحملات هي بثّ الدّعايات في وسائل الإعلام، لا سيّما بثّ الخطابات السياسيّة على الشّاشات التّلفزيونيّة، وهو يعتبر عاملاً مهمًّا لنجاح الحملة. أمّا ثاني أعلى كلفة، فيبدو أنّها النّقليات. كما تُنفق مبالغ مهمّة أيضًا على موادّ الحملات (الملصقات والنّشرات الإعلانيّة، إلخ.)، وطاقم العمل، والتّكاليف الإداريّة.

الفساد

يسود اعتقادٌ عام أنّ "السياسة للأغنياء"، بسبب ضرورة تقديم المرشّحين مساهمات سخيّة لحملاتهم الخاصّة. أمّا النّظرة العامة تجاه السياسيّين وتمويل الحملات، فسلبيّة جدًّا بسبب الإنفاق العالي على الحملات، وسيطرة المرشّحين الأثرياء الذين يستطيعون تمويل أنفسهم بأنفسهم. وقد بدأت الأحزاب السياسيّة بتمويل أنفسها من "مصادر غامضة، أو التّرويج للأشخاص الفاسدين مهنيًّا وسياسيًّا." ويعتقد جمهور النّاخبين أيضًا أنّ الأفراد الذين حصلوا على الثّروة يحاولون، بشكلٍ غير شرعيّ، تشريع أنفسهم عبر المناصب العامّة. يعتقد معظم الرّومانيّين أنّ الحملات تتضمّن دائمًا مالاً غير مشروعًا، أو أنّ المانحين يملكون مصالح سريّة (اقتصاديّة خاصّة).

لا شكّ في أنّ الجريمة المنظّمة تتّصل بالسياسة في رومانيا. فيعتقد رئيس رومانيا السّابق أنّه لا يمكن تطبيق القانون الانتخابيّ بطريقةٍ عمليّة، معلنًا أنّه يتّسم "بأساليب ملتوية"، ولا يمكن تطبيقه أبدًا في رومانيا بسبب نظام المافيا. كما أعلن أيضًا أنّ كافة الشّبكات التّلفزيونيّة الخاصّة تنتمي إلى أشخاص يمكن للحكومة أن تبتزّهم في أيّ وقت.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

يبدو أنّ قانون تمويل الأحزاب السياسيّة الذي طُبّق عام ٢٠٠٣ يعاني الكثير من الثّغرات، ومن المبكر جدًّا تحديد إلى أيّ مدى سيتم تعزيز القانون. صحيحٌ أنّه تمّ الآن تطبيق قوانين وضوابط أقوى، لكن ثمّة أساليب للتّغلب عليها بالحيلة أيضًا، كتلقي المنح من المؤسّسات الوقفيّة والجمعيّات، لتغطية هويّة المانح الحقيقيّ. يجب على الأحزاب السياسيّة أن تعالج، داخليًا، السّهولة التي يلجأ بها الحزب إلى مصادر التّمويل السريّة، من أجل المباشرة ببناء الدّعم العام والثّقة بنزاهة الأحزاب.

يسود شعورٌ عام أنّ الحزب الحاكم يتمتّع بامتيازات غير عادلة، بما في ذلك التّأثير على الإعلام (التّلفزيون خاصّةً)، والوصول إلى الحكومة. من هنا، فإنّ الحزب الحاكم يتحمّل عبئًا أكبر كي يثبت أنّه يمارس عمله على أساسٍ عادل.

الإصلاح القانوني والتنظيمي

من مواطن الضّعف في القانون الشّروط التّشريعيّة الصّادرة عام ٢٠٠٣ التي تحكم مسألة الإشراف على حسابات الأحزاب السياسيّة، ومصادر التّمويل. ينبغي أن ينتقل الإشراف من صلاحيّة ديوان المحاسبة إلى بنية مختصّة ومستقلّة تقع تحت سلطة البرلمان. كما يجب تنفيذ المزيد من الأعمال حول تعريف القانون وتطبيقه، وهذا ما لا تلتزم به الأحزاب كافةً. في الواقع، يمكن لكلّ حزب، إلى جانب محكمة الحسابات، أن يفسّر القانون بطريقةٍ مختلفة.

لا يوفّر القانون تمويلاً كافيًا يسمح للأحزاب السياسيّة بإجراء حملات الانتخابات، كما انخفض التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة الذي تخصّصه الموازنة الوطنيّة. بالإضافة إلى ذلك، تحتاج تكاليف الانتخابات، وكيفيّة جمع الأموال بطريقةٍ شرعيّة، إلى المزيد من الاهتمام القانونيّ. بالتّحديد، يجب تطبيق آليّة أكثر فعاليّة لتحديد إن كان يحقّ لشخصٍ أو شركة تمويلَ حزبٍ سياسيّ؛ وإن صحّ ذلك، فكيف.

التربية المدنية/تثقيف النّاخب

يعتبر جمهور النّاخبين حسّاسًا جدًّا لعمليّة شراء الأصوات، بسبب الفقر وتدني مستوى التّثقيف بشأن العمليّة الدّيمقراطيّة. من هنا، ينبغي على الجمهور الانتخابيّ أن يصبح أكثر وعيًا تجاه المعايير المدنيّة الخاصّة بالانتخابات الدّيمقراطيّة والشّفافة، كي يتمكّن من أداء دوره الإشرافيّ والتّشاركيّ الخاصّ.

معلومات عامّة عن رومانيا

ROMANIA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التّمثيل النّسبي	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	ثنائيّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	مجلس الشّيوخ: ١٤٠؛ مجلس النوّاب: ٣٤٥	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٣٧٪	الاتّحاد الوطنيّ (الحزب الدّيمقراطي الاجتماعيّ + الحزب الإنسانيّ الرّوماني)
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٤	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٨	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	القانون رقم ٢٠٠٣/١٩
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقدًا	القانون رقم ٤٣، الصّادر يوم ٢١ كانون الثّاني/يناير ٢٠٠٣، المتعلّق بنشاط الأحزاب السياسيّة والحملات الانتخابيّة: الإعانات السّنويّة؛ والوصول إلى الإذاعة والتّلفزيون خلال الحملة الانتخابيّة.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	نعم	

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟				نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟				نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟				نعم	
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	لا يسمح بتلقي إلا المنح العينيّة أو الخدمات من النّقابات (والمنظّمات غير الحكومية لكن في الفترات غير الانتخابيّة فقط)؛ أمّا المصادر الأجنبيّة، فالمنح العينيّة وحسب، وفي حال كان الحزب منتميًا إلى منظّمةٍ دوليّة فقط، وفي حال لم تكن المنح موادّ دعائيّة.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	لا	المصادر الأجنبيّة؟	لا	

القيود على المنح (تابع)	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.	مساهمات الشّركات أو المؤسّسات الرّسميّة محظورة تمامًا. يُمنع على المنظّمات غير الحكوميّة تقديم المنح أثناء الفترة الانتخابيّة.

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	نعم	تفيد المادّة ٢١ (١) بأنّه "يتمّ احتساب الحدّ الأقصى الذي يمكن أن يبلغه حزبٌ سياسيّ في كلّ حملةٍ انتخابيّة عبر جمع القيم القصوى المتاحة لكلّ مرشّح عن منصبٍ معيّن."
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	نعم	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	تفيد المادّة ٢٥ (١) بأنّه "خلال ١٥ يومًا من نشر نتائج الانتخابات، يكون أمين الصّندوق الانتخابيّ مسؤولاً عن التّصريح بتقريرٍ مفصّل عن مدخول كلّ حزب أو مرشّح مستقلّ وإنفاقه في الانتخابات، أمام ديوان المحاسبة."
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	على محكمة الحسابات أن تدقّق سنويّاً في مدى احترام الأحزاب للقوانين الماليّة.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		محكمة الحسابات.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		المادّة ٢٧ (١) تعدّد النّقاط التّالية بصفتها مخالفات بسيطة تتراوح عقوبتها بين ٣٠ ألف و٣٠٠ ألف لاي: أ- عدم نشر المنح المستلمة وتلك المقبولة وفقًا للمادّة ٦، الفقرة (٢)، في جريدة رومانيا الرّسميّة، الجزء الثالث؛ ب- تلقّي الإعانات الماليّة للحملات الانتخابيّة عن طريق شخص غير أمين الصّندوق الانتخابيّ، أو مخالفة هذا الأخير للواجبات حسب ورودها في القانون الحاليّ؛ ج- قبول رسوم العضويّة أو الهبات عبر مخالفة ما نصّت عليه المواد ٤، الفقرة (٣)، و٥ أو ٦؛ د- قبول الهبات أو الخدمات المجّانيّة أو تقديمها في سبيل غايةٍ واضحة هي نيل امتيازٍ اقتصاديّ أو سياسيّ؛ ه- عدم تسجيل المبالغ أو الأصول تحت أيّ فئة من ممتلكات الحزب؛ و- عدم تقديم ملف في الموعد المناسب إلى ديوان المحاسبة حول التّقرير الماليّ الانتخابيّ وغيره من الوثائق؛ ز- طباعة المنشورات المجّانية والملصقات وغيرها من المواد الدّعائيّة وتوزيعها من خلال مخالفة البنود الشّرطيّة للمادّة ٢٠، الفقرة (٢)؛

قواعد كشف المعلومات (تابع)	
	ح- تقديم الإعانات الماليّة المباشرة أو غير المباشرة إلى الحملة الانتخابيّة عن طريق الأشخاص الأجانب الطّبيعيّين أو القانونيّين. ط- تقديم الإعانات الماليّة إلى الحملة الانتخابيّة، بأيّة طريقة من الطّرق، على يد السّلطات أو المؤسّسات العامة، أو الشّركات الوطنيّة، أو الشّركات العامة أو الخاصّة؛ ي- عدم ردّ الإعانة الحكوميّة المخصّصة في الموازنة، حسب الشّروط، وضمن المهلة التي تنصّ عليها المادّة ١٣، الفقرة (٢)؛ ك- الحصول على دعم ماديّ لنشاط الحزب من خلال وسائل مخالفة لما نصّ عليه القانون الحاليّ؛ (٢) يمكن فرض العقوبات إمّا على أمين الصّندوق الانتخابيّ، أو الحزب السياسيّ، أو المانح الذي خالف البنود الشّرطيّة القانونيّة المذكورة سابقًا.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	القانون رقم ٢٠٠٣/١٦١ المتعلّق ببعض التّدابير لضمان شفافية رجال الدّولة، والموظّفين الحكوميّين، ونشاطات الأعمال، من أجل تفادي الفساد والمعاقبة عليه.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	نعم	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	نعم	القانون رقم ٢٠٠٣/١٦١.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	القانون رقم ٢٠٠١/٥٤٤.

السّنغال

SENEGAL

جمهوريّة السّنغال

الحزب الحاكم: الحزب الدّيمقراطيّ السّنغاليّ

النّظام الانتخابي: مختلط، تستخدم اللائحة النّسبية الوطنيّة لانتخاب نصف النوّاب تقريبًا، ونظام الفوز للأكثر أصواتًا لانتخاب المقاعد المتبقيّة.

النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس: ١٢٠ مقعداً.

الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠١

التمويل العامّ المرصود للحملات: بشكلٍ عينيّ، ووصول الأحزاب المتنافسة إلى الوسائل الإعلاميّة خلال فترات الحملات فقط.

أضخم نفقات الحملة: السّفر

نظرة سريعة إلى المسح

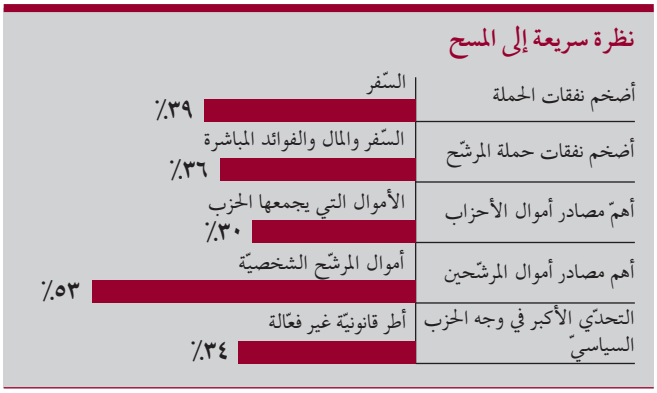

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

يضمّ السّنغال أكثر من سبعين حزبًا سياسيًّا، مع بروز حوالى ثلاثة إلى خمسة أحزاب جديدة كلّ سنة. من بين الأحزاب التّسعة والستّين التي كانت موجودة قبل الانتخابات التّشريعيّة عام ٢٠٠١، لم يشارك إلاّ خمسة وعشرون منها في الانتخابات، مع نجاح اثني عشر حزبًا بإيصال مرشّحيها إلى الجمعيّة الوطنيّة. تعتبر الأغلبيّة أنّ التّشكيل الرّسميّ للأحزاب السياسيّة هي عمليّة إداريّة محض؛ غير أنّ هذا الواقع التّعيس يعني أنّه من المتوقّع تزايد عدد الأحزاب أكثر فأكثر خلال الاستعداد للانتخابات التّالية.

من الأحزاب السياسيّة المهمّة في السّنغال الحزب الدّيمقراطيّ السّنغالي، والحزب الاشتراكيّ، واتّحاد القوى الشّعبيّة. كان الحزب الدّيمقراطي السّنغاليّ حزب المعارضة الأساسيّ في السّنغال، خلال العقود الثّلاثة الماضية، وهو يتحكّم اليوم بكلتا السّلطتين التّنفيذيّة والتّشريعيّة. تأسّس الحزب عام ١٩٧٤ على يد الرّئيس وايد، وله تاريخ في العمل كحزب ليبراليّ. أمّا الحزب الاشتراكيّ، فكان الحزب الحاكم الأوّل في السّنغال. نشأ عام ١٩٥٨، وأمسك بزمام السّلطة لأكثر من أربعين سنة، إلى أن تمّ الانتقال نحو الدّيمقراطيّة عام ٢٠٠٠. ويمكن وصف هذا الحزب الآن بالديمقراطي الاجتماعي من حيث توجهه بعد أن كان اشتراكيًّا أيديولوجيًّا لسنوات عدة. أمّا اتّحاد القوى الشّعبيّة، فيقوده مصطفى نياس الذي كان وزيرًا ورئيسًا للوزراء في عهد وايد. لعلّ هذا الحزب يعتبر الثّالث من حيث المكانة والأهميّة في البلاد. كما يتمتّع عددٌ من الأحزاب الأخرى، المهمّة والأقل أهميّة على حدّ سواء، بتمثيلٍ في البرلمان أيضًا.

كان الرّئيس وقادة أحزاب أخرى قد اتّفقوا جميعًا، في الماضي، على تطبيق نموذج برلمانيّ صارم في السّنغال. من هذا المنطلق، أعرب الرّئيس وايد عن دعمه لمنح المعارضة وضعًا شرعيًّا رسميًّا. غير أنّ الأحزاب المعارضة رفضت الفكرة عمومًا، معتبرةً أنّها شكلٌ من أشكال التّعيين.

النّظام الانتخابيّ

قبل حلّ مجلس الشّيوخ عام ٢٠٠١، كان السّنغال يعمل وفق نظامٍ تشريعيّ بمجلسين. أمّا اليوم، فيضمّ مجلسًا تشريعيًّا واحدًا، يعرف بالبرلمان أو الجمعيّة الوطنيّة، ويحتوي على ١٢٠ مقعدًا. يتمّ انتخاب أعضاء الجمعيّة

الوطنيّة بطريقةٍ مباشرة. ومن بين أعضاء البرلمان المائة والعشرين، ٢٣ منهم هنّ من النّساء. خلال الانتخابات التّشريعيّة في نيسان/أبريل ٢٠٠١، حصل ائتلاف "سوبي" على ٨٩ مقعدًا، وهو مكوّن أساسًا من الحزب الدّيمقراطي السّنغالي، والتّحالف الأفريقيّ/حركة حزب العمل، والمؤتمر الدّيمقراطي الوطني التّابع لـ"غراب غي". أمّا بقيّة المقاعد، فموزّعة على اتّحاد القوى الشّعبيّة (١١)، والحزب الاشتراكيّ (١٠)، والاتّحاد للتّجديد الدّيمقراطي (٣)، والحزب الأفريقيّ للدّيمقراطيّة والاشتراكيّة/"أند جف" (٢)، والحزب الليبراليّ السّنغالي (١)، وحزب التّقدّم والمواطنيّة (١)، وتحالف جف-جف (١)، والحشد الدّيمقراطيّ الوطني (١)، وحزب الاستقلال والعمل (١). من المقرّر إجراء الانتخابات المقبلة عام ٢٠٠٦. يترأس رئيس الوزراء الحكومة، بعد أن يتمّ تعيينه.

يقع الرّئيس على رأس السّلطة التّنفيذيّة؛ فيُنتخب عن طريق التّصويت الشّعبيّ المباشر، لولايتين من خمس سنوات. وقد أجريت الانتخابات الرّئاسيّة الأخيرة عام ٢٠٠٠، ومن المقرّر إجراء التّالية عام ٢٠٠٥.

قوانين تمويل الأحزاب

ما من قانونٍ معيّن للأحزاب السياسيّة، بل مجرّد سلسلة مشتّتة من البنود الشّرطيّة المبيّنة في الدّستور، وقانون الانتخاب، وعددٍ من القوانين المتنوّعة الأخرى. ما من حدودٍ على الإنفاق، فيما الحدود المفروضة على جمع الأموال قليلة جدًّا (لا يمكن للأحزاب أن تملك شركات الأعمال مثلاً). يقتصر التّمويل الحكوميّ على ردّ رسوم المرشّحين، وبعض التّكاليف الأساسيّة المتعلّقة بالانتخابات، كملصقات الحملات. أمّا المساهمات الأجنبيّة فمحظورة، رغم عدم الالتزام بالحظر وعدم تطبيق العقوبات يومًا. نتيجةً لذلك، ينتشر التّمويل الأجنبيّ واستعمال الموارد الحكوميّة بشكلٍ واسع.

رغم دراسة أجريت عام ١٩٩٩ حول الإصلاح الماليّ للأحزاب السياسيّة، بتكليف من الرّئيس آنذاك، "ضيوف"، ورغم التزام الإدارة الحاليّة العلني بمحاربة الفساد، فقد تمّ توقيف المناقشة الخاصّة بمعالجة قضايا التّمويل الحزبيّ. لكن بعد التّصريح الأخير الذي أدلى به الرّئيس وايد عن الخطط اللازمة لتقديم التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة في السّنغال، نشأ مناخٌ سياسيّ أكثر فعاليّة في تعزيز المناقشة حول التّمويل الحزبيّ.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ١٣ مقابلة أُجريت من ٢٢ إلى ٢٩ تشرين الثّاني/نوفمبر ٢٠٠٣. ضمّ المجيبون عن الأسئلة قادة عدّة أحزابٍ سياسيّة معارضة، وممثّلي المجتمع المدنيّ، والمسؤولين الانتخابيّين. وأجريت معظم المقابلات ضمن فرق.

الممارسات النموذجيّة للحملات

يبدو أنّ أكثر أشكال تنظيم الحملات شيوعًا هي المهرجانات أو الاجتماعات، حيث يجتمع المئات من مناصري الحزب. هناك، تجري العادة أن تصدح الموسيقى وتُلقى الخطابات، تسبقها مواكب طويلة من السيّارات. كلّما كثر عدد المناصرين في المهرجان، تحسّنت صورة الحزب أمام النّاس. وتعتبر تكاليف نقل المناصرين من وإلى هذه المهرجانات مرتفعة للغاية، لا سيّما من داكار إلى المناطق.

مصادر التمويل النموذجيّة

يتكوّن مصدر التّمويل الأساسيّ من قائد الحزب نفسه، ومن الموارد الحكوميّة إذا استطاع المرء الوصول إليها (خاصّةً بفضل مكانة أعضاء الحزب الذين يُتوقّع منهم آنذاك تقديم منحٍ منتظمة ورسميّة إلى الحزب). في البداية، يتلقّى المرشّحون الأفراد المال لحملاتهم من الحزب ومن زعيمه. لكنّهم يستخدمون أيضًا مواردهم الخاصّة التي يسحبونها عادةً من أموالهم ومدّخراتهم الشّخصيّة، ومساهمات الأسرة والأصدقاء والمناصرين. ورغم عدم وجود تمويل حكوميّ عام للأحزاب، إلا أنّه يتمّ ردّ رسوم التّسجيل لكافة المرشّحين التّشريعيّين إذا فاز أحد أفراد حزبهم على الأقل بالنّيابة، وللمرشّحين الرئاسيّين الذين يتلقّون ٥٪ من التّصويت الوطني. وتتولّى الدّولة دفع تكاليف الملصقات البسيطة وصناديق الاقتراع الخاصّة بالأحزاب (فكلّ حزبٍ يعدّ صندوقه الخاصّ).

إنّ جمع الأموال معدومٌ أو بالكاد يكون معدومًا، كما هو معترف به عادةً. لكن لا شكّ في أنّ قادة الأحزاب، وغيرهم من الميّالين إلى هذا الأمر، يجولون على كبرى شركات الأعمال للمطالبة بالمنح، ويوجّهون تهديدات

ضمنيّة بالعقوبات غالبًا إذا لم يتمّ تقديم المساهمة. ومع أنّ المساهمات الأجنبيّة محظورة رسميًّا، إلا أنّ معظم الأحزاب لا تمانع الحصول على مثل هذه المساهمات. تمّت الإشارة إلى السّعوديّين كمساهمين أسخياء للحزب الحاكم بشكلٍ خاص، سواء قبل المرحلة الانتقاليّة أم بعدها. كما تقبل الأحزاب المال من السّنغاليّين المقيمين في الخارج، وهو مصدر عام للغاية.

مصادر النفقات النموذجيّة

يُذكر السّفر دائمًا كأحد عناصر الحملات الأعلى تكلفةً. يليه "الوسائل الأخرى للاتّصال بالنّاخب"، وهو تعبيرٌ ملطّف لشراء الأصوات، سواء نقدًا أم بالهدايا والنّشرات المجّانية. كما تنفق الأحزاب مالاً على الاستعمال المفرط للملصقات والشّعارات.

في ما يتعلّق بنفقات الحملات الفرديّة، تعتبر الحدود معدومة. فلم يملك العديد ممّن أجريت معهم المقابلة أيّة فكرة عن نفقاتهم: فالأمر يتعلّق، بكلّ بساطة، بنسبة إيمانهم بفوزهم، ووسائلهم الماليّة، وإرادتهم.

الفساد

في السّنغال فرع لمنظمة الشّفافيّة الدّوليّة، هو المنتدى المدنيّ، الذي يركّز بشكل أساسي على قضيّة الفساد. فوفقًا لإحدى الدّراسات التي أجراها، أفاد حوالى ٩٠٪ من المشاركين في المسح أنّ الفساد منتشرٌ، لا سيّما في القطاع الرّسميّ وبين رجال السياسة، واعتقدت الأكثريّة أنّ شراء الأصوات بات شائعًا. من بين الشّركات التّنفيذيّة المشاركة في المسح، اعتبرت ٤٠٪ منها أنّ الرّشوة ضروريّة لضمان تنفيذ عقدٍ حكوميّ. واستدرّ المسح ردًّا عنيفًا من الرّئيس وايد الذي شكّك بمصداقيّته، ورفض استنتاجاته، واتّهم المنتدى المدني بكونه يضمّ "رجال السياسيّة النّظريّين الذين لا يملكون الشّجاعة الكافية لتحمّل مسؤوليّاتهم."

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

لعلّ موطن القوّة الأساسيّ لدى الأحزاب السياسيّة في السّنغال هو عددها المتزايد، رغم أنّ ذلك قد يعتبر موطن ضعفها الأساسيّ أيضًا. فيمكن إنشاء الأحزاب بسهولة، حيث يكون تسجيل الحزب، مبدئيًّا وعمليًّا، مجرّد شكليّات. وتعتبر الأحزاب اتّحادات مستقلّة خاضعة للقانون؛ في هذا السياق، استشهد معظم المحاوَرين بالمادّة الدّستوريّة حول حريّة الاتّحاد لتبرير ازدهار الأحزاب (حتّى رغم الإقرار بضرورة زيادة الحدّ الأدنى الضروري لإنشاء الأحزاب وتسجيلها). ويمكن أن تكون الأحزاب أقوى إذا أوليت عمليّة إنشائها ودعمها مزيدًا من الاهتمام.

الإصلاح القانوني والتنظيميّ

تدعو الأحزاب كلّها إلى ترشيد العمليّة الانتخابيّة، كما تدعو الدّولة إلى تغطية مصاريف الانتخابات. فالعمليّة الانتخابيّة مرهقة ومعقّدة على حدّ سواء، وتشارك فيها الأحزاب بشكلٍ رسميّ في مراحل مختلفة. ولا يمكن تحسين عمليّة الإصلاح الماليّ إلا في سياق برنامجٍ أكبر، يهدف إلى تطوير النّظام الانتخابيّ ككلّ، وإدارة الحكومة بشكلٍ عام. وقد لاحظ العديد من المحاوَرين أنّ أيّ تقدّم تسجّله هذه القضيّة غير وارد، بانتظار أن يوافق الحزب الحاكم وقائده على الفكرة، إمّا طوعًا وإمّا كرهًا.

معلومات عامّة عن السّنغال

SENEGAL BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	مختلط	تستخدم اللائحة النّسبيّة الوطنيّة لانتخاب نصف النوّاب، ونظام الفوز للأكثر أصواتًا للأغلبيّة المتبقيّة.
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٢٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٧٤٪	الحزب الدّيمقراطي السّنغالي
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠١	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٦	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	لا	ما من قانونٍ محدّد خاصّ بالأحزاب السياسيّة، لكنّ الدّستور والقانون الانتخابيّ، وعددًا من القوانين الأخرى تتضمّن موادّ متنوّعة حول الأحزاب. كما أنّ إجراءات التّسجيل مبيّنة هناك. فهي تتضمّن سبعة قوانين مختلفة على الأقل. وقد أفاد أحد الأكاديميّين الذين درسوا الموضوع بأنّ قانون الأحزاب السياسيّة موجود، لكن لعلّه من الأجدر القول إنّه يتمّ تطبيق سلسلة من القوانين، عوضًا عن قانون واحد خاصّ (قانون رقم ٨١-١٧ الصّادر في ٦ أيّار/مايو ١٩٨١).
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	تلزم الأحزاب، مرّةً في السّنة، بتقديم تقرير إلى مديريّة الشّؤون العامة وإدارة المناطق، ضمن وزارة الدّاخليّة، لكنّ أكثريّة الأحزاب لا تلتزم بالقانون. يفرض الدّستور تصريحًا خطّيًا بالأصول في ما يتعلّق بالرّئيس، والوزراء، وآخرين ممّن يتقلّدون المناصب؛ على أن ينشَر هذا التّصريح.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	القانون ٩٧-١٥، ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	تنطبق لكن لا يتمّ الالتزام بها، من جديد.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	

تمويل من الدّولة		
هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	القانون ٩٧-١٥، ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، المادّة ل. ١٦٧.
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	عينيًّا	يؤمّن القانون ٩٢-١٥، ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧، حقّ وصول الأحزاب والائتلافات المتنافسة إلى الإعلام خلال الحملة الانتخابيّة.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	القانون ٩٢-١٥، ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧، المادة ل. ١٧٨.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح		
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح (تابع)					
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	يبدو أنّه يسمح للأحزاب قبول المساهمات، لكن لا يتمّ تقديم مساهمات كثيرة. فاقترح تقرير منظّمة الشّفافية الدّولية حدًّا أدنى يبلغ ٥٠ ألف فرنك وحدًّا أقصى مقداره ٥٠٠ ألف فرنك.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	لا	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.		مرّةً أخرى، يعتبر القيد الرّسمي الوحيد وفقًا للمصدر هو المساهمات الأجنبيّة.			

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	ما من قيودٍ على إنفاق الحزب أو الإنفاق على الحملات، مهما كانت (إلا إذا تعلّق أحدها بشراء الأصوات المباشر الذي يحدث بشكلٍ واسع، رغم أنّ القانون يحظّره).
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	نعم	رغم ذلك، تخضع الدّعايات التّلفزيونيّة لحظرٍ معيّن سواء في الإعلام المكتوب أو الإلكترونيّ. المادة ٥٨، القانون ٩٧-١٥.

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	يفرض الدّستور على الرّئيس، في المادّة ٣٧، أن يعدّ تصريحًا خطّيًا بأصوله ما إن يتمّ انتخابه، لكنّه لا يتطرّق إلى مصدر هذه الأصول. ولا يفرض الدّستور أمرًا مشابهًا على أيّ من المرشّحين الآخرين أو أصحاب المواقع الحكوميّة.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	نعم	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	يتمّ نشرها في المحطّة الإعلاميّة الرّسميّة للدّولة.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا جواب	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		مديرية الشّؤون العامة وإدارة المناطق، ضمن وزارة الدّاخليّة.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		مبدئيًّا، إذا لم تقدّم الأحزاب تقاريرها السّنويّة، فيمكن أن تتعرّض لعقوبة الحظر. في ما يتعلّق بتمويل الحملات، فإنّ القيد الوحيد هو عدم شرعيّة المصادر الأجنبيّة وشراء الأصوات المباشر. يمكن العثور على عقوبات شراء الأصوات في القانون ٩٢-١٦، المادّة ١٠٠. تتراوح العقوبة بين ثلاثة أشهر وعشر سنوات في السّجن، وغرامة بين ٢٠ ألف و٢٠٠ ألف فرنك.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	المادّة ٢، القانون ٢٠٠٠-٢٢. تمسي العقوبات مزدوجة إذا كان منتهك القانون أحد الموظّفين الحكوميّين.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	يقدّم المسؤولون، كالوزراء مثلاً، تصريحًا بأصولهم، عندما يتقلّدون منصبًا ويحلفون اليمين. تفرض المادّة ٣٧ من الدّستور على الرّئيس أن يكشف عن أصوله ما إن يتمّ انتخابه، فيسلّم التّصريح الخطي إلى المجلس الدّستوريّ الذي يقوم بنشره.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	نعم	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	لا	

جنوب أفريقيا

SOUTH AFRICA

جمهوريّة جنوب أفريقيا

الحزب الحاكم: المؤتمر الوطني الأفريقيّ
النّظام الانتخابي: التّمثيل النّسبيّ
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة ثنائيّة المجلس: الجمعيّة الوطنيّة ٤٠٠ مقعد، ومجلس المقاطعات الوطني ٩٠ مقعدًا.
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٤
التمويل العامّ المرصود للحملات: بشكلٍ نقديّ مباشر، وعينيّ.
أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات.

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المهرجانات والمناسبات ٪٣٧
أضخم نفقات حملة المرشّح	ما من بيانات.
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	التّمويل الحكوميّ المباشر ٪٣٧
أهم مصادر أموال المرشّحين	ما من بيانات.
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	إساءة استعمال سلطة الدّولة ٪٣٠

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

إثر الانتقال إلى السياسة التي تقوم على التّشارك التّام في بداية التّسعينيّات، أقدم المؤتمر الوطني الأفريقي، وغيره من الحركات التّحريريّة الأخرى على تحويل نفسها إلى أحزابٍ سياسيّة. ساهم نجاح المؤتمر الوطني الأفريقي عام ١٩٩٤ بإرساء مخطّط استمرّ في آخر العمليّتين الانتخابيّتين الوطنيّتين. ومع تزايد هامش الفوز الخاصّ بالمؤتمر الوطني الأفريقي– ٦٩.٧٪ من الأصوات أو ٢٧٩ مقعدًا في الانتخابات الأخيرة – أفل نجم الحزب الحاكم السّابق، أي الحزب الوطني الجديد، إلى أن أعلن في آب/أغسطس ٢٠٠٤ اندماجه مع المؤتمر الوطنيّ الأفريقيّ. صحيحٌ أنّ الأحزاب السياسيّة المسجّلة تفوق المائة، إلا أنّ اثني عشر منها فقط تحتفظ بمقاعد في الجمعيّة الوطنيّة. أمّا حزب المعارضة الأكبر الممثّل في البرلمان إثر انتخابات نيسان/أبريل ٢٠٠٤، فهو التّحالف الدّيمقراطيّ بنسبة ١٢.٤ ٪ – وهو الحزب المعارض الوحيد الذي أمّن نسبة تصويت تفوق ١٠٪. ومن الأحزاب الأخرى الممثّلة في البرلمان: حزب حريّة إنكاثا (٧٪)، وحزب الدّيمقراطيّين المستقلّين (١.٧٪)، والحركة الدّيمقراطيّة المتّحدة (٢.٣٪).

النّظام الانتخابيّ

إنّ الهيئة التّشريعيّة في جنوب أفريقيا هي مؤسّسة ثنائيّة المجلس. يُنتخب ٤٠٠ عضو للجمعيّة الوطنيّة عبر نظام تمثيلٍ نسبيّ، يرتكز على اللّوائح الوطنيّة. وتُخصّص للأحزاب التي تؤمّن حدًّا أدنى من الأصوات، يبلغ ٠.٠٢٥ ٪، مقاعد في الجمعيّة بالتّناسب مع حصّتها في التّصويت. أمّا الرّئيس، فهو عضوٌ في الجمعيّة الوطنيّة، ينتخبه زملاؤه النوّاب. منذ العام ١٩٩٤، جرت العادة أن يتمّ تعيين ممثّلين من الأحزاب السياسيّة الأخرى أيضًا في مناصب حكوميّة. أمّا المجلس الثّاني، أي مجلس المقاطعات الوطني، فيمثّل مصالح المقاطعات التّسع في الدّولة. وتنتخب كلّ من هيئات المقاطعة التّشريعيّة التّسع في الدّولة ١٠ أعضاء للانضمام إلى هذا المجلس. ويخدم الممثّلون في كلا المجلسين لولايةٍ تبلغ خمس سنوات.

قوانين تمويل الأحزاب

ينصّ القسم ٢٣٦ من الدّستور الصّادر عام ١٩٩٦ على أنّه "يجب على التّشريع الوطني أن يؤمّن عمليّة تمويل الأحزاب السياسيّة المشاركة في الهيئات التّشريعيّة الوطنيّة والإقليميّة، على أساسٍ متساوٍ ونسبيّ، في سبيل تعزيز الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب". وقد أوجز المزيد من التّفاصيل في قانون التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة الممثّلة، الصّادر عام ١٩٩٧.

بموجب هذا القانون، وبالتّماشي مع الدّستور، تعتبر الأحزاب السياسيّة الممثّلة في الجمعيّة الوطنيّة، وهيئات المقاطعات التّشريعيّة، مؤهّلة للتّمويل الحكوميّ الذي تُخصّص موازنته سنويًّا. يتمّ توزيع ٩٠٪ من الأموال بالتّناسب مع حصّة كلّ حزب في الجمعيّة الوطنيّة وهيئات المقاطعات التّشريعيّة معًا. أمّا نسبة الـ١٠٪ المتبقيّة، فتشترك فيها على التّساوي المقاطعات التّسع، ثمّ تقسّم بالتّالي على الأحزاب في كلّ هيئةٍ تشريعيّة خاصّة بالمقاطعة.

تخضع الأموال لإدارة اللجنة الانتخابية المستقلة التي توزّع الأموال المخصّصة للأحزاب السياسيّة فصليًّا. ويُحظّر على الأحزاب استعمال الأموال الحكوميّة من أجل الحملات الانتخابيّة: فقبل ٢١ يومًا من الانتخابات، يجب عليها أن تغلق سجّلاتها وتعيد أيّ أموال غير منفقة إلى لجنة الانتخابات المستقلّة. كما يُمنع على الأحزاب السياسيّة استخدام الأموال الحكوميّة للقيام بالمضاربات التجاريّة، أو شراء الممتلكات، أو زيادة رواتب الموظّفين الحكوميّين. وهي ملزمة بتقديم الحسابات التي تمّ التّدقيق فيها، وتوفير اسم المحاسب الذي يتحمّل مسؤوليّة شخصيّة تجاه صحّة التّقارير المقدّمة. لم تُسجّل إلا حالاتٌ قليلة من المشاكل مع التّقارير الماليّة. ردًّا على ذلك، قامت اللجنة الانتخابية المستقلة بسحب القسم التّالي من الأموال حتّى يتمّ حلّ كلّ القضايا العالقة. وتتلقّى الأحزاب السياسيّة الممثّلة في الجمعيّة الوطنيّة أموالاً أيضًا لتسهيل عملها البرلمانيّ، مع الإشارة إلى أنّ البرلمان يشرف على إدارة هذه الأموال.

تملك دولة جنوب أفريقيا قانونًا محدودًا عن التّمويل الحزبيّ غير الحكوميّ. وعلى مدى السّنة الماضية أو السّنتين، جذب عددٌ من الفضائح اهتمام الإعلام إلى ممارسات التّمويل الحزبيّ. فتعمل شبكةٌ من مجموعات المجتمع المدنيّ، بما فيها معهد الدّيمقراطية وجنوب أفريقيا، ومعهد الدّراسات الأمنيّة، لتسليط الضّوء على هذه القضايا أمام العامة. وتتركّز جهود الشّبكة الدّفاعيّة على الحاجة إلى شفافيّة أكبر في التّمويل الخاصّ. لم يتردّد عددٌ صغير من الأحزاب بالكشف، طوعًا، عن معلومات خاصّة بأمواله إلى معهد الدّيمقراطيّة وجنوب أفريقيا. إلى جانب ذلك، بموجب حقّ الوصول الجنوب الأفريقي إلى قوانين الإعلام، قدّم هذا المعهد عريضةً ضدّ الأحزاب السياسيّة الأساسيّة في البلاد، مطالبًا بحقّه في الوصول إلى سجّلات أموالها. كما اتّصل معهد الدّيمقراطيّة وجنوب أفريقيا، ومعهد الدّراسات الأمنيّة، بشركات جنوب أفريقيا، داعيًا إيّاها إلى تلبية الحاجة إلى الشّفافيّة في تمويل الأحزاب. وربما بفضل جهود المعهدين جزئيًّا، أعلن عددٌ من شركات جنوب أفريقيا، طوعًا، عن هباته إلى الأحزاب السياسيّة قبل انتخابات ٢٠٠٤. وقد ساعدت هذه التّطوّرات كلّها في نشر الوعي العام تجاه قضايا تمويل الأحزاب، وعزّزت النّقاش حول ضرورة تنظيم التّمويل الخاصّ للأحزاب السياسيّة.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من مقابلات أُجريت في جنوب أفريقيا عام ٢٠٠٣، واستكملت بجولة أخرى من المقابلات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. كان من الواضح، لا سيّما خلال المقابلات التي أجريت في أيلول/سبتمبر، أن العديد من الإجابات تأثّرت بالدّعوى القضائيّة العالقة التي رفعها معهد الدّيمقراطيّة وجنوب أفريقيا، والنّقاش الأخير حول إصلاح تمويل الأحزاب.

الممارسات النموذجيّة للحملات

جمعت الحملات للانتخابات الوطنيّة في جنوب أفريقيا بين الطّواف من بابٍ إلى باب، والمهرجانات، والدّعايات المدفوعة في الإذاعات والصّحف واللّوحات الإعلانيّة. (تمنع الأحزاب من ابتياع الدّعايات التّلفزيونيّة.) تشكّل الملصقات مظهرًا مهمًّا من الحملات أيضًا؛ لتصوير ذلك، اشتكى أحد المحاورين أنّه عند تضرّر ملصقات حملاته بسبب رداءة الطّقس، لم يتمكّن من استبدالها كلّها، فيما سارع منافسوه إلى إعادة إلصاق ما يخصّهم على المصابيح وغيرها من المواقع الاستراتيجيّة. فضلاً عن الخطابات المعتادة التي يدلي بها السياسي، قد تتضمّن المهرجانات حفلات شواء، أو مرطّبات أخرى، ووسائل ترفيه.

قد يتمكّن بعض الأحزاب من تكبّد كلفة استئجار المحترفين لإجراء الاستفتاءات، والمساعدة في تطوير الرّسالة. إزاء الأغلبيّة السّاحقة التي يتمتّع بها المؤتمر الوطنيّ الأفريقيّ، وثروته بالمقارنة مع ثروات الأحزاب الأخرى، قامت بعض أحزاب المعارضة بتطوير أساليب إبداعيّة لإيصال رسالتها مقابل كلفةٍ أقل. ويتضمّن ذلك استخدام اللّوحات الإعلانيّة الالكترونيّة في النّوادي الرياضيّة والمطارات. كما تستخدم الأحزاب السياسيّة المختلفة المتطوّعين، بنتائج ودرجات متنوّعة. ورغم أنّ مزاعم شراء الأصوات ليست منتشرة على ما يبدو، إلا أنّ قلّةً ممّن أدلوا بمعلوماتهم ذكروا حالاتٍ تمّ فيها سحب الخدمات الاجتماعيّة (كالطّعام مثلاً) استراتيجيًّا، فتوزيعها في المرحلة السّابقة لانتخابات نيسان/أبريل مباشرةً. كما سجّل أحدهم أيضًا حدوث حالات المال مقابل الأصوات في مناطق معيّنة، حيث كان الصّراع الانتخابي على أشدّه. أحدهم أيضاً حدوث حالات المال مقابل الأصوات في مناطق معيّنة، حيث كان الصّراع الانتخابي على أشدّه.

بالنّظر إلى النّظام الانتخابيّ في جنوب أفريقيا، يبدو أن المستوى المركزيّ يتكبّد معظم مصاريف الحملات. لكن في بعض الحالات، قد يُطلب من الأقسام المحليّة أو الإقليميّة تحمّل بعض التّكاليف. فشرح المحاورون أنّ الأقسام قد تتلقّى عددًا معيّنًا من الملصقات أو الكرّاسات من المكتب المركزيّ، لكن من الممكن أن يُفرض عليها دفع ثمن النّسخات الإضافيّة. ومن الشّائع أيضًا أن تموّل المكاتب الإقليميّة أو المحليّة الأخرى نشاطات الحملات التي تركّز على القضايا المحلّية أو تستهدف جماعات محلّية. مثلاً، وصف أحد المحاورين كيف موّل التّنظيم المركزيّ للحزب الدّعايات الإذاعية على محطّات الإذاعة الوطنيّة. بالإضافة إلى ذلك، موّل الحزب، على مستوى الأقسام، بثّ الإعلانات على المحطّات الإذاعيّة المحليّة، لاستهداف جماعاتٍ محدّدة في المنطقة. ويصف آخرون كيف موّلت الأقسام المحلّية نشر الكرّاسات وغيرها من المواد التي تعالج قضايا تمتّ بصلة معيّنة بمنطقتهم الخاصّة.

مصادر التمويل النموذجيّة

بالنّسبة للانتخابات الوطنيّة، وبالنّظر إلى نظام التّمثيل النّسبيّ، تُعالَج مسألة جمع الأموال، بشكلٍ أساسيّ، على مستوى قيادة الحزب. وتملك معظم الأحزاب لجنة جمع أموالٍ مسؤولة عن هذه الجهود. لا بل إنّ بعضها قد استحال جامع أموالٍ محترفًا، يستخدم البنوك الهاتفية لجذب المانحين. إلى جانب النّشاطات التي تنظّمها هذه اللّجنة المركزيّة (كولائم العشاء، والمزادات، والحفلات الموسيقيّة، وأمسيات للعب البنغو)، تُنظّم نشاطات جمع الأموال على مستوى الأقسام أيضًا. لكن أينما كان، تحتفظ القيادة العليا للحزب بحقّ الاتّصال بلائحةٍ من المانحين الأكثر سخاءً، لضمان استخدام استراتيجيّة منسّقة وتحقيق أكبر قدرٍ من النّتائج. صحيحٌ أنّ معظم الأحزاب تجمع رسوم العضويّة، إلا أنّ كلّها تقريبًا تتّفق على أنّ هذه المبالغ تكاد تكون تافهة بالمقارنة مع الموارد المطلوبة. ومع أنّ الحملات تتمتّع بتمويل كبير من قيادة الحزب، إلا أنّ المسؤولين الحزبيّين، لا سيّما الممثّلين المنتخَبين، غالبًا ما يتسبّبون بتكاليف قد لا يمكن تعويضها كالسّفر مثلاً. ويسود اعتقادٌ واسع أنّ عددًا صغيرًا جدًّا من الأحزاب فقط قد نجح في جمع المال من الشّركات الكبرى، إمّا لأنّه الحزب الحاكم أو بسبب روابط تاريخيّة أو غيرها. وكما أُشير إليه سابقًا، خلال الاستعداد لانتخابات عام ٢٠٠٤، تطوّع عددٌ من الشّركات الكبرى للإعلان عن هباته إلى الأحزاب السياسيّة. كان معظمها قد قدّم منحًا إلى سلسلةٍ متنوّعة من الأحزاب السياسيّة، مستخدمًا صيغةً لتوزيع الأموال بين الأحزاب الحاكمة والمعارضة. وقد انتاب بعض المحاورين شعورٌ قويّ بأنّ هذه الشّفافية الجديدة قد أجبرت شركات الأعمال على تقديم المنح إلى الأحزاب المعارضة؛ وبالتّالي فقد تلقّوا أموالاً من مصادر لم يقوموا بمقاربتها.

تعتمد الأحزاب السياسيّة بشكلٍ عام، اعتمادًا قويًّا، على شركات الأعمال المتوسّطة أو الصّغيرة الحجم. ورغم التّكهن الواسع بأنّ المساهمات الأجنبيّة قد أدّت دورًا مهمًّا في انتخابات عام ١٩٩٤، يسود اعتقادٌ عام أنّ الدّعم الماليّ من دولٍ أخرى قد تراجع على مدى السّنوات العشر الماضية. فكلّ الأحزاب التي أجريت معها المقابلة تقريبًا تلزم مسؤوليها الحكوميّين بمنح قسمٍ من رواتبهم إلى الحزب. تتنوّع المبالغ وفقًا للحزب، وتستخدم هذه الأموال لمزيجٍ من المصاريف الرّوتينيّة ونفقات الحملات. في بعض الحالات، يجلب الأفراد أو أعضاء الأحزاب بالدّيون على أنفسهم، من أجل تمويل حملاتهم. في بعض الأحيان، يتمّ دفع هذه الدّيون بواسطة التّمويل الحكوميّ والضّرائب المفروضة على رواتب الموظّفين الحكوميّين.

النّفقات النّموذجيّة

تنفق معظم الأحزاب السياسيّة أكثر أموالها على الصّفقات الإعلاميّة. فقد أعرب معظم المحاورين عن مخاوفهم تجاه تكاليف إعداد الحملات في جنوب أفريقيا. وقد ذهب بعضهم إلى حدّ القول إنّ النّفقات كانت "فاحشة" على ضوء السّلسلة الواسعة من المشاكل الاقتصاديّة والاجتماعيّة التي يواجهها العديد من أبناء جنوب أفريقيا. وأضاف البعض إنّ الأحزاب ينبغي أن "تخجل" من الإنفاق بهذه الكثرة، بسبب هذه المشاكل.

الفساد

كما أشير إليه سابقًا، تسبّبت سلسلة من الفضائح السياسيّة بوضع التّمويل الحزبيّ تحت المجهر العام. وقد دارت إحدى أهمّ فضائح الفساد السياسيّ حول صفقة أسلحة عُقدت عام ١٩٩٩ بقيمة ٤.٨ مليار دولار. لكنّ الأسئلة بقيت معلّقة حول عمليّة المناقصات، فيما سعى أحد المزايدين إلى التّعويض نتيجة خسارته للحكم. وزُعم أيضًا أنّ نائب الرّئيس جاكوب زوما حاول طلب رشوة مقابل حماية طومسون من التّحقيق (أي شركة الدّفاع التي نالت عقد الدّفاع الخاصّ بالحكومة). أثار قرار مدير الادّعاء العام بعدم إدانة زوما مخاوف جديدة بخصوص التّأثير المحتمل للمؤتمر الوطني الأفريقيّ على مكتب مدير الادّعاء العام. وقد دارت فضيحةٌ أخرى

حول شكوكٍ مفادها أنّ أعضاء رفيعي المستوى من الحزب الوطني الجديد قد تلقّوا أموالاً من باني ملاعب غولف، مقابل المساعدة في الحصول على التّراخيص اللازمة، كما يفترض.

أصرّ أحد المحاوَرين على أنّه بالنّظر إلى نظام الحزب، وبالنّظر إلى أنّ معظم العقود الحكوميّة تمنَح من خلال عمليّات مناقصة يديرها موظفون حكوميون، فلا جدوى تُذكر من محاولة شراء النوّاب. لا بل إنّ أكثر ما يمكن للمرء أن يأمله هو أن يحاول النّائب إقناع عضو آخر من مؤتمره الحزبيّ بتغيير آرائه. من هنا، جادل المحاوَر أنّ فرص ابتزاز المال على المستوى المحلّي كانت أكثر بكثير، حيث تتّخذ القرارات حول قضايا تراخيص مشاريع الإنماء وتقسيمها إلى مناطق. أمّا شخصٌ آخر، فجادل أنّ تأمين حقّ الوصول للمانحين الأسخياء ليس بمشكلةٍ، بما أنّ ذلك لا يضمن بالضّرورة نتيجةً معيّنة حول القضايا التي تهمّ المانح.

إلى جانب المخاوف حول تمويل عمليّات الحزب وحملاته، عبّر النّواب الذين أجريت معهم المقابلات عن مخاوفهم بخصوص الأموال المحدودة المتوفّرة من أجل دعم عملهم البرلمانيّ. تراوحت هذه المخاوف بين التّمويل غير الكافي لإنشاء مكاتب الدّوائر الانتخابيّة، وعلاوات السّفر غير المناسبة، وموازنات الاتّصالات المحدودة. في آب/أغسطس ٢٠٠٤، اندلعت فضيحة باسم "ترافلغايت"، ركّزت على إساءة استعمال إيصالات تذاكر السّفر التي يقدّمها البرلمان إلى النوّاب، من أجل الوصول إلى الدّوائر الانتخابيّة. تفيد المزاعم بأنّ عدّة نوّاب استخدموا الإيصالات لقضاء عطَلٍ، واستئجار السيّارات، وغيرها من النّفقات.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ

رغم المخاوف الواسعة بين الأحزاب السياسيّة بخصوص كلفة الانتخابات، إلا أنّ المخاوف ركّزت على تأمين الأموال الكافية. فتمّ اقتراح سلسلة واسعة من الإصلاحات، تضمّنت الكشف عن المنح الخاصّة بخصوص مبلغٍ معيّن. وقد تمّ التّعبير عن مخاوف متكرّرة بشأن التّمويل من مصادر خارجيّة، لا سيّما الحكومات الأجنبيّة، بسبب الخشية من أن ترسم هذه الهبات شكل سياسة جنوب أفريقيا الخارجيّة. وكما أشير سابقًا، صحيحٌ أنّ معظم المحاوَرين يعتقدون أنّ التّمويل الأجنبيّ قد تراجع، لكن ساد اهتمامٌ واسع بالكشف عن التّمويل الأجنبيّ أو حظره. كما أثار البعض مخاوف حول توزيع الأموال الحكوميّة، موصيًا بتقديم نسبٍ مختلفة للحصص العادلة والنّسبيّة – لعلّ الاقتراح الأكثر شيوعًا هو تقسيم التّمويل بالتّساوي بين الأموال الموزّعة بشكلٍ عادل ونسبيّ. وقد جادلت بعض الاقتراحات أيضًا من أجل زيادةٍ في مقدار الحصص، لمساعدة الأحزاب السياسيّة في التّخفيف من اعتمادها على المنح الخاصّة. وربط القليل منهم كلفة الانتخابات بالنّظام الانتخابيّ، مقترحًا إمّا اعتماد نظام مختلط، وإمّا العودة إلى نظام الفوز للأكثر أصواتًا من أجل تخفيف كلفة الانتخابات، وتحسين الرّوابط بين المسؤولين المنتَخبين والنّاخبين.

معلومات عامّة عن جنوب أفريقيا SOUTH AFRICA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ		
ما هو النّظام الانتخابيّ؟	التّمثيل النّسبيّ	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	ثنائيّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	الجمعيّة الوطنيّة: ٤٠٠ المجلس الوطني للمقاطعات: ٩٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٦٩.٧٪	المؤتمر الوطني الأفريقيّ
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٤	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٩	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة		
هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	يتطلّب قانون التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة الممثّلة أن يحافظ كلّ حزبٍ سياسيّ يتلقّى مالاً من الصّندوق على سجل بالمبلغ المستلم والمستعمل من التّمويل. تجدر الإشارة إلى انعدام القوانين حول التّمويل الخاصّ للأحزاب السياسيّة، وبالتّالي فإنّ الأحزاب والمسؤولين عامةً غير مضطرين للإعلان عن أصولهم وخصومهم خارج إطار صندوق التّمويل. وحدها الأحزاب السياسيّة الممثّلة في الجمعيّة الوطنيّة تتلقّى المال من الصّندوق، وتتحمّل بالتّالي مسؤوليّة المال المستخدم والمستعمل من الصّندوق.
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	ينصّ القسم ٢٣٦ من دستور عام ١٩٩٦ على أنّه "لتعزيز الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب، على التّشريعات الوطنيّة أن تؤمّن تمويل الأحزاب السياسيّة المشاركة في وضع التّشريعات الوطنيّة والإقليميّة، على أساس متساوٍ ونسبيّ." ويحتوي قانون التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة الممثّلة، الصّادر عام ١٩٩٧، على موجزٍ بمزيد من التّفاصيل.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	تنطبق طيلة السّنة الماليّة.

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	قانون الأحزاب السياسيّة الممثّلة في البرلمان، ١٠٣ (١٩٩٧).
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقداً وعينيّاً	يجب أن تتلقّى الأحزاب السياسيّة الممثّلة في الجمعيّة الوطنيّة أو الهيئة التّشريعيّة الإقليميّة، أو كلتاهما، التّمويل بناءً على مبدأ النّسبيّة. في ما يتعلّق بالتّمويل العينيّ، يمكن أن تستفيد الأحزاب من الأعمال الطّوعيّة، وإيجار المكتب المجّاني، والإعلانات، والمعدّات، أو منشآت الطّباعة.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	لا	الدّورات غير الانتخابيّة فقط. وتُمنع الأحزاب من استعمال التّمويل الحكوميّ
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	نعم	للحملات الانتخابيّة – قبل ٢١ يومًا من اليوم الانتخابيّ، فتُلزَم بإقفال سجلاتها وإعادة أيّة أموال غير منفقة إلى لجنة الانتخابات المستقلة.

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا			
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا			
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا			
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	لم يكن التّمويل الخاصّ يخضع لأيّ تنظيم، وقد شكّل مؤخّرًا مصدرًا للجدل.
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	يمكن للأحزاب الآن أن تملك شركات الأعمال، بما أنّه ما من قانون يحظّر ذلك. فالقوانين تتعلّق بالتّمويل الحكوميّ وحسب. فينصّ القانون حول التّمويل الحكوميّ على أنّ هذه المبالغ لا يمكن استعمالها "بطريقةٍ مباشرة أو غير مباشرة بهدف تأسيس أيّ شركة عمل، أو اكتساب أيّ حقّ أو مصلحة ماليّة مهما كانت في أيّ شركة عمل، أو في أيّ ملكيّة غير منقولة، إلا حين يستعمل الحزب، وحده، هذا الحقّ أو هذه المصلحة في الملكيّة غير المنقولة لأهدافٍ اعتياديّة تتعلّق بالحزب السياسيّ." (المادّة ٥، (٣) ج)
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق

هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	نعم	تُمنع الأحزاب من شراء وقتٍ لها على الشّاشات التّلفزيونيّة.

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	نعم	تُلزم الأحزاب بالكشف عن كيفيّة إنفاقها الأموال من التّمويل الحكوميّ. لكن ما من شيء خارج هذا الإطار يلزمها بالكشف عن الإنفاق. العودة إلى قانون التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة الممثّلة، الصّادر عام ١٩٩٧، المادّة ٦.
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	يتم تقديمها إلى البرلمان، العودة إلى ٦.
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	في ما يتعلّق بالأموال الحكوميّة وحسب.
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	تقدّم اللّجنة الانتخابية المستقلة تقريرًا سنويًّا إلى البرلمان، يتضمّن الكميّة التي ينفقها كلّ حزب سياسيّ من الأموال الحكوميّة الممنوحة.
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		اللّجنة الانتخابية المستقلة.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		بالنّسبة للتّمويل الحكوميّ الذي تشرف عليه اللجنة الانتخابية، يُلزم كلّ حزب بتقديم اسم الموظّف الماليّ المسؤول شخصيًّا عن صحة التّقارير المرفوعة إلى اللّجنة. ويمكن للّجنة أن ترفع دعاوى قضائيّة مدنيّة ضدّ المسؤول الماليّ و/أو الطّلب من الحزب ردّ أيّ مبالغ أساء استعمالها، أو حسم المبلغ الذي أسيء استعماله من أيّة إنفاقات تالية. بما أنّ التّمويل الحكوميّ يُدفع فصليًّا، فقد سحبت اللّجنة، في بعض الحالات، القسم التّالي من الأموال بانتظار حلّ القضايا العالقة. تتيح قوانين التّمويل الحكوميّ تعليق هذا التّمويل للأحزاب التي لا تكون التّدقيقات في حساباتها مرضية.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	وُضع قانون محدّد حول استعمال الموارد الحكوميّة للحملات، لكنّ الفقرة ٧٣ من القانون الانتخابيّ الصّادر عام ١٩٩٨، البرنامج ٢، ٢ه، تمنع "إساءة استعمال موقع سلطة، أو امتياز، أو نفوذ، بما في ذلك... سلطة التّوظيف... من أجل التّأثير على مجرى الانتخابات أو نتيجتها" تمنع مدونة السّلوك في المصلحة العامة المسؤولين الحكوميّين "من تعزيز مصلحة أيّ حزبٍ خلال أداء الواجب الرّسميّ". كما يفرض الدّستور حياديّة المصلحة العامة.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	بموجب قانون أخلاقيّات أعضاء السّلطة التّنفيذيّة الصّادر عام ١٩٩٨، ومدونة السّلوك البرلماني، يُلزم النوّاب وأعضاء السّلطة التّنفيذيّة بالكشف عن أصولهم. في الأشهر الأخيرة، أثيرت المخاوف بخصوص عدم التزام موظّفين حكوميّين وممثّلين منتخبين بشروط الإعلان عن أصولهم. كما تمّ التّطرق إلى قضايا تضارب المصالح. نظريًّا، يتوفّر جزء من السّجلات للعامة (فيما يعتبر جزءٌ آخر سريًّا)، لكن في تقرير صدر عام ٢٠٠٣ حول الأخلاقيّات في الحكومة، عدّد معهد الدّيمقراطيّة وجنوب أفريقيا مشاكل الوصول إلى السجلات، بموجب قوانين الوصول إلى المعلومات، نظرًا للعجز عن الاستجابة للطّلبات، والافتقار إلى الوعي حول البنود الشّرطية المتعلّقة بحقّ وصول العامة.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب (تابع)		
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	نعم	على سبيل المثال، يمنع قانون أخلاقيات أعضاء السّلطة التّنفيذيّة، الصّادر عام ١٩٩٨، أعضاء مجلس الوزارة، ونائبي الوزراء، وأعضاء اللجان الانتخابيّة، من تعريض أنفسهم لأيّ وضع يتعلّق بالنّزاعات بين مسؤوليّاتهم الرّسمية ومصالحهم الخاصّة. مدونة السّلوك البرلماني.
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	يضمن القسم ٣٢ من الدّستور صراحةً حقّ الوصول إلى المعلومات الذي تمارسه الدّولة، أو أيّ شخص آخر، إذا كان ذلك مطلوبًا لممارسة أيّ حقّ أو حمايته. كما يضمن تعزيز قانون الوصول إلى المعلومات الصّادر عام ٢٠٠٠ الحّق الدّستوريّ في الوصول إلى المعلومات.

TANZANIA

تنزانيا

جمهوريّة تنزانيا المتّحدة

الحزب الحاكم: حزب "شاما شا مابيندوزي" Chama cha Mapinduzi

النّظام الانتخابي: الفوز للأكثر أصواتاً

النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس: ٢٧٤ مقعداً

الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠٠

التمويل العامّ المرصود للحملات: بشكلٍ مباشر، ونقداً عبر الإعانة الحكوميّة الماليّة

أضخم نفقات الحملة: المهرجانات والمناسبات

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المهرجانات والمناسبات (٤ حالات فقط) ٤٤٪
أضخم نفقات حملة المرشّح	المهرجانات والمناسبات ٣٨٪
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	التّمويل الحكوميّ المباشر ٣٢٪
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٥٨٪
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	الافتقار إلى تنظيم الأحزاب السياسيّة ٤٣٪

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

لم تمرّ تنزانيا إلا بعمليّتين انتخابيّتين متعدّدتي الأحزاب، أجريت الأولى منهما عام ١٩٩٥. لم يتمّ تشريع الأحزاب السياسيّة المتعدّدة إلا عام ١٩٩٢. أمّا في السّابق، فكان حزبٌ واحد فقط يمارس صلاحيّاته في تنزانيا، هو حزب "شاما شا مابيندوزي" الذي اتّبع الاشتراكيّة الأفريقيّة (Ujamaa). اليوم، يبقى البرلمان مائلاً بشكلٍ ملحوظ لصالح حزب "شاما شا مابيندوزي" الذي حقّق نصرًا ساحقًا في الانتخابات العامّة عام ٢٠٠٠. وقد جمع هذا الحزب حوالى ٨٥٪ من مجموع الأصوات التي أدلي بها في الانتخابات الرّئاسيّة، وفاز بتسعين بالمائة (٢٠٢ من أصل ٢٣٢) من المقاعد البرلمانيّة. من الأحزاب الأخرى التي فازت بالمقاعد البرلمانيّة: الجبهة المدنيّة المتّحدة، و"شاما شا ديمقراسيا نا ماينديليو" Chama Cha Democracia na Maendeleo ، وحزب العمل التّنزاني. ولم يجمع أيّ من أحزاب المعارضة المقاعدَ الاثنين والثّلاثين الإلزاميّة التي تخوّل حزبًا أن يصبح الحزب المعارض الرّسميّ؛ كما تشكّلت وزارة ظلّ من كافة الأحزاب المعارضة التي تملك تمثيلاً برلمانيًّا.

تتوافر عدّة أحزاب سياسيّة أصغر حجمًا، مثل الاتّحاد للدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب، والتّحوّل الوطني نحو الإعمار والإصلاح، والتّحالف الوطني للدّيمقراطيّة، وحزب الشّعب التّنزاني، والحزب الدّيمقراطيّ للشّعب المتّحد، وحلف إعادة الإعمار الوطني، والحزب الوطني الشّعبي، وحزب التّحالف الدّيمقراطيّ التّنزانيّ، والحزب الدّيمقراطيّ المتّحد، ومنتدى إحياء الدّيمقراطيّة، و"ديمقراسيا ماكيني هاكي نا أستاوي" (Democrasia Makini Haki Na Ustawi).

النظام الانتخابيّ

يُنتخب رئيس تنزانيا وأعضاء الجمعيّة الوطنيّة الأحاديّة المجلس في وقتٍ واحد، من خلال التّصويت الشّعبي المباشر (الفوز للأكثر أصواتًا) لولايةٍ تبلغ خمس سنواتٍ. يحقّ للحزب صاحب أكبر عددٍ من المقاعد أن يشكّل الحكومة.

إلى جانب المقاعد البرلمانيّة المنتخَبة، تتوافر مقاعد خاصّة للنّساء، تُوزّع على الأحزاب السياسيّة على أساس نسبة المقاعد التي تحصل عليها في الانتخابات المباشرة. وعادةً ما تسلّم الأحزاب لائحةً إلى اللجنة الانتخابيّة الوطنيّة في ما يتعلّق بهذه المقاعد. يؤمّن الدّستور انتخاب ٢٣٢ عضوًا من الدّوائر الانتخابيّة (١٨٢ من الوطن و٥٠ من زانزيبار). فتُخصّص نسبة ٢٠

إلى ٣٠٪ من المقاعد للنّساء، يعيّن ٥٪ منها مجلس النّواب في زنزيبار و١٠ يعيّنها الرّئيس.

يتمتّع مجلس النوّاب في زنزيبار بصلاحيّة على كافة المسائل التي لا تتعلّق بالاتّحاد، ويمكنه أن يسنّ القوانين لزنزيبار، دونما الحاجة إلى موافقة حكومة الاتّحاد، طالما أنّ الأمر لا يتعلّق بمسائل خاصّة بالاتّحاد.

قوانين تمويل الأحزاب

يوفّر قانون الأحزاب السياسيّة الأساس القانوني لتسجيل هذه الأحزاب في تنزانيا، وعمليّاتها، ووظائفها، وحقوقها، وواجباتها. من أهمّ المميّزات البارزة لقانون الأحزاب السياسيّة هو البند الشّرطيّ للإعانات الماليّة الحكوميّة. على الحزب أن يفوز بـ ٥٪ على الأقل من مجموع الأصوات التي أُدلي بها في الانتخابات الرّئاسيّة، كما عليه أن يفوز بمقعدٍ في البرلمان، إن كان يريد التأهّل. إثر النّصر السّاحق الذي أحرزه حزب "شاما شا مابيندوزي" في انتخابات عام ٢٠٠٠، بدأ يسحب إعانةً حكوميّة شهريّة تبلغ ٥٤٧ ألف دولار، فيما مجموعة الأحزاب البرلمانيّة المعارضة تسحب ما دون ٥٠ ألف دولار شهريًّا.

القانون الانتخابيّ هو إطار العمل القانونيّ الذي يحكم الانتخابات في تنزانيا. إلى جانب القواعد والتّنظيمات الانتخابيّة، يفصّل القانون الإجراء والطّريقة المناسبين لانتخاب منصب الرّئيس، وأعضاء الجمعيّة الوطنيّة، والسّلطات المحلّية. أمّا الهيئة التي يوكل إليها القانون الإشراف على العمليّة الانتخابيّة، فهي اللّجنة الانتخابيّة الوطنيّة التي تضمّ تسعة أعضاء بمن فيهم رئيس اللّجنة ونائبه.

ما من حدودٍ قانونيّة معيّنة تُفرض على الأحزاب بالنّسبة للإنفاق. صحيحٌ أنّ إصلاح الوضع الحاليّ للتّمويل الحزبيّ هو همّ كبير بالنّسبة لأحزاب المعارضة، لكن لا يبدو أنّ هذه قضيّة تشغل بال العامّة.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ٢٠ مقابلة أُجريت في تنزانيا من ١٦ إلى ١٩ تمّوز/يوليو ٢٠٠٣. من بين الأشخاص العشرين الذين أجريت معهم المقابلة، ستّة كانوا ممثّلين منتخبين، وخمسة مسؤولين حزبيّين، وستّة من ممثّلي المجتمع المدنيّ، وواحد من الصحافيين واثنان من المسؤولين عن الانتخابات. ومن ضمنهم، كان ١٨ من الذّكور، و٢ من النّساء؛ ٣ من الحزب الحاكم، و٨ من أحزاب المعارضة.

الممارسات النموذجيّة للحملات

أفاد معظم من أجريت معهم المقابلة بأنّ ما يرفع من كلفة الحملات في تنزانيا هو الاستحالة التامة تقريبًا للفوز بالانتخابات، إذا لم يكن المرشّح مستعدًّا لإنفاق المال، إمّا على شراء الأصوات، وإمّا للتّأثير على حزبه كي يضمّه في لائحته. كما أمست الانتخابات أكثر تعلّقًا بقيمة الشّخص الماليّة، أكثر من طموحاته السياسيّة. وبسبب كلفة الانتخابات العالية، أمست العمليّة الانتخابيّة حكرًا على المرشّحين الأغنياء والذّكور في الغالب. فأدّى ذلك إلى اعتبار الأحزاب السياسيّة كشركات أعمال خاصّة عوضًا عن أداةٍ لمعالجة بعض القضايا السياسيّة البارزة.

سارت الأحزاب على عادة تسمية المرشّحين الأثرياء وحسب الذين يملكون القدرة على تمويل عمليّاتهم الانتخابيّة الخاصّة. "من يملك القوّة الماليّة على تولّي المنصب وحسب. وهذا لا يفيد الأنظمة الدّيمقراطيّة في أفريقيا، لا سيّما في تنزانيا حيث ما زالت الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب في مراحلها الأولى".

مصادر التمويل النموذجيّة

لعلّ المصدر الرئيسيّ لتمويل الأحزاب التي تملك مقاعد في البرلمان هو الإعانات الماليّة الحكوميّة. كما يتلقّى حزب "شاما شا مابيندوزي" مبالغ أساسيّة من القطاع الخاصّ، وشركات الأعمال، والأفراد الأثرياء، واستثمارات الحزب الخاصّة. وقد أعلن عضوان من حزب "شاما شا مابيندوزي" أنّ استثمارات الحزب تشكّل أكثريّة التّمويل.

تعتمد الأحزاب الصّغرى، بشكلٍ أساسيّ، على رسوم العضويّة ونشاطات جمع الأموال. كما بدأت مؤخّرًا بطلب المال من المانحين الأجانب كالمعهد الهولنديّ للدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب.

عادةً ما تكون إدارة التّمويل الحزبيّ غايةً في التّمركز والسريّة، رغم أنّ بعض الأحزاب الأصغر حجمًا التي لا تتمتّع بتمويلٍ كبير تتّبع أساليب أكثر شفافيّة. يتمّ تمويل الحملات بشكلٍ أساسيّ من الادّخارات الشّخصيّة،

رغم أنّ بعض المرشّحين قد اعتمدوا أكثر على المنح والمساهمات من الأصدقاء وأصحاب النّوايا الحسنة.

التفقات التموذجيّة

غالبًا ما تتمّ الإشارة إلى النّقليات بصفتها من أعلى تكاليف الحملات. فيعيش أكثر من ٨٠٪ من شعب تنزانيا في المناطق الرّيفيّة، كما أنّ مساحة الدّولة الكبيرة والمستوى الرّديء للبنى التّحتية يصعّبان من الوصول إلى العديد من المناطق. أمّا الموادّ الأخرى التي تتطلّب إنفاقًا كبيرًا، فهي مواد الحملات (القمصان القطنيّة، والملصقات، والمنشورات الإعلانيّة) وطاقم العمل.

الفساد

يعتبر الكثيرون أنّ عادة منح المال إلى الجمهور الانتخابيّ خلال الحملات، برعايةٍ حكوميّة، هي "تكرمة"، وفساد متأصّل. ووفق ما أفاد به أحد المجيبين، "تُعرف فترة الانتخابات في تنزانيا "بموسم الحصاد"، حيث تقدّم الأحزاب السياسيّة المال والطّعام لجمهور النّاخبين كطريقة لشكرهم على التّصويت. ليست التّكرمة بقانونيّة، لكنّها تلقى تشجيعًا مع تلقّي أعضاء البرلمان المال من الحكومة لهذا الهدف. غير أنّ هذا أضرّ بالأحزاب المعارضة نظرًا لوضعها المالي، وعجزها عن محاكاة الهدايا التي يقدّمها الحزب الحاكم، لا سيّما وأنّها غير ممثّلة جميعها في البرلمان.

يُزعم أنّ حزب "شاما شا مابيندوزي" الحاكم قد اشترى بطاقات تسجيل النّاخب من عدّة ناخبين. وذكرت تقارير أنّ عدّة مرشّحين قد تلقّوا مالاً للانسحاب كي يفوز مرشّحو الحزب الحاكم بالتّزكية. يعتبر استئجار الأصوات على يد قادة شركات الأعمال الذين يقدّمون مساهماتٍ إلى الحملات مقابل الخدمات السياسيّة مشكلةً متزايدة.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسيّ وتعزيزه

إنّ قانون الأحزاب السياسيّة والانتخابات موجودٌ أصلاً. لكن يبدو أنّ الحكومة تعي عدم ملاءمته، إذ أدخلت مؤخرًا تعديلاتٍ على القانون الانتخابيّ استعدادًا لانتخابات عام ٢٠٠٥. كما تتحلى تنزانيا بتاريخ في الانتقال السّلميّ من رئيسٍ إلى رئيس، واحترام مدّة الولايات. وتتعلّم الأحزاب المعارضة أيضًا من المثال الكينيّ، حيث وافقت أقله مبدئيًّا على إشراك مرشّح واحد لانتخابات عام ٢٠٠٥ الرّئاسيّة.

غير أنّ معظم الأحزاب السياسيّة في تنزانيا تدين بوجودها للأفراد، ولم تتمكّن من التّمييز بين السياسات الحزبيّة وقضايا الشّخصيات. فأضعف ذلك الأحزاب السياسيّة في تنزانيا، بما أنّها لم تتمكّن من تقديم حلول سياسيّة بديلة صالحة، نظرًا إلى أنّها تُنظَّم بصفتها ملكيّات دخل خاصّة. أمّا الأحزاب التي تستمدّ أعضاءها من أشدّ النّاخبين فقرًا، فتفتقر إلى القوّة الماليّة اللازمة لتحسين قضيّة تخفيف الفقر نفسها. ويصادف أنّ هذه الأحزاب هي نفسها التي لا تملك مقاعد في البرلمان.

الإصلاح القانوني والتنظيميّ

لتعزيز العمليّة الدّيمقراطيّة التي بدأت قبل أكثر من عشر سنواتٍ، لا بدّ من أن يكون إصلاح التّمويل الحزبيّ جزءًا من عمليّةٍ أكبر تتعلّق بفحص الممارسات الظّالمة التي ميّزت الدّيمقراطيّة التّنزانيّة منذ انطلاقها عام ١٩٩٢، كتهميش النّساء مثلاً. فتدعو الحاجة إلى إصلاح قانون الأحزاب السياسيّة، لا للتأكيد على الإيفاء بهذه الأهداف المبيّنة وحسب، بل لضمان تطبيق آليّات فرض القوانين، والتزام الأحزاب بالمبادىء المتّفق عليها أيضًا. وقد قال المجيبون عن الأسئلة بضرورة استمرار الإعانات الحكوميّة إلى الأحزاب السياسيّة، رغم ضرورة إصلاح النّظام أيضًا، بشكلٍ يتيح للأحزاب الأصغر حجمًا التّنافس مع حزب "شاما شا مابيندوزي" بطريقةٍ أفضل. كما اعتقدوا أنّ الإصلاحات القانونيّة الأخرى يجب أن تتضمّن تقديم حدود الإنفاق والإجراءات، لتعزيز الشّفافية والمساءلة حول كيفيّة إنفاق الأحزاب لأموالها.

التربية المدنية/تثقيف الناخب

لم تترافق حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب في بداية التّسعينيّات بجهودٍ متساوية لتثقيف العامّة حول معناها وممارساتها، ممّا شكّل مصدرًا لمشاكل الأحزاب الحاليّة. فما زال معظم الشّعب التّنزاني يعتبر أنّ حزب "شاما شا مابيندوزي" يمثّل "الحكومة"؛ وبالنّظر إلى الحالة الرّاهنة للتّمويل الحزبيّ، لا تملك الأحزاب المعارضة فرصةً كبيرة لتغيير نمط تفكير الشّعب. من هنا، ينبغي أن تؤمّن الحكومة التربية المدنية لتوعية الشّعب بخصوص أهميّة التّصويت للمرشّحين المتنافسين والجدّيين.

معلومات عامّة عن تنزانيا

TANZANIA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	الفوز للأكثر أصواتاً	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٢٧٤	في البرلمان ٢٧٤ مقعدًا، ٢٣٢ منها تنتخب عن طريق التّصويت الشّعبيّ. يطبّق نظام كوتا لمنح النّساء المزيد من المقاعد في البرلمان: فيُخصّص ٣٧ مقعدًا للنّساء، بتسميةٍ من الرّئيس، و٥ لأعضاء من مجلس النوّاب في زنزيبار.
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٩٠٪	حزب "شاما شا مابيندوزي"
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠٠	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٥	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	القوانين المتعلّقة بتسجيل الأحزاب السياسيّة موجودة، سواء مؤقّتة أم دائمة، قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢، المواد ٨-١٠.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	المادّة ١٣ من قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	لا	غير محدّد في المادّة ١٣.
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	نعم	
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	نقداً	وفقًا للمادّة ١٣ من قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢، تقدّم الحكومة الإعانات الماليّة للحزب، لكن ما من تحديدات.
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	نعم	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح (تابع)					
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	تـنصّ المادّة ١٣ مـن قـانـون الأحـزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢ على أنّه يمكـن لـلأحزاب السياسيّة أن تتلقّى التّمويل من "أرباح أيّ استثمار أو مشروع أو صـفـقـة، يملك فـيـهـا الحزب مصلحة معيّنة"، لكن ليس من الواضح إن كان الـقـانـون يـقصـد السّـمـاح لـلأحـزاب السياسيّة بتملّك شركات الأعمال أم لا. وتذكر المادّة ١٧ من القانون نفسه الحزب الذي يملك شركة أعمال، فتربطه بتعيين "مجلس أمناء لإدارة ممتلكات أي حزب، أو شركاته، أو استثماراته".
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	تتطرّق المادة ١٤ من قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢ إلى "كشف سنويّ بحسابات الحزب التي يدقّق فيها مدقّق الحسابات، شرط أن يكون مجازًا بموجب قانون المدقّقين والحسابات الصّادر عام ١٩٧٢... وتصريح سنويّ عن كلّ الممتلكات التي يمتلكها الحزب".
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	وفقًا للمادة ١٤ من قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢، "على أمين السّجل أن ينشر تقريرًا رسميًّا في الجريدة الرّسمية حول الحسابات التي خضعت للتّدقيق، بالنّسبة لكلّ حزب"، وسينشر أمين السّجل "أيّة مسألة متعلّقة بأموال أيّ حـزب، أو مـوارده، أو ممتـلـكـاتـه، أو اسـتـخـدام هـذه الأمـوال أو الموارد أو الممتلكات".

قواعد كشف المعلومات (تابع)		
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		أمين سجلّ الأحزاب السياسيّة، كما تنصّ على ذلك المادّة ٤ من قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		تنصّ المادّة ١٥ من قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢ على أنّه: "يحقّ لأمين السجل أن يلغي تسجيل أيّ حزبٍ سياسيّ انتهك أيًّا من البنود الشّرطية في هذا القانون."

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	لا	ما من ذكرٍ لتحظيرٍ كهذا في قانون الأحزاب السياسيّة الصّادر عام ١٩٩٢.
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	ما من بندٍ شرطيّ صريح يفرض الإعلان عن الأصول.
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريعٍ خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	قانون حريّة التّعبير، رقم ١٥، الصّادر عام ١٩٨٤.

أوغندا

UGANDA

جمهوريّة أوغندا

الحزب الحاكم: حركة المقاومة الوطنيّة
النّظام الانتخابي: التّمثيل النّسبيّ
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس: ٣٠٠ مقعد
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠١
التمويل العامّ المرصود للحملات: غير موجود
أضخم نفقات الحملة: السّفر

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	ما من بيانات.
أضخم نفقات حملة المرشّح	السّفر ٪٣٨
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	الأموال التي يجمعها الحزب ٪٥٠
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٦٣
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	أطر العمل القانونيّة غير فعّالة ٪٣٠

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

CURRENT POLITICAL AND LEGAL OVERVIEW

الأحزاب السياسيّة

حين وصل الرّئيس موزيفيني إلى السّلطة عام ١٩٨٦، عمد أوّلاً إلى حظر الأحزاب السياسيّة التي حمّلها مسؤوليّة كبيرة للمشاكل التي أصابت أوغندا في ما مضى. فاعتمد "نظامًا بلا أحزاب"، وفيه يصبح كلّ أوغنديّ عند الولادة عضوًا في حركة المقاومة الوطنيّة التي أسّسها، والمعروفة أيضًا "بالحركة". بموجبها، يترشّح المرشّحون السياسيّون للمناصب المنتخبة كأفراد، عوضًا عن ممثّلين للأحزاب السياسيّة. وقد صُمّم نظام الحركة، في جوهره الأكثر إيديولوجيّةً، لتفادي النّزاعات والانقسامات الإثنيّة المقبلة. لكنّ أوغندا أصبحت فعليًّا دولة الحزب الواحد، عوضًا عن دولةٍ بلا أحزاب.

بعد ١٨ عامًا من حكم حزب حركة المقاومة الوطنيّة الواحد، وقع حادثان مهمّان عام ٢٠٠٣، من الأرجح أن يغيّرا مستقبل المشاركة السياسيّة في أوغندا: حكمت محكمة دستوريّة أنّ بعض أجزاء قانون الأحزاب السياسيّة الذي يمنع الأحزاب من العمل خارج كامبالا كانت غير دستوريّة؛ كما أعلن الرّئيس موزيفيني أنّه سيسمح للأحزاب السياسيّة العمل والتّنافس في الانتخابات في أنحاء البلاد كافة. أقرّ البرلمان قانون المنظّمات والأحزاب السياسيّة عام ٢٠٠٢. وقد وضع القانون بنودًا شرطيّة لتنظيم تمويل الأحزاب السياسيّة والمنظّمات، وعملها (التّسجيل والعضويّة). غير أنّ الأحزاب السياسيّة عارضت عدّة أجزاء من القانون تعتبر أنّها تضعها تحت رحمة الحكومة.

يتعرّض اثنان من أقدم الأحزاب في أوغندا للتّجديد، وهما مؤتمر الشّعب المتّحد، والحزب الدّيمقراطيّ، نظرًا للتّشريع الجديد وفرصة المنافسة في الانتخابات لعام ٢٠٠٦. وقد بدأت أحزابٌ أخرى من المعارضة تحتلّ مؤخّرًا صدارة السياسة في أوغندا. في شباط/فبراير ٢٠٠٤، قرّر مؤتمر الشّعب المتّحد، والحزب الدّيمقراطيّ، والبرنامج الإصلاحيّ، والحزب المحافظ، ومنتدى العدالة، والمنتدى الدّيمقراطيّ الوطنيّ، والحركة الحرّة، تشكيل ائتلاف يعرف "بالأحزاب السّبعة".

النّظام الانتخابيّ

يعتبر برلمان أوغندا هيئةً تشريعيّة أحاديّة المجلس. يُنتخب البرلمان عبر نظام التّمثيل النّسبيّ، ويحتوي على ما معدّله ٣٠٣ مقاعد. من بينها، ينتخب ٢١٤ مقعدًا مباشرةً بالتّصويت الشّعبيّ؛ ويحال ٥٦ مقعدًا للنّساء؛ و١٠

مقاعد للجيش؛ و٥ لكلّ من المقعدين والشّباب والعمّال؛ بالإضافة إلى ٨ أعضاء بحكم المنصب، يخدمون لخمس سنوات. يحقّ لكلّ المواطنين البالغين ١٨ عامًا وما فوق أن ينتخبوا. تبلغ مدّة ولاية النّواب خمس سنوات، وما من حدودٍ على ولايتهم. تتحمّل لجنة الانتخاب المؤلّفة من سبعة أعضاء مسؤوليّة الإشراف على الانتخابات، ويعيّنها الرئيس بموافقة البرلمان. تبلغ ولاية أعضائها سبع سنواتٍ. جرت الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة عام ٢٠٠١، ومن المقرّر أن تجرى الانتخابات التّشريعيّة التّالية عام ٢٠٠٦.

قوانين تمويل الأحزاب

يعتبر قانون الأحزاب السياسيّة والمنظّمات الصّادر عام ٢٠٠٢ التّشريع الأساسيّ والأكثر تفصيلاً في أوغندا، في ما يتعلّق بتمويل الأحزاب. لكن ما زال ينبغي سنّه، مع الإشارة إلى أنّ المحكمة الدّستوريّة قد حكمت بأنّ الكثير من بنوده الشّرطية غير دستوريّة. يشير القانون إلى المادّة ٢٦٩ من الدّستور التي تفرض من البرلمان تنظيم تمويل الأحزاب السياسيّة والمنظّمات، وعملها. يسمح قانون الأحزاب السياسيّة والمنظّمات لهذه الأحزاب بالعمل كشركات، يمكن أن تقتني الممتكات، وتنخرط في العمل لجمع الأموال من أجل عمليّاتها. صحيحٌ أنّ القانون يفتح آفاقًا جديدة للأحزاب لجمع الأموال، لكنّه يقيّد من مدى قدرتها على جمع الأموال. يمنع القسم ١٤ من القانون الأحزاب من قبول المساهمات، أو المنح، أو القرض من المواطنين غير الأوغنديّين، أو الحكومات الأجنبيّة، أو البعثات الدّيبلوماسيّة، أو المنظّمات غير الحكوميّة من خارج أوغندا لكن المسجّلة في أوغندا.

يفرض مشروع قانون مدونة القيادة الصّادر عام ٢٠٠١ على المسؤولين المنتخبين الكشف عن دخلهم، وأصولهم، وخصومهم، مرّةً كلّ سنتين. غير أنّ قانون المنظّمات والأحزاب السياسيّة لا يتطلّب من الأحزاب الكشف عن مصادر تمويلها أو إنفاقاتها.

يركّز النّقاش المتعلّق بقضايا تمويل الأحزاب حاليًّا على قدرة الأحزاب على طلب التّمويل محلّيًا وخارجيًّا فقط. وبسبب الجوّ المشحون أكثر فأكثر في السياسة الأوغنديّة، تدعو الحاجة إلى تشريعٍ جديد للأحزاب السياسيّة، من أجل تضييق التنظيم الماليّ.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ٢٢ مقابلة أُجريت من ٢٦ تشرين الثّاني /نوفمبر إلى ٢ كانون الأوّل /ديسمبر ٢٠٠٢. من بين الأشخاص الاثنين والعشرين الذين أجريت معهم المقابلة، شارك قادة أحزاب وسياسيّون وموظّفون منتخبون، ومشرّعون سابقون، ومعلّقون سياسيّون، ومسؤولون انتخابيّون، وصحافيّون. كان أغلب المجيبين أعضاء حاليّين في البرلمان، من الحركة والمعارضة على حدّ سواء، فضلاً عن المعتدلين.

الممارسات التموذجيّة للحملات

تعتبر ممارسة شراء الأصوات مألوفة في العديد من الدّوائر الانتخابيّة، حيث لا تحتلّ الشّؤون الأمنيّة الأولويّة. لكن في شمال أوغندا، حيث تعتبر قضايا الأمن والسّلام مهمّة جدًّا، ليس شراء الأصوات شائعًا، ولا يؤثّر كثيرًا على مخطّطات التّصويت. ومن المألوف خلال فترات الحملات أيضًا أن تقع على الملصقات والقمصان القطنيّة والدّعايات الإذاعيّة التي تروّج لمرشّحٍ معيّن.

مصادر التمويل التموذجيّة

بسبب القيود المفروضة على التّمويل الحزبيّ، يعتبر الأعضاء الأثرياء الأعلى مرتبةً في الحزب المصدر الأكبر لتمويل الأحزاب السياسيّة. ولمّا كان من الممنوع على الأحزاب السياسيّة أن تطلب التّمويل من المصادر الأجنبيّة، والأعضاء المستقطبين، فمن الصّعب عليها فعلاً أن تنظّم حملاتٍ تشريعيّة فعّالة. فيسعى المرشّحون إلى طلب الأموال من شركات الأعمال، ممّا يخضعهم فعليًّا لإرادة أو برنامج شركات أو صناعاتٍ معيّنة. من هنا، على معظم المرشّحين في الانتخابات التّشريعيّة أن يعتمدوا على مصادرهم الخاصّة لتمويل حملاتهم، ممّا يمنح المرشّحين الأثرياء فرصةً أكبر لتنظيم حملاتٍ ناجحة.

النفقات التموذجيّة

بالنّسبة لمعظم الحملات، يُنفق أكبر قدرٍ من الأموال على السّفر والدّعايات. ينطبق ذلك تمامًا في الانتخابات التّشريعيّة، حين يضطر المرشّحون

للسّفر بشكلٍ واسع، عبر دوائرهم الانتخابيّة. كما يساهم توظيف طاقم عمل الحملة والمحافظة عليه في رفع تكاليف الحملات. ومن العوامل المساهمة الأخرى، نذكر شراء الأصوات ومنح الهدايا لتأمين دعم النّاخبين. يميل النّاخبون إلى اعتبار الانتخابات فترةً يتلقّون فيها السّلع، كالسّكر والملح، وغيرها من الضّروريّات اليوميّة التي أصبحت مهمّة جدًّا في ظلّ تفاقم الفقر.

الفساد

أعلن العديد من المحاوَرين أنّه، نظرًا لضرورة تنافس المرشّحين بناءً على الميزات الفرديّة، فإنّ الكثير منهم ينفق مبالغ طائلة كي يفوز بالانتخابات، ومن ثمّ لا يدينون بواجبات كبيرة تجاه جمهورهم الانتخابيّ. يؤدّي ذلك إلى اعتماد البرلمانيّين على المنصب كوسيلة لإثراء أنفسهم، فيزداد عدد رجال السياسة في البلاد الذين لا يركّزون على تحسين الوضع العام. ومع تزايد تكاليف الحملات في أوغندا، فقد سعى عددٌ إضافيّ من المرشّحين إلى طلب رعاية شركات الأعمال ومجموعات المصلحة. غير أنّ شركات الأعمال أو مجموعات المصلحة تتوقّع حينذاك أن يعمل المرشّح وفق رغبتها. وبالتّالي، فمن شأن ممارساتٍ مماثلة أن تشجّع الفساد وتفتقر إلى المساءلة.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تمويل الحزب السياسي

تعترف أحزاب المعارضة بأهميّة المساءلة والشّفافية في حقل التّمويل الحزبيّ، وقد أنشأت بنى وسياسات تفرض عليها ذلك في غياب التّشريع اللازم. لاحظ كافة المجيبين عن الأسئلة، بشكلٍ عام، أنّ أحزاب المعارضة تتّبع بنى جيّدة في ما يتعلّق بإدارة أموال الحزب. ومن الواضح أنّ مؤتمر الشّعب المتّحد، والحزب الدّيمقراطيّ يوظّفان مسؤولين عن التّمويل، وبالتّالي فيجب على كلّ نفقات الحزب وعائداته الماليّة أن تمرّ بصاحب هذا المنصب أوّلاً، للتّأكيد على الشّفافية والمساءلة. ينتج التزامها بهذه الممارسات الماليّة السّليمة عن القيود الحكوميّة المفروضة على نشاطات الأحزاب وتمويلها، بشكلٍ جزئيّ. وينبغي أن تتبع جميع الأحزاب هذا النّموذج.

أمّا حظر استقطاب الأعضاء وجمع رسوم العضويّة فيعرقل ازدهار مستقبل الأحزاب السياسيّة: فلن يقدّم النّاخبون المنح إلى الأحزاب إذا ظلّت غير معتادة على الدّعم الشّخصي والفرديّ. تقع الأحزاب السياسيّة اليوم تحت رحمة عدّة أفراد أثرياء، ممّا يعني أنّ عمليّاتها وبرامجها قد تكون محدودة. بالفعل، تخدم الأحزاب مصالح قلة من الأفراد، عوضًا عن التّركيز على مصالح الدّولة ككل.

الإصلاح القانوني والتنظيميّ

من الواضح أنّ تحقيق الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب في أوغندا يتطلّب تغيير القوانين، كي تتمكّن الأحزاب السياسيّة من التّطوّر بشكلٍ حرّ، وطلب الأموال على الصّعيدين المحلّي والدّوليّ. كما يجب تطوير القوانين التي تنظّم تمويل الأحزاب السياسيّة بشكلٍ علنيّ، وتسبغ الشّفافية والمساءلة على النّظام. ولمّا كان من المقرّر إجراء الانتخابات لعام ٢٠٠٦، فيجب تنظيم إصلاحاتٍ كبيرة قريبًا، لضمان عودةٍ هادئة إلى الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب.

معلومات عامّة عن أوغندا

UGANDA BACKGROUND INFORMATION

النّظام الانتخابيّ

ما هو النظّام الانتخابيّ؟	التّمثيل النّسبي	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	في أيلول /سبتمبر ٢٠٠٣، أعلن الرّئيس موزيفيني أنّ أوغندا ستصبح ديمقراطيّة متعدّدة الأحزاب، وتوقّع إجراء استفتاء عام ٢٠٠٥. وقد أُقرّ قانون المنظّمات والأحزاب السياسيّة عام ٢٠٠٢، لكن ثبت أنّ نصفه غير دستوريّ، وما زال يُنتظر تطبيقه على مختلف المستويات.
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	٣٠٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟		إنّه نظام بلا أحزاب، يتمّ الانتخاب بناءً على الأهليّة الفرديّة.
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠١	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٦	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	نعم	تمّ سنّه مؤخّراً، لكن ما زال يلقى اعتراضاً في المحكمة.
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	نعم	
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	نعم	ينصّ دستور عام ١٩٩٥ على ما يلي: "يضبط البرلمان، بحكم القانون، تمويل المنظّمات السياسيّة وعملها." لكن حين عمد البرلمان إلى سنّ هذا القانون، أي قانون الأحزاب السياسيّة والمنظّمات في عام ٢٠٠٢، اعتبرت بعض أجزائه غير دستوريّة. نتيجةً لذلك، بات القانون غير دستوريّ، ولم يصبح ساري المفعول.
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	نعم	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	القانون جديد ولم يختبر بعد.

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	لا	كانت الحركة تدعم مرشّحيها في الانتخابات التّشريعيّة سواء نقديًّا أم عينيًّا – رغم أنّ هذه ليست سياسة متّبعة ولا تتمّ بانتظام. فيتلقى المرشّحون أشكالاً متنوّعة من الدّعم، بناءً على مدى قربهم من مصادر السّلطة. ولا يتمّ توثيق مصدر المال.
أيّ نوع من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	غير موجود	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	لا	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح					
هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟				لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟				لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟				نعم	
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟			نعم	
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	المصادر الأجنبيّة؟	لا	نعم	
		النّقابات؟	نعم	نعم	تحدّد الحكومة أيّ مصدر أجنبيّ معادٍ لأوغندا وبالتّالي غير مقبولٍ.
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.				يحدّ قانون الأحزاب السياسيّة والمنظّمات لعام ٢٠٠٢، الصّادر أخيرًا، المساهمات من المصادر الأجنبيّة.	

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	في حال انتخب المرشّح لتولّي المنصب، يفرض عليه كلّ سنتين خلال شهر كانون الأوّل/ديسمبر أن "يقدّم تصريحًا خطّيًا عن دخل القائد، والأصول والخصوم، وأسماء زوجته وأولاده والتّابعين له، وأصولهم وخصومهم." يتأتّى هذا من مشروع قانون مدونة القيادة، عام ٢٠٠١.
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	نعم	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	نعم	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	نعم	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	نعم	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		يفرض القانون على الحزب أن يجعل الحسابات في متناول أيّ عضو من العامة، شرط أن تكون كلفة إنتاج النّسخات مقبولة. مكتب أمين سجل المنظّمات السياسيّة في وزارة العدل.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		متنوّعة.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	نعم	على من يحتلّ المناصب الحكوميّة وحده أن يصرّح عن ذلك. ينصّ مشروع قانون القيادة الصّادر عام ٢٠٠١ على أنّه "ستتمّ معاملة محتويات التّصريح بموجب هذا القانون كمعلوماتٍ عامّة، ويمكن لأعضاء الشّعب الاطّلاع عليها عند تقديم طلب للمفتّش العام في الاستمارة المحدّدة بموجب هذا القانون."
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	نعم	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطنيّ؟	نعم	ينصّ قانون القوّات المسلّحة على أنّه لا يفترض بالرّئيس أن يكون فعّالاً في العسكريّة. كما أنّ مشروع قانون مدونة القيادة، الجزء الثّالث، بعنوان تضارب المصالح، يوجز ما يعتبر تضاربًا في المصالح بالنّسبة لأيّ قائد (الشّخص الذي يحتلّ أيًّا من المناصب المحدّدة في الجدول الثّاني).
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	لا	ينصّ عليها الدّستور، لكن ما من تشريعٍ يخوّل هذه السّلطة.

زامبيا

ZAMBIA

جمهوريّة زامبيا

الحزب الحاكم: حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب
النّظام الانتخابي: الفوز للأكثر أصواتاً
النّظام التّشريعيّ: هيئة تشريعيّة أحاديّة المجلس: ١٥٠ مقعداً
الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة: ٢٠٠١
التمويل العامّ المرصود للحملات: غير موجود
أضخم نفقات الحملة: المال، والفوائد المباشرة، والمهرجانات والمناسبات.

نظرة سريعة إلى المسح

أضخم نفقات الحملة	المال، والفوائد المباشرة، والمهرجانات والمناسبات ٪٢٩
أضخم نفقات حملة المرشّح	السّفر ٪٣٠
أهمّ مصادر أموال الأحزاب	مساهمات شركات الأعمال ٪٢٩
أهم مصادر أموال المرشّحين	أموال المرشّح الشخصيّة ٪٥٢
التحدّي الأكبر في وجه الحزب السياسيّ	إساءة استعمال سلطة الدّولة ٪٣٥

نظرة عامة حول الحالة السياسيّة والقانونيّة الحاليّة

Current Political and Legal Overview

الأحزاب السياسيّة

رغم أنّ زامبيا لطالما اعتبرت نموذجًا للدّيمقراطيّة في أفريقيا الجنوبيّة، نظرًا لعدد الانتخابات المتعدّدة الأحزاب التي أقيمت فيها منذ الاستقلال، إلا أنّ الأحزاب السياسيّة تبقى ضعيفة نسبيًّا. وصل الحزب الحاكم (حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب) إلى السّلطة بعد الانتخابات عام ١٩٩١. وظهر الرّئيس الحاليّ ليفي مواناواسا عام ٢٠٠١، إثر انتخابات اعتبرها المراقبون الانتخابيّون والصّحافة الدّوليّة غير عادلة بشكلٍ كبير. وقد واجهت أحزاب المعارضة الأساسيّة تحدّياتٍ في قدرتها على تحديد البرامج المتماسكة، وتوضيح الأهداف القابلة للإنجاز، وزيادة قدرتها على بناء ائتلاف إلى الحدّ الأقصى. نتيجةً لذلك، تبقى هويّة الحزب السياسيّ متزعزعة؛ مع ارتداد العديد من أحزاب المعارضة إلى حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب، وانضمام قادة هذه الحركة أيضًا إلى أحزاب معارضة متنوّعة وتشكيلهم لها. إنّ أحزاب المعارضة المهمّة هي الحزب المتّحد للتّنمية الوطنيّة، وحزب الاستقلال الوطني المتّحد، والمنتدى للدّيمقراطيّة والتّنمية، وحزب التّراث، والجبهة الوطنيّة، والحزب الجمهوريّ الزّامبيّ. تملك هذه الأحزاب كلّها ممثّلين عنها في البرلمان.

بالإجمال، تخضع الأحزاب السياسيّة لهيمنة الشّخصيات، ولا تُعنى بتوضيح برامجها، وتركز عمليّات صنع القرار، وتفتقر إلى قنواتٍ واضحة للمسؤوليّة والاتّصال، وتقدّم فرصًا بسيطة للتّقدم، ولا تهتمّ بالوصول إلى الشّعب كثيرًا. وقد ساهمت الأحزاب السياسيّة الضّعيفة في زيادة خيبة أمل النّاخب: فهي لا تنجز الكثير لتشجيع النّاس على المشاركة في الحياة السياسيّة، وتعجز عن تقديم بدائل سياسيّة حقيقيّة للنّاخبين، أو تمثيل مناسب لمصالحهم.

النظام الانتخابي

تتّبع زامبيا نظام الفوز للأكثر أصواتًا في انتخاباتها. وتضمّ هيئتها التّشريعيّة الأحادية المجلس، أي الجمعيّة الوطنيّة، ١٥٠ مقعدًا. أجريت الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة عام ٢٠٠١، ومن المقرّر أن تجري الانتخابات المقبلة عام ٢٠٠٦.

تقنيًّا، تعتبر اللّجنة الانتخابيّة في زامبيا، المموّلة من الدّولة، حرّة ومستقلة. وهي ليست مساءلة أمام أيّة هيئة تنفيذيّة أخرى في البرلمان، ولا تخضع لأيّ من الوزارات أو القطاعات الحكوميّة. تُلزم اللّجنة الانتخابيّة في زامبيا بتقديم حساباتٍ خضعت للتّدقيق إلى مكتب الرّئيس الذي يقدّمها بدوره إلى البرلمان. فيفحص البرلمان حسابات اللجنة الانتخابيّة، ويمكنه أن يدعوها في أيّ وقتٍ لتمثل أمام لجنة الحسابات العامة.

تعتبر مراقبة الانتخابات مشكلة. فعرائض الانتخابات هي الآليّة الأكثر شيوعًا للاحتجاج على خروقات القوانين الانتخابيّة، لكنّها طويلة من غير داعٍ عادةً، ونادرًا ما تُكلّل بالنّجاح.

قوانين تمويل الأحزاب

حاليًّا، ما من تشريعٍ يركّز على قضيّة تمويل الأحزاب: فما من قانونٍ يضبط الكشف عن الحسابات، وحدود الإنفاق، والقيود على المنح إلى المرشّحين أو الأحزاب. وما من فترةٍ للحملات محدّدة قانونيًّا، في الوقت الحاليّ. ومع أنّه من الممكن للرّئيس ونائب الرّئيس أن يستفيدا من الموارد الحكوميّة قانونًا، إلا أنّ بقيّة السياسيّين لا يمكنهم ذلك.

إنّ التّشريع الوحيد الذي يُطبّق على الأحزاب السياسيّة هو القانون الانتخابيّ. لكنّ القانون يضمّ آليّاتٍ شرعيّة متنوّعة تحدّد السّلوك الحسن الذي ينطبق فقط على فترة الحملات وفي يوم الانتخابات. تقوم اللّجنة الانتخابيّة في زامبيا بصياغة مدوّنة السّلوك الانتخابيّ، بالاستشارة مع أصحاب منفعة عديدين، بمن فيهم الأحزاب السياسيّة، والمنظّمات غير الحكوميّة، ووكالات إنفاذ القانون. ويعتبر القانون الانتخابيّ أيّ عملٍ "مقنعٍ" غير شرعيّ. قد تتضمّن هذه الأعمال تبادل الأصوات مقابل المال، أو منح النّاخبين السّلع كوجبات الطّعام، مقابل أصواتهم. في بعض الأحيان، تنتهك الأحزاب بشكلٍ علنيّ هذه الشّروط، ورغم التّقارير من الأحزاب الأخرى، ومراقبي الانتخابات، إلا أنّ الشّرطة لا تتصرّف بهذا الخصوص أو بالكاد تفعل ذلك.

بدأ النّقاش المحيط بالتّمويل العام للأحزاب السياسيّة جدّيًا خلال انتخابات عام ٢٠٠١. وفي العام ٢٠٠١، أقامت اللّجنة الانتخابيّة ورشة عمل مع الأحزاب السياسيّة لمناقشة قضايا التّمويل والإنفاق خلال الانتخابات. فتمّ إنشاء لجنة فرعيّة، تضمّ ممثّلين عن الأحزاب السياسيّة وأعضاء اللّجنة، لإيجاد أحكام التّمويل والنّفقات التي ستقبل الأحزاب الالتزام بها. غير أنّ اللّجنة الفرعيّة عجزت عن تقديم أيّة توصيات ملموسة إلى اللّجنة الانتخابيّة، في ما يتعلّق بأنظمة التّمويل والنّفقات التي ستقبل الأحزاب الالتزام بها. غير أنّ اللّجنة الفرعيّة فشلت في تقديم أيّة توصيات ملموسة في ما يتعلّق بتنظيم التّمويل الحزبيّ، رغم أنّه من الواضح أنّ الأحزاب السياسيّة لم تكن مؤيّدة لوضع حدود على نفقات الحملات. وقد أنشأت الحكومة حديثًا لجنة لتقدير مواقف العامّة بخصوص هذه القضيّة.

يبدو أنّ التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة يلقى دعمًا شعبيًّا. غير أنّ مواطني زامبيا يخشون أن يقود الإنفاق الحكوميّ للأحزاب إلى زيادة في الانتهازيّة السياسيّة.

الممارسات التمويليّة في الأحزاب السياسيّة

Political Party Financing Practices

استُخلصت المعلومات الواردة أدناه من ٢٤ مقابلة أُجريت في زامبيا من ٢٤ إلى ٣٠ تمّوز/يوليو ٢٠٠٣. من بين الأشخاص الأربعة والعشرين الذين أجريت معهم المقابلة، كان ١٩ منهم ناشطين في مجال السياسة. وقد نظّمت أكثريّة الأفراد في هذه المجموعة، في وقتٍ أو آخر، حملاتٍ لتولّي مناصب معيّنة، أو شغلوا مناصب في أحزابهم السياسيّة أو حكومتهم تمنحهم درايةً عميقةً وخاصّة بتمويل الأحزاب السياسيّة. أمّا المشاركون الآخرون، فمثّلوا المنظّمات غير الحكوميّة في زامبيا.

الممارسات النموذجيّة للحملات

يعلن الرّئيس عن فترة الحملات الرّسميّة، إلى جانب تاريخ بدء الانتخابات. فلا يجوز أن تحدث أيّ حملة خارج فترة الحملات الرّسمية هذه التي تستغرق شهرًا عادةً. وقد أعلن أكثريّة المجيبين أنّه يمكن عرض المال على النّاخبين مقابل أصواتهم. يمكن لثمن الأصوات أن يتراوح بين ٥ آلاف و٥٠ ألف كواشا. كما يدفع المرشّحون لوكلائهم في مراكز التّصويت، حيث يتلقّى كلّ منهم حوالى ٢٠ ألف كواشا. ويتعرّض النّاخبون للتّخويف، رغم أنّ القانون الانتخابيّ يحظّر هذا السّلوك. في المجتمعات الرّيفيّة، حيث يعيش أكثريّة الزّامبيّين، تسود نظرة أنّه من الخطأ الانتماء إلى المعارضة. فيتوجّه المسؤولون الحكوميّون إلى هذه المناطق، ويخبرون السّكان أنّهم لن يحسّنوا منطقتهم إذا ارتبطوا بالمعارضة.

يحتاج المرشّحون إلى إنشاء مكاتب لموظّفيهم في الدّوائر الانتخابيّة المختلفة، ليضمنوا "تواجدهم" المتواصل في منطقةٍ معيّنة، طيلة فترة الحملة. فيتمّ إنشاء المكاتب على مستوى الدّائرة والإقليم، ويُعيّن موظّفو الحزب عند كلّ مركز اقتراع. من المألوف أيضًا إعطاء الصّدقات للرّؤساء.

أمّا أحزاب المعارضة، فلا تملك، أو بالكاد تفعل، حقًّا للوصول إلى الإعلام الذي تسيطر عليه الحكومة، خلال الحملات.

مصادر التمويل النموذجيّة

لا يحقّ للأحزاب السياسيّة في زامبيا الحصول على أيّ تمويلٍ حكوميّ، بل عليها تدبّر المال من مصادر بديلة. من هذه المصادر بيع بطاقات العضويّة، وهي ممارسة تطبّقها أحزاب المعارضة وحركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب الحاكمة. كما تميل الأحزاب لتلقي الأموال من مجموعات المصلحة المحلّية والأجنبيّة والحكومات الأجنبيّة، رغم أنّ هذه المبالغ تكون بسيطة عادةً. غير أنّ حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب تملك موارد أكثر، وتؤمّن المزيد من التّمويل، غير القانوني بشكلٍ جزئيّ، من خلال تسخير الموارد الحكوميّة لاستعمال الحزب. عادةً ما تقدّم الأحزاب المساهمات الأكبر لحملات مرشّحيهم خلال الانتخابات الفرعيّة. بالنّظر إلى الوجود القويّ لأحزاب المعارضة في البرلمان، تنفق حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب مبالغ طائلة من المال خاصّة في الانتخابات الفرعيّة، أملاً في أن تميل كفّة القوّة البرلمانيّة لمصلحتهم.

يزعم أعضاء حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب أنّ التّمويل الحزبيّ مصدره هبات الأعضاء التي يمكن أن تكون مهمّة جدًّا؛ فيمكن للأعضاء الأثرياء أن يساهموا بمبلغٍ قد يصل إلى خمسة ملايين كواشا. كما تستضيف الأحزاب مناسبات متنوّعة لجمع الأموال، كمباريات الغولف والمآدب. بالإضافة إلى ذلك، تقدّم شركات الأعمال ومحبّو الخير المنح إلى حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب، وهي تتوقّع في المقابل درجةً من الامتيازات المتبادلة من الحكومة. وتتضمّن بعض التّكتيكات السريّة الأخرى تهديداتٍ بعدم دفع رواتب الموظّفين الحكوميّين أو المتعاقدين، إلا في حال قدّموا جزءًا من رواتبهم لتمويل الحزب الحاكم.

تنظّم أحزاب المعارضة المناسبات، كحفلات الشّواء، لجمع الأموال. وعادةً ما يقدّم قادة أحزاب المعارضة الأموال لأحزابهم السياسيّة الخاصّة، ويُتوقّع منهم فعل ذلك. من شأن دمج الشّخص والحزب أن يخنق الدّيمقراطيّة، ويثبّت "حكم المال". لهذا السّبب، لا تدوم الأحزاب السياسيّة المعارضة إلا بقدر ما يتمكّن قائده من تمويله. أمّا مصادر التّمويل الأخرى، فتتضمّن المنح من محبّي الخير وشركات الأعمال. وتحدّ حالة الاقتصاد البائسة أيضًا من قدرة المرشّحين على تمويل حملاتهم الخاصّة.

النّفقات النموذجيّة

تتضمّن النّفقات الأكثر شيوعًا التي يتسبّب بها المرشّحون، كما وصفها المجيبون عن الأسئلة، الوجبات، والنّقليات، والملصقات، والقمصان القطنيّة، والقمصان المطبوع عليها. يرتبط المبلغ النّسبيّ المنفق على كلّ منها بمكان تنظيم المرشّح لحملاته، وحجم الدّائرة الانتخابيّة. فإذا تنافس المرشّح على مقعدٍ في المدينة، فإنّ المادّة الأكثر كلفةً تميل إلى أن تكون تقديم الوجبات/المال إلى المتطوّعين في الحملات، والنّاخبين المحتملين. وذكر اثنان من المجيبين عن الأسئلة النّفقات المرتبطة بالإذاعة والتّلفزيون، لكنّ هذه الكلفة لا تبدو مهمّة عامّةً. بالإجمال، يعتقد معظم النّاخبين أنّ الحملات في المناطق الرّيفيّة هي أعلى كلفة من تلك التي تُنظّم في المدن، بسبب الصّعوبات اللّوجستيّة المحيطة بالأمر. فهناك، تعتبر الإذاعات وسيلة الاتّصال الوحيدة الموجودة، إلى جانب خطوطٍ هاتفيّة محدودة. وبالتّالي، يتوجّب على المرشّحين أن يسافروا بشكلٍ واسع للطّواف على كلّ النّاخبين المحتملين. أمّا اللوجستيّات، فأقل ثمنًا في المدن، ممّا يجعل تنظيم الحملات هناك أقل ثمنًا.

ترتبط كميّة المال التي ينفقها المرشّحون بنوع الانتخابات التي ينظّمون حملاتها: فالانتخابات الفرعيّة أعلى تكلفة من الانتخابات العامّة.

الفساد

يفيد الاعتقاد الغالب أنّ سائر السياسيّين يخضعون لضغطٍ ماليّ هائل، ويضعفون أمام الفساد. فيعتبر شراء الأصوات مشكلةً كبيرة، ويعاد انتخاب السياسيّين الفاسدين مرارًا وتكرارًا. كما تُعدّ الانتخابات "تجاريّة للغاية"، وغالبًا ما يتمّ شراء الأصوات علانيّةً، إمّا مقابل المال وإمّا مقابل السّلع. ومن المعروف أنّ حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب كانت تقدّم الطّعام خلال فترات المجاعة، حيث من المقرّر إجراء انتخاباتٍ فرعيّة. وقد تدهورت الحال لدرجة أنّ النّاخبين باتوا يطلبون المال أحيانًا مقابل ولائهم. غير أنّ بعض المشاركين في المقابلات افترض أنّ النّاخب المدينيّ الأكثر حصولاً على المعلومات يميل إلى التّغاضي عن الفساد أقلّ من النّاخب القرويّ.

تتمتّع حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب بالوصول السّهل إلى الموارد الحكوميّة غير النّقديّة، كالخدمات الاستخباراتيّة، والسيّارات، والهواتف التي تستعملها لتشويه نتائج الانتخابات. فتصدر الوكالات الحكوميّة بطاقات اقتراعٍ غير قانونيّة، وتباشر بمشاريع التّنمية في المناطق حيث من المقرّر إجراء الانتخابات. تجري العادة أن يُحوَّل المال الحكوميّ من الإنفاق على التّنمية والشّؤون الاجتماعيّة الاقتصاديّة، إلى تمويل حملات حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب. كما يزعم بعض أعضاء البرلمان أنّهم سيموّلون تطوير منطقتهم كجزءٍ من حملتهم.

الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب. كما يزعم بعض أعضاء البرلمان أنّهم سيموّلون تطوير منطقتهم كجزءٍ من حملتهم.

يعتقد العديد من المجيبين عن الأسئلة أيضًا أنّ نظام تسجيل النّاخب الزّامبيّ مفتوحٌ على عمليّات الاستغلال. فرغم أنّ أصحاب المنفعة جميعهم يعون وجود مدوّنة السّلوك، إلا أنّ أحدًا لا يلتزم به. ونتيجةً لتقديم نظام تسجيل نيكوف عام ١٩٩٦، زاد احتمال الفساد في العمليّة الانتخابيّة. حين تمّ تقديم النّظام، اضطر النّاخبون إلى التّعامل مع الموظّفين في أربع مناسبات مستقلّة، قبل تلقّيهم بطاقات تسجيل النّاخب الخاصّة بهم. فأعاقت هذه العمليّة المزعجة عددًا من النّاخبين المسجّلين من تسلّم بطاقاتهم التي استعملت لاحقًا في عمليّة احتيالٍ أثناء الانتخابات.

فرص المساعدة ASSISTANCE OPPORTUNITIES

تعزيز الحزب السياسيّ

يشهد مستوى لامبالاة النّاخب وسخريته من وعود الحملات على ضعف الأحزاب السياسيّة في زامبيا. ولا يمكن تغيير الرّأي السّائد بدخول المرشّحين الميدان السياسيّ سعيًا وراء الثّراء إلا عبر بذل الأحزاب للجهود اللازمة من أجل تعزيز برامجها السياسيّة، والوصول إلى النّاخبين. كما تحتاج إلى التّعزيز في ما يتعلّق بالمحافظة على حساباتٍ دقيقة ومفتوحة، لا سيّما إن كان سيتمّ طرح فكرة التّمويل الحكوميّ. من هنا، ينبغي تدريبها وفق مدوّنة السّلوك الذي ينطبق على نشاطات حملاتها، كما تنبغي مراقبة أدائها.

الإصلاح القانوني والتنظيميّ

شعر المحاوَرون بالحاجة إلى بعض التّشريعات، لضبط التّمويل الحزبيّ. فينبغي تشجيع عمليّة أكثر شفافية، حيث تعلن الأحزاب كلّها، لا سيّما الحزب الحاكم، عن كشوفاتها الماليّة، وهويّة مانحيها، وسجلاتها الحسابيّة. ينصح بعض المشاركين في الأسئلة بضرورة تقديم مشروع التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة، إلى جانب حظر المساهمات النّقديّة للأحزاب السياسيّة.

ينبغي أن يتمّ تسجيل النّاخب عبر نظام نيكوف، وتوزيع بطاقات التّسجيل الوطنيّة، على أساسٍ متواصل، لا في الفترة التي تسبق الانتخابات وحسب. ويجب ألا تصدر هذه البطاقات خلال الشّهر الذي يسبق الانتخابات، ومن الضّروريّ أن يتمّ تحديثها. فضلاً عن ذلك، يجب أن تصدر البطاقات مع صورة عن حامل البطاقة، على غرار إجازات السوق التي تصدرها جماعة التّنمية في جنوب أفريقيا. وقد لوحظ رأيٌ طاغٍ بعدم حاجة النّاخب إلى تقديم بطاقته الانتخابيّة وبطاقة التّسجيل الوطنيّة معًا في يوم الانتخابات؛ بل من المفترض أن تكفي وثيقة واحدة.

كما ينبغي على الحكومة أن توسّع سلطات اللّجنة الانتخابيّة في زامبيا في ما يتعلّق بالمراقبة، وتعزّز استقلاليّتها. وقد أشار المشاركون إلى أنّه من الحكمة المحافظة على فصل هذه السّلطات، وبالتالي يجب ألا تحصل اللجنة الانتخابيّة على السّلطة اللازمة لإنفاذ التّشريعات الانتخابيّة. عوضًا عن ذلك، تمّت التّوصية بالمحاكم الانتخابيّة بصفتها آليّة تعزيز ممكنة، فضلاً عن تشجيع الشّرطة على تطبيق القوانين الانتخابيّة.

معلومات عامّة عن زامبيا

Zambia Background Information

النّظام الانتخابيّ

ما هو النّظام الانتخابيّ؟	الفوز للأكثر أصواتاً	
ما هو النّظام التّشريعيّ؟	أحاديّ المجلس	
ما عدد المقاعد في الهيئة التّشريعيّة؟	١٥٠	
ما هي نسبة الحزب/الائتلاف الحاكم في الهيئة التّشريعيّة؟	٪٢٩.٢	حركة الدّيمقراطيّة المتعدّدة الأحزاب.
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة الأخيرة؟	٢٠٠١	
ما هو تاريخ الانتخابات التّشريعيّة المقبلة؟	٢٠٠٦	

القوانين المتعلّقة بتمويل الأحزاب السياسيّة

هل من قانون للأحزاب السياسيّة (مسجّل إلخ.)؟	لا	
أيجب على الأحزاب أو المسؤولين عنها الإعلان عن أصولهم وخصومهم؟	لا	
هل من قوانين لتنظيم تمويل الأحزاب؟	لا	
هل تنطبق هذه القوانين على الحملات؟	لا	
هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	

تمويل من الدّولة

هل توفّر الدّولة التّمويل الحكوميّ للأحزاب السياسيّة؟	لا	
أيّ نوعٍ من التمويل الحكوميّ تقدّمه؟	لا	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات الانتخابيّة؟	لا	
هل تغطّي هذه الأموال الدّورات غير الانتخابيّة؟	لا	

القيود على المنح

هل من قوانين تحدّ تقديم المساهمات إلى الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟				لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟				لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟				لا	
أيمكن للأحزاب السياسيّة قبول المساهمات من:	شركات الأعمال؟	نعم	النّقابات؟	نعم	
	أيمكن للأحزاب أن تملك الشّركات؟	نعم	المصادر الأجنبيّة؟	نعم	
حدّد أيّة قيود أخرى وفقًا للمصدر و/أو للمبلغ المدفوع. إلخ.					

حدود الإنفاق		
هل من قوانين تحدّ إنفاق الأحزاب السياسيّة أو المرشّحين؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على فترات الحملات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق هذه القوانين على الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل من حدودٍ للدّعاية التّلفزيونيّة المدفوعة؟	لا	

قواعد كشف المعلومات		
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بإعداد تقارير لكشف مصادر التّمويل؟	لا	
هل تلزم الأحزاب السياسيّة أو المرشّحون بكشف معلوماتٍ عن الإنفاق؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على تمويل الانتخابات؟	لا	
بالنّسبة للأحزاب، هل تنطبق قوانين كشف المعلومات على التّمويل في الفترات غير الانتخابيّة؟	لا	
هل يتمّ نشر هذه التّقارير علانيّة؟	لا	
هل يشترط إجراء تدقيقات ماليّة سنويّة في حسابات الأحزاب؟	لا	
هل يتمّ نشر نتائج التّدقيق في الحسابات علانيّة؟	لا	
ما هي الوكالات المسؤولة عن مراقبة هذه القوانين؟		الأحزاب المسجّلة مع اللّجنة الانتخابيّة في زامبيا.
ما هي العقوبات إذا تمّ خرق قوانين التّمويل الخاصّة بأحد الأحزاب السياسيّة أو الحملات؟		يبدو أنّه ما من عقوبات.

أنظمة وقوانين أخرى خاصة بمكافحة الفساد وبالآداب		
هل تحظّر القوانين استخدام الموارد الحكوميّة من أجل الحملات السياسيّة؟	نعم	تتمّ حاليًّا محاكمة المسؤولين في الحزب الحاكم لاستعمالهم الأموال الحكوميّة من أجل شراء سيّارات للحزب (خلال الانتخابات الأخيرة).
هل يلزم المسؤولون على الصّعيد الوطنيّ بالتّصريح عن أصولهم؟	لا	
هل يتمّ الإعلان عن هذه التّصريحات؟	لا	
هل من تشريع خاص بتضارب المصالح بالنّسبة للمسؤولين المنتخبين على الصّعيد الوطني؟	لا	
هل من تشريع حول حريّة المعلومات؟	نعم	تتضمّن المادّة ٢٠ من الدّستور الحريّة في تلقّي الأفكار والمعلومات، ونقلها، وإيصالها، بدون تدخّل، كجزء من الحقّ في حريّة التّعبير.

أ. ملاحظات حول المنهجيّة A. NOTES ON METHODOLOGY

تعتبر الدّراسة المقارنة التي قامت بها مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة، حول تمويل هذه الأحزاب في الدّول النّامية، مجهودًا لاكتشاف الممارسات التي لم تسجّل الوثائق الرّسميّة الكثير عنها. وقد صُمّمت هذه الدّراسة لاستعمال موارد المعهد الدّيمقراطيّ الوطنيّ في الدّول المعنيّة؛ حيث تكمن قيمتها من حيث البحث في المزج بين شهادة الخبراء من الممارسين السياسيّين الذين يتمتّعون بنظرةٍ تاريخيّة، والأحداث الحاليّة للوصول إلى الاستنتاجات النيّرة اللازمة لتصميم تدابير المساعدة.

يمكن وصف منهجيّة البحث التي تؤدّيها مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة بأنّها "متعدّدة الأشكال"، أي أنّ البيانات قد جُمعت وفق خمس طرق:

١. أجرى موظّفو المعهد الدّيمقراطي الوطني الميدانيّون ٣٥١ مقابلةً معمّقة وغير محدّدة، مع ٤٤٠ قائدًا مدنيًّا وحزبيًّا (بعضهم أجريت معه المقابلة ضمن مجموعات)، باستخدام استبيانٍ معياريّ على امتداد فترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤.

٢. جُمعت المعلومات بخصوص قوانين وأحكام الأحزاب السياسيّة وتمويل الحملات لكلّ دولة.

٣. فرق الأبحاث في كلّ دولةٍ يعمل فيها المعهد الدّيمقراطي الوطني بتحرير لمحاتٍ مختصرة عن مزايا النّظام الحزبيّ والانتخابيّ، وحلّلت المقابلات لتحديد المواضيع والميول الأساسيّة.

٤. حرّر فريق الأبحاث في كلّ دولة دراسات سرديّة عن حالاتٍ معيّنة، مستمدًّا من خبرته والوقائع التّاريخيّة والثّقافيّة المحدّدة.

تأتّت الاستنتاجات الأساسيّة لدراسة مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة عن تحليلٍ للمقابلات التي أجريت مع القادة (رقم ١ أعلاه). ويمكن الاطّلاع على المزيد من المعلومات بخصوص المقابلات مع هؤلاء القادة أدناه.

اختيار الدّول

اختار المعهد الدّيمقراطيّ الوطنيّ إجراء مقابلة مع قادة سياسيّين من اثنين وعشرين نظامًا ديمقراطيًّا ناشئًا في أربع مناطق: أفريقيا، وأوروبا الوسطى والشّرقية، وآسيا، وأميركا الجنوبيّة. أجريت أغلبيّة المقابلات (٦٠٪) في ١٢ دولة أفريقيّة، كانت المحور الأساسيّ للدّراسة. وقد اختيرت هذه الدّول جزئيًّا على أساس التّنوّع الإقليميّ، وتضمّنت بنين، وبوستوانا، وغانا، وكينيا، وملاوي، والموزمبيق، ونيجيريا، والسّنغال، وجنوب أفريقيا، وتنزانيا، وأوغندا، وزامبيا. فشكّلت أربع دولٍ آسيويّة ١٥٪ من المقابلات (بنغلادش، وكمبوديا، والهند، والنيبال). أمّا دول أوروبا الوسطى وأوروبا الشّرقية (بلغاريا، وكرواتيا، ومقدونيا، ورومانيا)، فألّفت ١٧٪ من المقابلات، فيما حظيت دولتان في أميركا الجنوبيّة (غويانا والبيرو) بـ ٨٪ من المقابلات.

اختيار الأشخاص لإجراء المقابلات معهم

في كلّ دولة، كان الباحثون يحاورون ٢٧ شخصًا كحدّ أقصى، ثلثان منهم مسؤولون منتخَبون حاليّون وسابقون، و/أو مسؤولون حزبيّون. بينما تمّ التّشديد على تنوّع الخلفيّات، اختير هؤلاء الأشخاص وفقًا للقطاع الذي يمثّلونه:

كان من المرجّح أن يملك المسؤولون العاملون معلومات محدّثة أكثر من غيرهم؛ لكنّ ذلك لم يمنع من اختيار الأفراد الذين أقلعوا عن المشاركة النّاشطة في السياسة أيضًا، لأنّه من الأرجح أن يبدوا المزيد من الصّدق حيال الممارسات الماليّة غير القانونيّة التي تتّبعها الأحزاب السياسيّة. أمّا الثّلث المتبقّي من المجيبين عن الأسئلة، فضمّ مزيجًا من المسؤولين الرّفيعي المستوى الوافدين من وكالات إنفاذ القوانين – كلجان الانتخابات والوزارات المسؤولة عن إنفاذ القوانين –، والأكاديميّين، والصّحفيّين المحقّقين، والموظّفين الحكوميّين الذين يملكون معلوماتٍ عن استعمال الموارد الحكوميّة، أو النّاشطين الذين يعملون على القضيّة.

معايير الاختيار

اختير الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلة وفقًا لمعايير تؤمّن الجمع بين الأحزاب السياسيّة الحاكمة والمعارضة، والقادة الذّكور والإناث، والممثّلين المنتخَبين العاملين في الدّوائر الانتخابيّة الرّيفيّة والمدينيّة، حيث يكون ذلك مناسبًا. في العديد من الدّول، يتمّ أخذ التّنوّع الدّيني والإثني والإقليميّ بعين الاعتبار أيضًا. استحوذت القائدات على ٥٦ مقابلة أو ١٧٪ من المقابلات الفرديّة، وقد شاركن في كلّ دولةٍ من الدّول الاثنتين والعشرين. كما كانت القائدات أعضاء في ثلث المقابلات الجماعيّة أيضًا.

تضمّنت الدّراسة ١٢١ حزبًا سياسيًّا أو مجموعة حزبيّة متنوّعة، اشترك فيها ٣٠٪ من أعضاء الأحزاب الحاكمة، و٧٠٪ من أعضاء الأحزاب المعارضة أو الأحزاب الأقليّة.

اختير الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات من ١١٤ مجتمعًا مدنيًّا أو منظّمات غير حزبيّة أخرى. وقد تضمّنوا ٢٦ عضوًا من اللّجان الانتخابيّة؛ والوكالات الحكوميّة، وغير الحزبيّة، المنظّمة الأخرى؛ وسلسلة واسعة من مجموعات المصلحة العامة، ومكافحة الفساد، وحقوق الإنسان، والتّنمية، والمؤسّسات البرلمانيّة والحكم السّليم والسياسة العامّة، والجامعات، والمعاهد الإعلاميّة، والنّقابات العمّالية، والمجموعات المرتكزة على الدّين، والمنظّمات النّسائيّة. أخيرًا، اختير عدد صغير من القادة وفقًا للأهليّة الفرديّة التي يتمتّعون بها.

السريّة

تلقّى من أُجريت معه المقابلة وعدًا بالمحافظة على السريّة. فشجّعت العلاقة الرّاسخة، والمبنية على الثّقة، التي تربط المعهد الدّيمقراطي الوطنيّ وشركاؤه بالمسؤولين المنتخَبين حول العالم، الاطّلاعَ على المعلومات "غير الرّسمية" التي قد لا تتوفّر للآخرين، كما سهّلت الوصول السّريع، في كلّ دولة، إلى المشاركين في المقابلات. من هنا، فإنّ التّأكيد على السريّة زاد من طمأنة المشاركين.

تطوير بروتوكول المقابلات

أثمرت عمليّة استشاريّة عن إنشاء بروتوكول معياريّ للمقابلات، يتضمّن عشر فئات أساسيّة:

١. خلفيّة من تُجرى معه المقابلة
٢. التّحديّات التي تواجه الأحزاب السياسيّة
٣. القوانين والتّنظيمات التي تؤثّر على الأحزاب والإنفاق
٤. نفقات الحملات
٥. مصادر التّمويل الحزبيّ
٦. إدارة أموال الحزب
٧. المصادر الشّخصية لحملات المرشّح
٨. أسباب التّكاليف العالية للحملات
٩. تبعات التّكاليف العالية للانتخابات
١٠. خيارات إصلاح التّمويل الحزبيّ

عمليّة إجراء المقابلات

تمكّنت فرق الأبحاث في كلّ دولة من تكييف الأسئلة وفقًا لظروف الدّولة والشّخص الخاضع للمقابلة، ولم يتمّ التّطرق إلى الفئات كافةً في سائر الدّول. بالإضافة إلى ذلك، لم تُطرح على المشاركين جميعهم أسئلةً متشابهة، ولم يقدّم المجيبون كلّهم الرّدود نفسها على كلّ سؤال. وبسبب الدّور الخاصّ الذي يؤدّيه المال في بعض الدّول، كان العديد من المجيبين عن الأسئلة، إن لم نقل معظمهم، عاجزين عن الإجابة عن أسئلةٍ محدّدة تتعلّق بالمبالغ الدّقيقة المحصّلة أو المنفقة.

بيانات المقابلات

لم تُدوَّن البيانات النّاتجة عن المقابلات حرفيًّا، لكن تمّت ترجمتها وتقديمها إلى المعهد الدّيمقراطي الوطنيّ، وفقًا للرّدود على الأسئلة المحدّدة. وقد تضمّنت هذه البيانات ردود المتطوّعين على بروتوكول المقابلات، فضلاً عن الرّدود المباشرة، وغير المباشرة إلى هذا الحدّ. استنادًا إلى مبادىء التّحليل النّوعي، وبروتوكول المقابلات، تمّ تشفير البيانات مع التّأكيد على المواضيع المتماسكة عبر المقابلات. تعتبر المواضيع المحدّدة والمقترحة في الدّراسة قيّمة فعلاً، لدرجة أنّ مشاركين آخرين يتطرّقون إليها، وهي تحدّد العوامل الحاسمة في التّمويل الحزبيّ.

عمليّة التشفير

تمّ تشفير بيانات المقابلات وفقًا للمواضيع المحدّدة فيها. وقد تمّت قراءة كلّ مقابلة أربع مرّات أثناء عمليّة التّشفير:

١. وفّرت القراءة الأولى السياق الإجماليّ وحدّدت المواضيع الإجماليّة.

٢. في القراءة الثّانية، استُخرجت الإفادات، وشُفّرت بواسطة رقم محدّد للإجابات، كي يتمّ تحديد المواضيع المتكرّرة عبر المجموعة كلّها.

٣. في القراءة الثّالثة، تمّ تشفير العوامل الكميّة المشتركة بين المقابلات؛ فحُدّدت متغيّرات متنوّعة للتّشفير على هذا النّحو عبر المقابلات كلّها.

٤. أمّا القراءة الرّابعة، فاعتُمدت لتشفير كلّ مقابلة في ما يتعلّق بالمواضيع المحدّدة، بهدف تسجيل هذه المواضيع في التّحليلين الكمّي والنّوعي.

أُدرجت هذه الشّفرات ضمن نظام تحليل إحصائيّ (الرّزمة الإحصائيّة للعلوم الاجتماعيّة)، وهو أساس الرّسوم البيانيّة والجداول التي تتضمّنها هذه الدّراسة.

تفسير البيانات

رغم المعايير التي استندت إليها أداة تنظيم المقابلات المستخدمة لجمع البيانات، كما أُشير إليه سابقًا، فقد تنوّعت للتّكيّف مع الظّروف المتبدّلة من دولةٍ إلى أخرى، لا بل شهد الأمر أحيانًا اختلافات بين المشاركين من الدّولة نفسها. من هنا، تمثّل المواضيع التي تمّ تحديدها وقياسها، في الجداول والرّسوم البيانيّة، استنتاجاتٍ ذاتيّة بخصوص نوعيّة تمويل الأحزاب السياسيّة في الأنظمة الدّيمقراطيّة النّاشئة. ولعلّ المساهمة الكبيرة التي تقدّمت بها دراسة "مبادرة تمويل الأحزاب السياسيّة الأفريقيّة" هي تحديد المواضيع، وتسجيل معدّل طرحها في مجموعةٍ متنوّعة من الدّول والثّقافات. أمّا القيمة الأساسيّة لتسجيل كميّة الرّدود، فهي الإشارة إلى الوسيلة التي يمكن عبرها للمنظّمات أن تساعد في وضع أطر عملٍ مساعدة، لاحقًا، لاستهداف الإصلاحات الأكثر إلحاحًا.

ب. القوانين والأنظمة الخاصة بالتمويل السياسي

B. Political Finance Laws & Regulations

✓ التّشريعات المناسبة موجودة

● ■ ★ ▲ أنظر المعلومات الإضافيّة وفقاً للفئة المناسبة أدناه

الدّولة	قانون تمويل الأحزاب السياسيّة	حدود الإنفاق	التّمويل الحكوميّ	قوانين كشف المعلومات
بنغلادش		✓■		✓▲
بنين	✓	✓	✓★	✓
بوتسوانا	✓	✓		✓
بلغاريا	✓	✓■	✓	✓
كمبوديا	✓●		✓★	✓▲
كرواتيا	✓●		✓	✓
غانا	✓		✓	✓▲
غويانا	✓●	✓	✓★	✓
الهند	✓	✓■	✓	✓
كينيا	✓●			✓▲
مقدونيا	✓	✓■	✓	✓
ملاوي	✓		✓	
الموزمبيق	✓		✓	✓▲
النيبال	✓	✓■	✓★	✓
نيجيريا	✓●		✓	✓▲
البيرو	✓		✓★	✓▲
رومانيا	✓●	✓	✓	✓
السّنغال	✓●	✓■	✓	✓
جنوب أفريقيا	✓	✓■	✓	✓▲
تنزانيا	✓		✓	✓▲
أوغندا	✓●	✓■		✓
زامبيا				

● = قوانين تمويل الأحزاب السياسيّة

كمبوديا: تُلزم الأحزاب بتقديم سجلات محاسبة أساسيّة، غير أنّ هذا لا يحدث على أرض الواقع.

كرواتيا: ما من قانون، ولو واحد، حول تمويل الأحزاب السياسيّة، لكن يمكن ملاحظة تشريعات قليلة قابلة للتّطبيق ضمن قانون الأحزاب السياسيّة، وقانون الانتخابات.

غويانا: لا تُطبّق التّنظيمات إلا خلال فترة الحملات.

كينيا: ما زال مشروع قانون تمويل الأحزاب معلّقًا. صحيحٌ أنّ قانون المجتمعات يحدّد قيودًا، لكنّ أيًّا منها لا يُطبّق على الأحزاب بالتّحديد.

نيجيريا: ينصّ الدّستور على التّنظيمات في ما يتعلّق بتمويل الأحزاب السياسيّة، غير أنّها لا تُطبّق.

السّنغال: التّنظيمات موجودة غير أنّها غير مطبّقة.

أوغندا: تمّ إقرار تشريعات جديدة لضبط تمويل الأحزاب السياسيّة، خلال فترات الحملات وتلك التي لا تتضمّن حملات. لكن لم يتمّ اختبارها بعد، وما زالت تنتظر التّطبيق الكامل.

■ = حدود الإنفاق

بنغلادش: حدود الإنفاق موجودة، غير أنّها لا تُتّبع عمليًّا.

بلغاريا: لا تخضع الإعلانات التّلفزيونيّة المدفوعة لحدود الإنفاق.

الهند: وحدهم المرشّحون يخضعون لحدود الإنفاق، بعكس الأحزاب السياسيّة.

مقدونيا: حدود الإنفاق موجودة، غير أنّها لا تُتّبع عمليًّا.

النيبال: تُطبّق حدود الإنفاق أثناء فترات الحملات فقط.

السنغال: حدود الإنفاق موجودة، غير أنّها لا تُتّبع عمليًّا.

جنوب أفريقيا: حدّ الإنفاق الوحيد المطبّق هو منع الأحزاب من شراء وقت ترويجيّ على الشّاشات التّلفزيونيّة.

أوغندا: تنطبق حدود الإنفاق على فترات غير الحملات فقط.

★ = التّمويل الحكومي

بنين: يسمح القانون بتمويل حكوميّ نقديّ وعينيّ، لكن ينبغي على الأحزاب أن تتلقّى التّمويل أوّلاً.

كمبوديا: يضمّ القانون بندًا شرطيًّا للتّمويل الحكوميّ، غير أنّ القانون لم يُطبّق بعد.

غويانا: تُخصّص الإعلانات الإذاعيّة والتّلفزيونيّة في الإعلام الرّسميّ للأحزاب السياسيّة خلال الحملات.

النّيبال: رغم أنّ الدّولة لا تقدّم تمويلاً حكوميًّا إلى الأحزاب السياسيّة في الوقت الرّاهن، إلا أنّ الموازنة الجديدة تقترح تخصيص تمويل متناسب مع عدد الأصوات التي يتلقّاها كلّ حزب في الانتخابات الأخيرة.

البيرو: طُبّق التّشريع الجديد عام ٢٠٠٤، ومن شأن الأحزاب أن تتلقّى التّمويل بدءًا من العام ٢٠٠٧.

▲ = قوانين الكشف عن المعلومات

بنغلادش: ما من قانونٍ للكشف عن المعلومات، بل شرطٌ يلزم الأحزاب السياسيّة بتقديم بياناتها الماليّة الأساسيّة.

كمبوديا: ما من قانونٍ للكشف عن المعلومات، بل شرطٌ يلزم الأحزاب السياسيّة بتقديم بياناتها الماليّة الأساسيّة، رغم أنّ هذا لا يُطبّق عمليًّا.

غانا: تنظيمات الكشف عن المعلومات موجودة، لكنّها غير مطبّقة.

كينيا: تُلزم الأحزاب بتقديم بياناتها الماليّة السّنوية إلى أمين سجلّ الشّركات، غير أنّ المعلومات لا تُنشر على العلن.

الموزمبيق: تشترط تنظيمات الكشف عن المعلومات الكشف عن مصادر التّمويل فقط، دون النّفقات، كما أنّ المعلومات لا تُنشر على العلن.

نيجيريا: تنظيمات الكشف عن المعلومات موجودة، لكنّها غير مطبّقة.

البيرو: تشترط تنظيمات الكشف عن المعلومات الكشف عن مصادر التّمويل فقط، دون النّفقات، كما أنّ المعلومات لا تُنشر على العلن.

تنزانيا: ما من قانونٍ للكشف عن المعلومات، بل شرطٌ بإجراء التّدقيقات السّنويّة في حسابات الأحزاب.

جنوب أفريقيا: لا تُطبّق قوانين الكشف عن المعلومات إلا على المال المُنفق من التّمويل الحكوميّ، لا الهبات الخاصّة.

C. Legislative & Electoral Systems

ج. الأنظمة التشريعيّة والانتخابيّة

الدّولة	نوع الهيئات التّشريعيّة	عدد المقاعد في الهيئات التّشريعيّة	نوع النّظام الانتخابيّ
بنغلادش	أحاديّة المجلس	٣٣٠	الفوز للأكثر أصواتاً
بنين	أحاديّة المجلس	٨٣	التّمثيل النّسبيّ
بوتسوانا	ثنائيّة المجلس	الجمعيّة الوطنيّة ٤٤، ومجلس الرّؤساء ١٥[١]	الفوز للأكثر أصواتاً
بلغاريا	أحاديّة المجلس	٢٤٠	التّمثيل النّسبيّ
كمبوديا	ثنائيّة المجلس	الجمعيّة الوطنيّة ١٢٣، ومجلس الشّيوخ ٦١	التّمثيل النّسبيّ
كرواتيا	أحاديّة المجلس	١٥٢	التّمثيل النّسبيّ
غانا	أحاديّة المجلس	٢٣٠	الفوز للأكثر أصواتاً
غويانا	أحاديّة المجلس	٦٥	التّمثيل النّسبيّ
الهند	ثنائيّة المجلس	مجلس الشّعب ٥٤٣، ومجلس الولايات ٢٣٥	الفوز للأكثر أصواتاً
كينيا	أحاديّة المجلس	٢٢٢	الفوز للأكثر أصواتاً
مقدونيا	أحاديّة المجلس	١٢٠	التّمثيل النّسبيّ
ملاوي	أحاديّة المجلس	١٩٣	الفوز للأكثر أصواتاً
الموزمبيق	أحاديّة المجلس	٢٥٠	التّمثيل النّسبيّ
النيبال	ثنائيّة المجلس	مجلس النوّاب ٢٠٥، والجمعيّة الوطنيّة ٦٠	الفوز للأكثر أصواتاً
نيجيريا	ثنائيّة المجلس	مجلس الشّيوخ ١٠٩، ومجلس النوّاب ٣٦٠	الفوز للأكثر أصواتاً
البيرو	أحاديّة المجلس	١٢٠	التّمثيل النّسبيّ
رومانيا	ثنائيّة المجلس	مجلس الشّيوخ ١٤٠، ومجلس النوّاب ٣٤٥	التّمثيل النّسبيّ
السّنغال	أحاديّة المجلس	١٢٠	مختلط[٢]
جنوب أفريقيا	ثنائيّة المجلس	الجمعيّة الوطنيّة ٤٠٠، ومجلس المقاطعات الوطني ٩٠	التّمثيل النّسبيّ
تنزانيا	أحاديّة المجلس	٢٧٤	الفوز للأكثر أصواتاً
أوغندا	أحاديّة المجلس	٣٠٠	التّمثيل النّسبيّ[٣]
زامبيا	أحاديّة المجلس	١٥٠	الفوز للأكثر أصواتاً

١ لا يملك مجلس الرّؤساء سلطة تشريعيّة أو حقّ النّقض، فهو مجرّد هيئة استشاريّة.
٢ تُستخدم لائحة نسبيّة وطنيّة لانتخاب حوالى نصف النوّاب، ونظام الفوز للأكثر أصواتًا لانتخاب النّصف الآخر.
٣ تتّبع هذه الدّولة حاليًّا نظامًا خاليًا من الأحزاب.

المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية
الطابق الخامس
٢٠٣٠ شارع م، شمال غرب
واشنطن العاصمة، ٢٠٠٣٦
الولايات المتحدة الأميركية
هاتف: +١ (٢٠٢) ٨٢٧ ٠٠٥٥
فاكس: +١ (٢٠٢) ٨٢٧ ٠٢٥٥
الموقع الإلكتروني: WWW.NDI.ORG

National Democratic Institute for International Affairs
Fifth Floor
2030 M Street, NW
Washington, DC 20036
Telephone: 202-728-5500
Fax: 202-728-5520
Website: www.ndi.org